الخلاصة

في

معرفة الحديث

تأليف الإمام الحسين بن محمد الطيبي

(ت٧٤٣)

تحقيق وتخريج وتعليق

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد بن حسين الحجوري العمري

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتُها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

وبعد:

فإن شرف كل علم بشرف ما أُضيف إليه، وشرف علم الحديث بشرف رسول الله ﷺ –وهو أفضل الخلق – ولذا فأهل الحديث هم خير أهل الأرض.

قال سفيان الثوري: الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض.

وقال يزيد بن زريع: لكل دين فرسان، وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد.

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: إذا رأيت رجلًا من أصحاب الحديث فكأني رأيت النبي ﷺ حيًا.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: ليس قوم عندي خير من أهل الحديث ليس يعرفون إلا الحديث .

وقال أيضًا: أهل الحديث أفضل من تكلم بالعلم .

وقال عثمان بن أبي شيبة وكان رأى بعض أصحاب الحديث يضربون:

أما إن فاسقهم خير من عابد غيرهم .

وقال الإمام الأعمش رحمه الله تعالى: من لم يطلب الحديث اشتهر أن أصفعه بنعلي.

وكل هذه الآثار ثابتة في شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي رحمه الله تعالى .

وهذه مشاركة طيبة من هذا الإمام ومني في نشر هذا العلم الشريف، وتسهيله للناس، وهو من الكتب السهلة الفهم، وبالله التوفيق.

كتبه أبو عمرو عبد الكريم بن أحمد بن حسين الحجوري العمري.

١/ ربيع أول/ ١٤٢٨، بدار الحديث بدماج.

ترجمة المؤلف

هو الإمام الحسين بن محمد[١] بن عبد الله الطيبي.

والطيبي نسبة إلى الطِّيب (على لفظ الذي يُتَطَيب به)، مدينة بين واسط والسوس، وهي تقع ضمن مدن خورستان.

قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة (٢/ ٣٩):

قرأت بخط بعض الفضلاء، كان ذا ثروة من الإرث والتجارة فلم يزل ينفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيرًا .

قال وكان كريمًا، متواضعًا، حسن المعتقد، شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة مظهرًا فضائحهم، مع استيلائهم في بلاد المسلمين حينئذ، شديد الحب لله، ورسوله ﷺ، كثير الحياء، ملازمًا للجماعة، ليلًا ونهارًا، شتاءً وصيفًا، مع ضعف بصره بآخره، ملازمًا لاشغال الطلبة في العلوم الإسلامية بغير طمع، بل يحذيهم، ويعينهم، ويعير الكتب النفيسة لأهل بلده، وغيرهم من أهل البلدان؛ من يعرف

---

(١) كذا ذكره الحافظ في الدرر، وغيره، وفي شذرات الذهب، وكشف الظنون: الحسن .
وبعضهم نسبه:الحسين بن عبد الله بن محمد، وما ذكره الحافظ وغيره مقدم.

ومن لا يعرف، محبًا لمن عرف منه تعظيم الشريعة، مقبلًا على نشر العلم، آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن.

مؤلفاته:

١- التبيان في المعاني والبيان.

٢- الخلاصة في معرفة الحديث؛ وهو هذا الكتاب.

٣- شرح الكشاف في أربعة مجلدات ضخمة.

٤- شرح مشكاة المصابيح، مطبوع في (١٣) مجلدًا .

توفي سنة (٧٤٣).

ترجمته في الدرر الكامنة (٢/ ٣٩)، والبدر الطالع (١/ ١٥٦-١٥٧)، وشذرات الذهب (٦/ ١٣٧)، والأعلام (٢/ ٢٥٦).

كتاب الخلاصة في معرفة الحديث

كتاب الخلاصة كتاب مشهور، فقد ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون(١/ ٧٢٠) قال:

الخلاصة في معرفة الحديث لشرف الدين حسن[٢] بن محمد الطيبي المتوفى سنة ٧٤٣ ثلاث وأربعين وسبعمائة، وهو مختصر على مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة، ذكر أنه لخصه من علوم الحديث لابن الصلاح، ومختصر النووي، والقاضي بن جماعة، وأضاف إلى ذلك زيادات مهمة من جامع الأصول وغيره اهـ .

قلت: وهو كتاب طيب؛ حيث جمع فيه مؤلفه بين ثلاثة كتب هي من أهم مراجع الفن؛ لا سيما كتاب ابن الصلاح(علوم الحديث، ويقال له: مقدمة ابن الصلاح)، فالناس عالة عليه بعده.

فصارت الخلاصة خلاصة كاسمها.

---

(٢) تقدم التنبيه عليه قريبًا.

نسخ الكتاب التي قابلت عليها:

الأولى: نسخة من مخطوطات الأزهر، وهي تتكون من (٥٩) لوحة، وخطها جيد، انظرها في صور المخطوطات، وهي التي رمزت لها بـ (ز).

الثانية: نسخة من مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف برقم (٧٦٤/ ١)، وتتكون من (٤١) لوحة بخط فارسي، انظرها في صور المخطوطات، وهي التي رمزت لها بـ (ك).

الثالثة: المطبوعة سنة (١٤٠٥) بتحقيق صبحي السامرائي بعنوان: «الخلاصة في أصول الحديث»، وقد ذكر محققه أنه اعتمد على ثلاث مخطوطات؛ لكنه مع رداءة تحقيقه فيه سقط كثير، وتحريف نبهت عليه في مواضعه من الكتاب، وهي التي رمزت لها بـ (ط).

وإني لأشكر الله على ما منَّ به، فله الحمد أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه،ومداد كلماته.

ثم أشكر كل من ساعدني بتصحيح، أو مقابلة، في هذا البحث أو في غيره.

كما أشكر كل من مد لي يد العون في مواصلة طلب العلم، والله حسبي ونعم الوكيل.

عملي في الكتاب

عملي في كتاب الخلاصة كالتالي:

١- مقابلة النص على المخطوطتين، والإشارة إلى ما في المطبوع.

٢- تخريج الآيات من مواضعها من السور وجعلها مشكلة؛ حتى لو قرأ بادئ أو من لا يُحسن اللغة فلا يلحن في القرآن.

٣- تخريج الأحاديث، وبيان الحكم على كل حديث بما يستحقه.

٤- إذا كان لي استدراك مهم ذكرته، مع العزو إن أمكنني ذلك؛ بحيث أجده لأحد الأئمة، أو فائدة مهمة ذكرتها في موضعها .

٥- ترجمت لمن يستحق التعريف به من الأعلام المذكورين في الكتاب.

٦- خرجت أقوال الأئمة من مصادرها.

٧- عرَّفت بالكتاب، مع ما قد ذكر مؤلفه في مقدمته.

٨- ترجمت للمصنف بترجمة مختصرة.

صور المخطوط

كتاب الخلاصة في اصطلاحات المحدثين تصنيف المولى
شرف الملة والدين الطيبي رحمه الله ورضي عنه
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نزل القرآن على ستة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه
وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم
وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال

صورة غلاف المخطوطة المرموز لها بـ (ز)

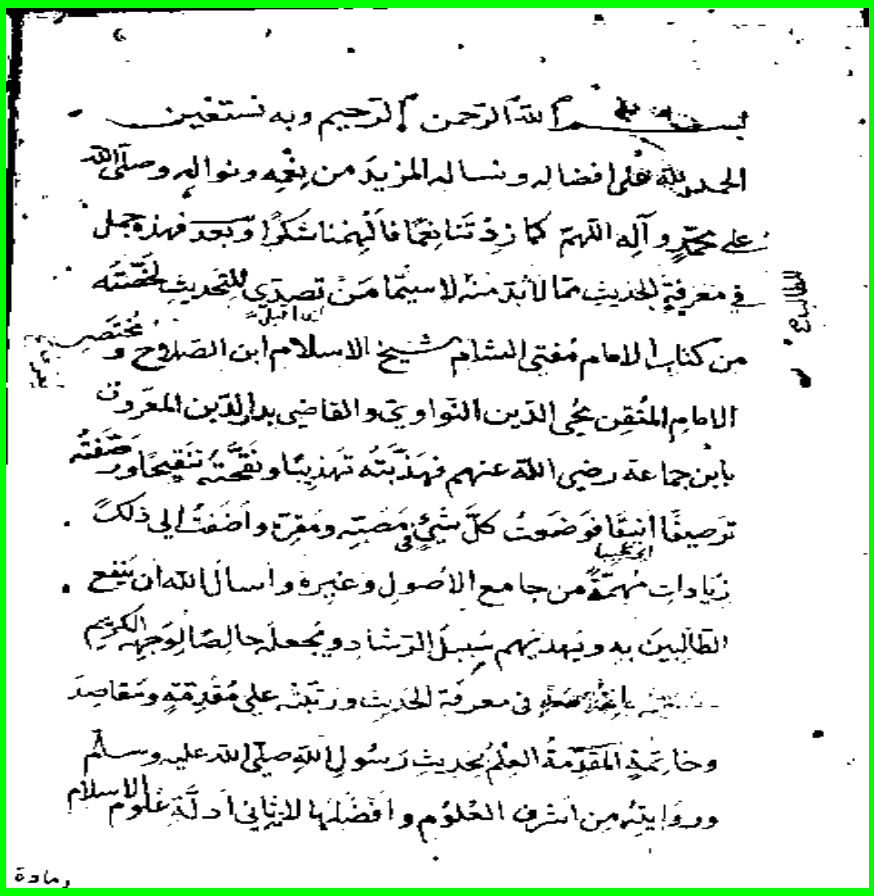

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على إفضاله ونسأله المزيد من بِرِّه ونواله وصلى الله على محمد وآله اللهم كما زدتنا بهما فألهمنا شكرًا وبعد فهذه جمل في معرفة الحديث مما لا بد منه لا سيما من تصدى للتحديث لخصته من كتاب الإمام مفتي الشام شيخ الإسلام ابن الصلاح ومختصر الإمام المتقن محيي الدين النواوي والقاضي بدر الدين المعروف بابن جماعة رضي الله عنهم فهذبته تهذيبًا ونقحته تنقيحًا وصنفته ترصيفًا ونسقًا فوضعت كل شيء في مصبه ومقره وأضفت إلى ذلك زيادات مهمة من جامع الأصول وغيره وأسأل الله أن ينفع الطالبين به ويهديهم سبل الرشاد ويجعله خالصًا لوجهه الكريم إنه ... في معرفة الحديث ورتبته على مقدمة ومقاصد وخاتمة المقدمة العلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواياته من أشرف العلوم وأفضلها الثاني أدلة علوم الإسلام

وعادة

الصفحة الأولى من المخطوطة المرموز لها بـ (ز)

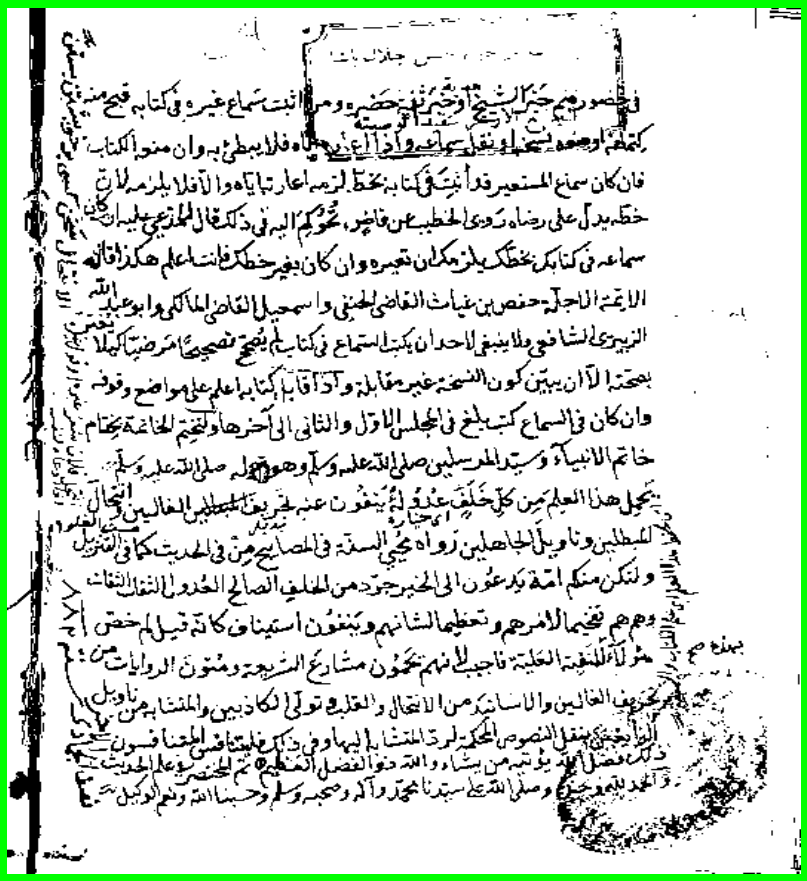

الصفحة الأخيرة من المخطوطة المرموز لها بـ (ز)

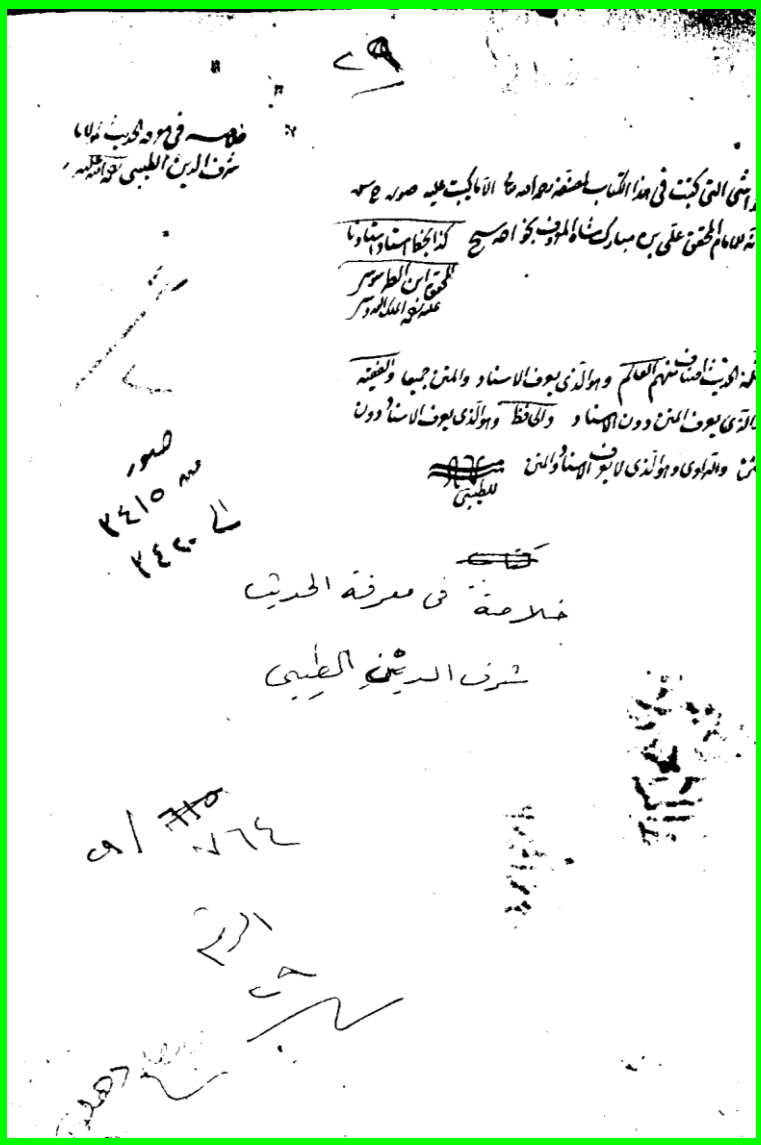

غلاف المخطوطة المرموز لها بـ(ك)

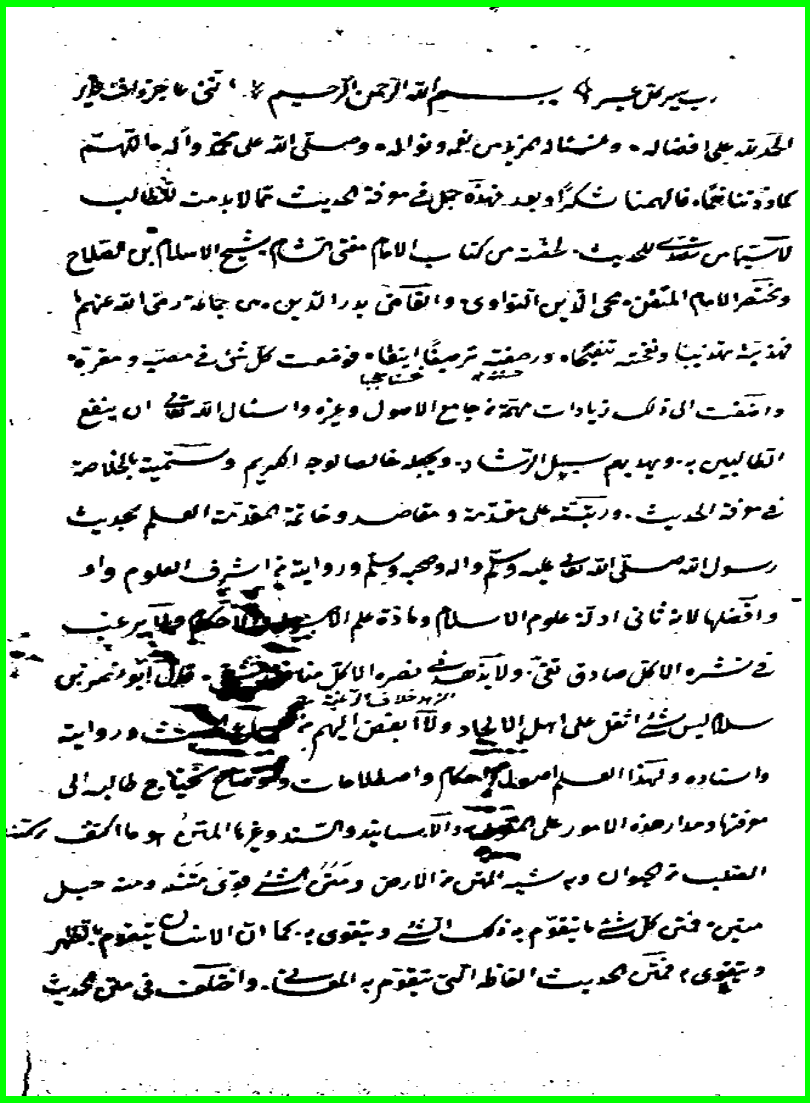

الصفحة الأولى من المخطوطة المرموز لها بـ(ك)

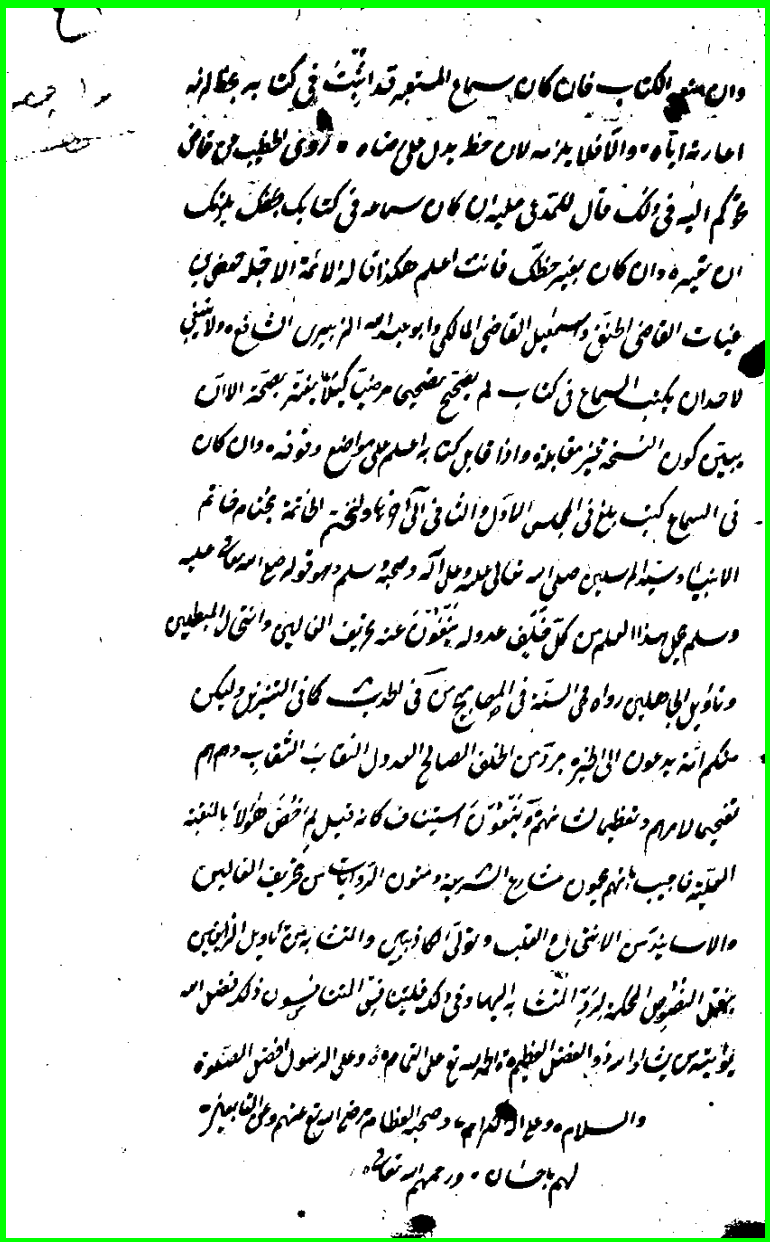

الصفحة الأخيرة من المخطوطة المرموز لها بـ(ك)

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم (وبه نستعين) [٣]

(رب سهل) [٤]

الحمد لله على أفضاله، ونسأله المزيد من نعمه، ونواله، وصلى الله على محمد وآله (وسلم) [٥]، اللهم كما زدتنا نعمًا ألهمنا شكرًا (وبعد) [٦]:-

فهذه جمل في معرفة الحديث، مما لا بد منه (للطالب) [٧]، لاسيما من تصدى للتحديث، لخصته من كتاب الإمام مفتي الشام شيخ الإسلام ابن الصلاح [٨]، ومختصر الإمام المتقن محيي الدين (النواوي) [٩] [١٠]،

---

(٣) ليست في (ك) ولا (ط).

(٤) ما بين القوسين زيادة في (ط).

وفي (ك) «رب يسر كل عسير بسم الله الرحمن الرحيم، إنني عاجز وأنت قادر».

(٥) زيادة في (ط).

(٦) زيادة في (ط).

(٧) زيادة في (ك).

(٨) هو الإمام الحافظ العلامة السلفي أبو عمرو عثمان بن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي (ت ٦٤٣)، وكتابه هذا هو: علوم الحديث، وله أسماء أخرى .

ترجمته في سير أعلام النبلاء(٢٣/ ١٤٠-١٤٤).

(٩) في (ط) «النووي».

(١٠) هو الإمام الحافظ أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن الحزامي الحوراني النووي الشافعي.

والقاضي بدر الدين (المعروف)[١١] بابن جماعة[١٢]، رضي الله عنهم فهذبته تهذيبًا، (وفتحته تفتيحًا)[١٣]، ورصفته ترصيفًا أنيقًا، فوضعت كل شيء في مصبه ومقره، وأضفت إلى ذلك زيادات مهمة من جامع الأصول وغيره.

صاحب التصانيف النافعة ، ومنها:

١- تهذيب الأسماء واللغات .

٢- المنهاج في شرح صحيح مسلم.

٣- التقريب والتيسير في مصطلح الحديث.

٤- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق.

٥- الأذكار.

٦- رياض الصالحين، الذي لا يكاد يخلو منه بيت ممن له أدنى صلة بالعلم.

٧- الأربعون النووية.

(ت ٦٧٦). ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٢١-٣٢٤) ط دار الفكر.

(١١) في (ط) «يعرف»وليست في (ك).

(١٢) هو الإمام العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر بن عبد الله الكناني الحموي الأصل القدسي.(ت٧٦٤).

وكتاب ابن جماعة الذي يقصده المؤلف هو المنهل الروي.

ترجمته في فوات الوفيات والذيل عليها (٣/ ٢٩٧-٢٩٨)، والدرر الكامنة (٣/ ١٧١-١٧٢)، والأعلام للزركلي (٥/ ٢٩٧-٢٩٨).

(١٣) في (ز) «ونقحته تنقيحًا».

[تسمية الكتاب] (١٤)

وأسأل الله تعالى أن ينفع الطالبين به ويهديهم سبيل (الإرشاد)(١٥)، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم ، وسميته بـ«الخلاصة في معرفة الحديث»(١٦) ، ورتبته على مقدمة ومقاصد وخاتمة .

---

(١٤) هذا العنوان من وضعي لأهميته أبرزته.

(١٥) في (ز) «الرشاد».

(١٦) هذه هي تسمية الكتاب عند مؤلفه وعند من ذكر الكتاب مثل حاجي خليفة في كشف الظنون(١/ ٧٢٠)، وكذا هو في المخطوطات التي حصلت عليها.

والطبعة التي أخرجها صبحي السامرائي جعل عنوانها « الخلاصة في أصول الحديث»، ولعله تصرف منه؛ فإنه حتى في صور المخطوط الذي اعتمد عليه هو نفسه: « الخلاصة في معرفة الحديث ».

فالخلاصة: أن اسم الكتاب هو: « الخلاصة في معرفة الحديث ».

المقدمة

العلم بحديث رسول الله ﷺ، وروايته، من أشرف العلوم، وأفضلها؛ لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام، ومادة علم الأصول، والأحكام، لا يرغب في نشره إلا كل صادق تقي[١٧]، ولا يزهد في نصره إلا كل منافق شقي.

قال أبو نصر بن سلام: ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض إليهم من سماع الحديث وروايته وإسناده[١٨].

---

(١٧) إن أصحاب الحديث خير الناس، وكيف لا يكونون كذلك وقد نبذوا الدنيا بأسرها وراءهم، وجعلوا غذاؤهم الكتابة، وسمرهم المعارضة، واستراحهم المذاكرة، وخلوقهم المداد، ونومهم السهاد، واصطلاءهم الضياء، وتوسدهم الحصى، فالشدائد مع وجود الأسانيد العالية عندهم رخاء، ووجود الرخاء مع فقد ما طلبوه عندهم بؤس، فعقولهم بلذاذة السنة غامرة، وقلوبهم بالرضاء في الأحوال عامرة، تعلم السنن سرورهم، ومجالس العلم حبورهم، وأهل السنة قاطبة إخوانهم، وأهل الإلحاد والبدع بأسرها أعداؤهم.اهـ من معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٣).

(١٨) صحيح، رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٤) والخطيب في شرف أصحاب الحديث برقم(١٤٦).

ولهذا؛ (العلم)[١٩] أصول، وأحكام، واصطلاحات، وأوضاع يحتاج (طالبها)[٢٠] إلى معرفتها، ومدار (هذه الأمور)[٢١] على المتون والأسانيد (والسند)[٢٢] وغيرها .

المتن: هو ما اكتنف الصلب من الحيوان، وبه شبه المتن من الأرض، ومَتُنَ الشيءُ، قوي متنه، ومنه: حبل متين، فمتن كل شيء: ما (يتقوم به ذلك الشيء، و)[٢٣] يتقوى به ، كما أن الإنسان يتقوم بالظهر، ويتقوى به .

فمتن الحديث: ألفاظه التي تتقوم بها المعاني، واختلف في متن الحديث، أهو قول الصحابي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، أو هو مقول(رسول الله)[٢٤] ﷺ فحسب، والأول أظهر لما تتقرر[٢٥] أن السنة، إما قول، أو فعل، أو تقرير، والسلف أطلقوا الحديث على أقوال الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، وأثارهم وفتاواهم .

---

(١٩) في (ك) و(ط) «العلوم».

(٢٠) في (ز) «طالبه».

(٢١) في(ط) «لأمور».

(٢٢) زيادة في (ز).

(٢٣) زيادة في (ز).

(٢٤) في (ط) «الرسول».

(٢٥) في (ط) زيادة «من».

والسند: أخبار عن طريق المتن، من قولهم فلان سند؛ أي معتمد فسمي سندًا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث، وضعفه عليه .

والإسناد: هو رفع الحديث إلى قائله.

وقال عبد الله بن المبارك: الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[٢٦].

فعلى هذا السند والإسناد يتقاربان في معنى الاعتماد.

والحديث ضد القديم؛ لأنه يحدث شيئًا فشيئًا، ويستعمل في قليل الكلام وكثيره .

والكلام يعني به تارة القول الدال على المعنى، وأخرى المعنى القائم بالنفس، وهو قسمان: خبر وإنشاء .

(الإنشاء إيجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود)[٢٧]، والخبر هو: كلام يفيد بنفسه نسبة شيء إلى شيء في الخارج، والكلام يشمل المفيد وغيره ، فقوله يفيد بنفسه

---

(٢٦) صحيح، رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١٥) والترمذي في العلل التي في آخر الجامع (٥/ ٧٤٠)، وابن حبان في مقدمة المجروحين (١/ ٢٦).

(٢٧) ليس في (ط) .

يخرج غيره مثل قائم: في زيد قائم ، وقولك الغلام الذي في قولك الغلام لزيد فعل كذا وكذا ، وقوله في الخارج (يخرج الإنشائيات)[٢٨] .

قال بعض الأدباء: الإنشاء كلام لفظه سبب لنسبة غير مسبوقة بنسبة أخرى، فخرج الخبر لأن لفظه وإن كان سببًا (لنسبة)[٢٩] بها يحصل الكلام لكنها مسبوقة بنسبة أخرى هي حكاية عنها، فإن (طابقتا) [٣٠] فالخبر صادق وإلا فكاذب .

والإنشاء ليس له نسبة أخرى، فإن المتكلم هو الذي يحدث نسبة بها يحصل الكلام، ولذلك لا (يحتمل) [٣١] المطابقة، ولا عدمها؛ لأن المطابقة نسبة، وكل نسبة لا بد لها من منتسبين سابقين عليها .

---

(٢٨) في (ط) « الإنسابيات ».

(٢٩) في (ط) «نسبه».

(٣٠) في (ط) «تطابقتا».

(٣١) في (ط) «يتحمل».

فروع:

الأول: الخبر إما صدق، أو كذب، ولا ثالث لهما على المختار، فمرجع الصدق والكذب، إما إلى مطابقة الواقع، أو اعتقاد المخبر، أو إليهما جميعًا، كما (بين) [٣٢] لك (في) [٣٣] حدائق البيان في شرح التبيان .

الثاني: الخبر قد يعلم صدقه قطعًا؛ كخبر الله تعالى، وخبر رسولهﷺ، وقد يعلم كذبه قطعًا كخبر المخالف لخبر الله تعالى، وقد يظن صدقه كخبر العدل، وقد يظن كذبه كخبر الفاسق، وقد يشك فيه كخبر المجهول .

الثالث: الخبر ينقسم إلى متواتر، وآحاد .

والمتواتر هو: خبر بلغت (رواته)[٣٤] في الكثرة مبلغًا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، كالمخبرين عن وجود مكة وغزوة بدر وله شرطان:

الأول: أن يكون علمهم ضروريًا، مستندًا إلى محسوس؛(بأن يكون المخبر عنه محسوسًا)[٣٥] إذ لو أخبرونا عن حدوث العالم، أو صدق الأنبياء، أو عن ظن، لم يحصل لنا العلم .

---

(٣٢) في (ط) «بينت».

(٣٣) زيادة في (ط).

(٣٤) في (ط) «روايته».

(٣٥) ليست في (ك) ولا (ط).

الثاني: أن يستوي طرفاه، والوسط، في عدم تواطئهم على الكذب؛ لكثرتهم ويدوم هذا (الحد)[٣٦]، فيكون أوله كآخره، ووسطه كطرفيه، نحو القرآن، والصلوات الخمس، وعدد الركعات، ومقادير الزكوات، وما أشبه ذلك، ولأجل ذلك لم يحصل لنا العلم بصدق اليهود - مع كثرتهم- في نقلهم أن موسى عليه السلام كذب كل ناسخ لشريعته، ولا بصدق الشيعة؛ بنقل النص على إمامة علي (رضي الله عنه) [٣٧]، والبكرية على إمامة أبي بكر رضي الله عنه؛ لأن هذا وضعه الآحاد أولًا، وأفشوه، ثم كثر (الناقلون) [٣٨] في عصره وبعده في الأعصار .

قال ابن الصلاح: من سئل عن إبراز (مثال لذلك)[٣٩] فيما يروى من الحديث أعياه طلبه[٤٠] .

وحديث: «إنما الأعمال بالنيات»[٤١] ليس من ذلك وإن نقله عدد التواتر وزيادة لأن ذلك (طرأ) [٤٢] عليه في وسط إسناده ولم يوجد في (أوله) [٤٣] .

---

(٣٦) في (ط) «الحال».

(٣٧) في (ك) «كرم الله وجهه».

(٣٨) في (ط) «النقالون».

(٣٩) في (ط) « أمثال ».

(٤٠) علوم الحديث (ص٢٦٧).

(٤١) رواه البخاري برقم(٦٦٨٩)ومسلم برقم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤٢) في (ط) « إطراء ».

نعم حديث: «من كذب علي معتمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[٤٤] (نراه)[٤٥] مثالًا لذلك فإنه نقله من الصحابة رضي الله عنهم العدد (الجم)[٤٦].

وذكر أبو بكر البزار[٤٧] الحافظ الجليل في مسنده[٤٨]: أنه رواه (عن)[٤٩] رسول الله ﷺ نحو من أربعين من الصحابة .

---

(٤٣) في (ط) « أوائله ».

(٤٤) رواه البخاري برقم (١٠٦)، ومسلم في المقدمة برقم (١) عن علي رضي الله عنه.

و رواه البخاري برقم (١٠٨)، ومسلم في المقدمة برقم (٢) عن أنس رضي الله عنه.

ورواه البخاري برقم (١١٠)، ومسلم في المقدمة برقم (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه البخاري برقم (١٢٩)، ومسلم في المقدمة برقم (٤) عن المغيرة رضي الله عنه.

والحديث ذكره الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر (ص ٢٠-٢١) عن خمسة وسبعين صحابيًا، وسيأتي له مزيد في الصفحة التالية.

(٤٥) في (ط) « يراه».

(٤٦) في (ط) الجمم.

(٤٧) هو الامام، الحافظ الكبير، أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البصري، البزار، صاحب المسند الكبير، الذي تكلم على أسانيده .

ولد سنة نيف عشرة ومائتين، وتوفي سنة (٢٩٢).

ترجمته في تاريخ بغداد:(٤/ ٣٣٤ - ٣٣٥)، والمنتظم (٦ / ٥٠)، وتذكرة الحفاظ: (٢/ ٦٥٣ -٦٥٤)، والوافي بالوفيات: (٧/ ٢٦٨)، سير أعلام النبلاء(١٣/ ٥٥٤).

(٤٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار (٣/ ١٨٨ تحت حديث رقم ٩٧١).

(٤٩) في (ط) «من».

وذكر بعض الحفاظ[٥٠] أنه رواه اثنان وستون صحابيًا، وفيهم العشرة المبشرة.

قال ابن الصلاح[٥١]: لم يزل عدد رواته في ازدياد، وهلم جرا على التوالي والاستمرار .

قال ا بن الأثير في جامع الأصول[٥٢]:

---

(٥٠) قال الحافظ في الفتح (١/ ٢٠٣): وقال أبو بكر الصيرفي شارح رسالة الشافعي: رواه ستون نفسًا من الصحابة، وجمع طرقه الطبراني فزاد قليلًا.

وقال أبو القاسم بن منده: رواه أكثر من ثمانين نفسًا، وقد خرجها بعض النيسابوريين فزادت قليلًا، وقد جمع طرقه بن الجوزي في مقدمة كتاب الموضوعات فجاوز التسعين، وبذلك جزم ابن دحية، وقال أبو موسى المديني: يرويه نحو مائة من الصحابة، وقد جمعها بعده الحافظان يوسف بن خليل، وأبو علي البكري، وهما متعاصران، فوقع لكل منهما ما ليس عند الآخر، وتحصل من مجموع ذلك كله رواية مائة من الصحابة على ما فصلته؛ من صحيح وحسن وضعيف وساقط، مع أن فيها ما هو في مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد بهذا الوعيد الخاص.

ونقل النووي أنه جاء عن مائتين من الصحابة، ولأجل كثرة طرقه أطلق عليه جماعة أنه متواتر، ونازع بعض مشايخنا في ذلك، قال: لأن شرط التواتر استواء طرفيه، وما بينهما في الكثرة وليست موجودة في كل طريق منها بمفردها، وأجيب بأن المراد بإطلاق كونه متواترًا رواية المجموع عن المجموع، من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر، وهذا كاف في إفادة العلم اهـ.

(٥١) علوم الحديث (ص ٢٤٣).

(٥٢) مقدمة جامع الأصول (١/ ١٢٢).

العدد على قسمين: كامل وهو أقل عدد يورث العلم، وزائد يحصل العلم ببعضه، وتقع الزيادة فضلة، والكامل ليس معلومًا لنا لَكُنَّا بحصول العلم الضروري نستدل على كمال العدد، لا أنا بكمال العدد نستدل على حصول العلم، وأقل عدد يحصل به العلم الضروري معلوم لله تعالى غير معلوم لنا، لأنا لا ندري متى يحصل لنا العلم بوجود مكة عند تواتر الخبر، وإنه كان بعد خبر المائة والمائتين، ويعسر علينا تجربة ذلك، وإن تكلفناها فسبيله أن نراقب أنفسنا إذا قتل رجل في السوق مثلًا، فشاهد جماعة، فأخبرونا عن ذلك متواليه فإن قول الأول يحرك الظن، وقول الثاني، والثالث يؤكده، ولا يزال يتزايد تأكده إلى أن يصير ضروريًا(٥٣).

والآحاد: هو كل خبر لم ينته إلى التواتر ثم هو قسمان مستفيض وغيره (٥٤).

---

(٥٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى(١٨/ ٥٠):
والصحيح الذي عليه الجمهور أن التواتر ليس له عدد محصور، والعلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة، كما يحصل الشبع عقيب الأكل والري عند الشرب، وليس لما يشبع كل واحد ويرويه قدر معين، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام، وقد يكون لجودته كاللحم، وقد يكون لاستغناء الآكل بقليله، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح، أو غضب، أو حزن، ونحو ذلك، كذلك العلم الحاصل عقيب الخبر.

(٥٤) **فائدتان:-**

[ذكر ابن الجوزي في تلقيحه (٥٥): أن حصر الأحاديث يبعد مكانها، غير أن جماعة بالغوا في تتبعها وحصرها في أعداد.

قال الإمام أحمد بن حنبل (٥٦): صح من الأحاديث سبعمائة ألف وكسر (٥٧).

الأولى: المتواتر ليس من مباحث علم الإسناد، إذ علم الإسناد يُبحثُ فيه عن صحة الحديث أو ضعفه، ليعمل به أو يترك من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء، والمتواتر لا يُبحث فيه عن رجاله، بل يجب قبوله من غير بحث اهـ بتصرف من نزهة النظر (ص ٦٠).

وراجع اليواقيت والدرر (١/ ٢٥٩).

الثانية: تقسيم المتواتر والآحاد تقسيم حادث من عند المعتزلة، قال شيخنا مقبل رحمه الله في المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح(ص١٧٤):

أما تقسيم الحديث إلى آحاد ومتواتر فهو تقسيم مبتدع، وأول من ابتدع هذا هو عبد الرحمن بن كيسان الأصم – الذي قال فيه بعضهم: هو عن الحق أصم–، وتبعه على ذلك تلميذه إبراهيم بن إسماعيل الشهير بابن علية...إلخ.

(٥٥) تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير (ص٢٦٢).

(٥٦) هو الإمام الجليل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي ثم البغدادي، لُقَّب بإمام أهل السنة والجماعة (أي في زمنه) (ت ٢٤١).

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٧٨-٣٥٨).

(٥٧) ضعيف، رواه البيهقي في المدخل إلى الإكليل (ص٣٥) والخطيب في تاريخ بغداد (١٠/ ٣٣٣) والمزي في تهذيب الكمال (١٩/ ٩٦-٩٧) وفي سنده مبهم.

وقرئ عليه مسنده، فقال: هذا كتاب قد جمعته، وانتقيته من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفًا فما اختلف المسلمون من الحديث فارجعوا إليه، وما لم تجدوا فيه فليس بحجة.

فإن قيل كل ما يحويه مسنده أربعون ألف حديث، منها عشرة آلاف مكررة، فكيف يقول: صح سبعمائة ألف وكسر، مع هذا ؟

فأجيب أن المراد بهذا العدد الطرق لا المتون](٥٨).

(٥٨) ما بين المعقوفتين زيادة من المخطوطتين، وليس في المطبوع.

المقاصـــــد:

اعلم أن متن الحديث نفسه لا يدخل في الاعتبار إلا نادرًا، بل يكتسب صفة من القوة، والضعف، وبين بين بحسب أوصاف الرواة من العدالة، والضبط، والحفظ، وخلافها بين ذلك، أو بحسب الإسناد من الاتصال، والانقطاع ،والإرسال، والاضطراب، ونحوها .

فالحديث على هذا ينقسم إلى: صحيح، وحسن، وضعيف، هذا إذا نظر إلى المتن، وأما إذا بحث عن أوصاف الرواة نفسها فقيل: هو ثقة عدل ضابط، وغير ثقة، أو متهم، أو مجهول، أو كذوب، واسمه فلان، ولد في سنة كذا، ومات في سنة كذا، ونحو ذلك.

وإذا نظر إلى حال الطالب، كان البحث عن كيفية استفادته، وإفادة الشيخ إياه، وكيفية أخذه من القراءة ، والسماع، والإجازة ، وغير ذلك .

وهذا التقرير يستدعي أن يترتب الكلام على أربعه أبواب:

الأول: في أقسام الحديث وأنواعه .

الثاني: في أوصاف الرواة .

الثالث: في تحمل الحديث وطرق نقله .

الرابع: في أسماء الرجال وأنسابهم .

الباب الأول

في أقسام الحديث

وفيه ثلاثة فصول

الفصـــل الأول: في الصحيـــح

الصحيح: هو ما اتصل سنده بنقـل العـدل الضـابط، عـن مثلـه، وسـلم عـن شذوذ، وعلة .

وفي هذه الأوصاف احتراز عن الحسن، والضـعيف، فقولـه: مـا اتصـل سـنده احتراز عن المنقطع(٥٩)؛ وهو الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان .

وقوله: بنقل العدل احتراز عمن هو مستور العدالة، أو فيه نوع جرح.

ونعني بالضابط: من يكون حافظًا، متيقظًا، غير مغفل، ولا ساه، ولا شـاك في حالتي التحمل، والأداء، فإن الناقل إذا كان فيه نـوع قصـور عـن درجـة الإتقـان، دخل حديثه في حد الحسن، وإذا نزلت درجته عن ذلك ضُعِّفَ حديثه .

وقوله: وسلم عن شذوذ، احتراز عن الشاذ، وهو: الذي يرويه الثقة(٦٠)، لكن يخالف ما روى الناس .

وقوله: وعلة، أي سلم عما فيه (من)(٦١) أسباب خفية، غامضة، قادحة.

---

(٥٩) بل والمعضل من باب أولى، والمعلق كذلك، كما سيأتي إن شاء الله، وكذا يخرج المرسل، والمدلس.

(٦٠) سيأتي تعريف الشاذ في موضعه.

(٦١) زيادة في (ط) .

فإن قيل هذا القيد مستدرك؛ لأنه لا يخفى على الضابط، الحازم مثل تلك القادحة ؟ يقال الصارم قد ينبو، والحازم قد يسهو .

فما اجتمع فيه هذه القيود حكم بصحته، وما افتقد فيه قيد منها خرج عن أن يكون صحيحًا.

وإذا قيل في حديث: إنه صحيح فمعناه: ما ذكرنا، ولا يلزم أن يكون مقطوعًا به في نفس الأمر، وكذا إذا قيل: أنه غير صحيح فمعناه: (أنه)[٦٢] لم يصح إسناده على الوجه المعتبر؛ لا أنه كذب في نفس الأمر .

(فائدة)[٦٣]: وتتفاوت درجات الصحيح بحسب قوة شروطه.

وأول من صنف في الصحيح المجرد: الإمام البخاري[٦٤]،

---

(٦٢) ليست في (ط) .

(٦٣) زيادة في (ط) .

(٦٤) هو الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، صاحب الصحيح المسمى صحيح البخاري (أصح الكتب المصنفة).

ولد في بخارى سنة (١٩٤)، ونشأ يتيمًا.

كان آية في الحفظ وسعة العلم والذكاء، سمع من نحو ألف شيخ، كابن المديني وأحمد بن حنبل وخلائق . روى عنه أئمة كثير كمسلم ، والترمذي وإبراهيم بن إسحاق الحربي وابن خزيمة وغيرهم.

ت سنة(٢٥٦).

ثم مسلم[٦٥]، و(كتاباهما)[٦٦] أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز[٦٧].

وأما قول الشافعي[٦٨] رضي الله عنه: ما أعلم شيئًا بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك[٦٩]، فقبل وجود الكتابين[٧٠].

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩١-٤٧١).

(٦٥) هو الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صاحب الصحيح، المسمى صحيح مسلم (ثاني أصح الكتب المصنفة) ولد سنة (٢٠٤) سمع أحمد بن حنبل والبخاري،وغيرهما وروى عنه كثيرون منهم: الترمذي وإبراهيم بن سفيان وأبو بكر بن خزيمة وغيرهم.
توفي بنيسابور سنة (٢٦١).
ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٥٧-٥٨٠).

(٦٦) في (ز) «كتابهما».

(٦٧) نقل الاتفاق على ذلك جماعة كثير منهم النووي في شرح مسلم (١/ ١٢٨)قال:
اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان؛ البخاري، ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، ومعارف ظاهرة وغامضة.

(٦٨) هو الإمام الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد ابن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي، ت (٢٠٤). ترجمته في سير أعلام النبلاء(١٠/ ٥-٩٩).

(٦٩) صحيح، رواه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١٢) وفي آداب الشافعي (ص ١٩٥-١٩٦) وابن حبان في مقدمة المجروحين (١/ ٤١) وابن عبد البر في التمهيد (١/ ٧٦-٧٧) بلفظ «أكثر صوابًا» وفي بعضها «أنفع» بدل لفظ «أصح».

(٧٠) انظر علوم الحديث (ص ١٤).
ومما يؤيد هذا أن الشافعي رحمه الله مات وللبخاري من العمر عشر سنوات.

ثم البخاري أصحهما صحيحًا عند الجمهور .

وفي الجامع[٧١] قال البخاري: خرجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة ألف حديث، وما وضعت فيه حديثًا إلا صليت ركعتين[٧٢].

وأعلى أقسام الصحيح:

ما اتفقا عليه.

ثم ما انفرد به البخاري.

(ثم ما انفرد به مسلم)[٧٣].

ثم ما هو على شرطيهما وإن لم يخرجاه.

ثم على شرط البخاري.

ثم على شرط مسلم.

ثم ما صححه غيرهما من الأئمة.

فهذه سبعة (أقسام)[٧٤].

---

(٧١) يعني صحيح البخاري واسمه الذي سماه به البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه.

(٧٢) انظر تاريخ بغداد (٢/ ٩) ومقدمة فتح الباري(ص ٧).

(٧٣) ليست في (ط).

(٧٤) في (ط) «أقوال».

قال ابن الصلاح[٧٥]: وأما (ما)[٧٦] حذف سنده، أو بعضه فيهما، وهو كثير في تراجم البخاري، قليل جدًا[٧٧] في صحيح مسلم؛ كقوله في التيمم[٧٨]: وروى الليث بن سعد.

فما كان[٧٩] بصيغة الجزم مثل: قال فلان، وفعل، وأمر، وروى، وذكر، معروفًا، فهو حكم بصحته، وما ليس بصيغة الجزم، مثل: روي عن فلان، وذكر، وحكي، وقيل، مجهولًا، فليس حكمًا بصحته، ولكن إيراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله[٨٠].

قال الحاكم أبو عبد الله[٨١] في المدخل: [٨٢]الصحيح من الحديث عشرة أقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها[٨٣].

---

(٧٥) علوم الحديث (ص ٢٠-٢١).

(٧٦) ليست في (ط).

(٧٧) بل هي اثنا عشر حديثًا كما نبه عليها النووي، وللرشيد العطار جزء في ذلك، وقد ذكرتها ضمن كتابي إسعاف المسلم بما خرج عن شرط الإمام مسلم.

(٧٨) صحيح مسلم برقم (٣٦٩)-١١٤ .

(٧٩) في (ط) زيادة «منه».

(٨٠) في هذا نظر، فالمعلق في حكم المردود ممن صدر منه للجهل بحال الساقط، وعمل جمهور المحدثين أنهم لا يحتجون بمجهول العين والحال، فكيف بمن لا يُدرى من هو ولا نوه به!

(٨١) هو الإمام الحافظ، شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن

فالأول من المتفق عليه: اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولى: وهو أن لا يذكر إلا ما رواه الصحابي المشهور عن رسول الله ﷺ، وله راويان ثقتان فأكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور، وله أيضًا راويان ثقتان فأكثر، ثم كذلك في كل درجة.

قال الشيخ محيي الدين[٨٤]: ليس ذلك من شرط البخاري ومسلم؛ لإخراجهما حديث المسيب[٨٥] في وفاة أبي طالب (ولم يروعنه)[٨٦] غير ابنه .

وإخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب: « إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إلي»[٨٧] لم يرو عنه غير الحسن .

وحديث قيس بن أبي حازم عن مرداس بن (الأسلم)[٨٨]: «**يذهب الصالحون**» الحديث[٨٩]، لم يرو عنه غير قيس .

الحكم، ويقال له ابن البيع الضبي الطهماني النيسابوري.

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣-١٧٧).

(٨٢) في (ط) هكذا: «في المدخل إلى الصحيح:... » وهو غلط؛ إذ يوهم أن كلام الحاكم في كتابه (المدخل إلى الصحيح).

(٨٣) هو في المدخل إلى الإكليل (ص٣٣) ونحوه في معرفة علوم الحديث (ص٦٢).

(٨٤) مقدمة شرح مسلم (١/ ١٤٨).

(٨٥) رواه البخاري برقم(١٣٦٠)ومسلم برقم (٢٤)

(٨٦) في (ط) «ولم يروه».

(٨٧) رواه البخاري برقم(٩٢٣).

ونظائرها في الصحيحين كثيرة منها حديث « **إنما الأعمال بالنيات**»(٩٠).

[وقال أبو حاتم بن حبان: حديث الأعمال بالنية تفرد به أهل المدينة، وليس هو عند أهل العراق، ولا عند أهل مكة واليمن، ولا عند أهل الشام ومصر.

وقال بعضهم قد أخرَجَتْه الأئمة في كتبهم من طرق، وأنا أختصر على طريق واحد، لكل واحد منهم.

فرواه البخاري عن أبي بكر عبد الله الحميدي عن سفيان.

ورواه مسلم عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي.

ورواه أبو داود عن محمد بن كثير عن الثوري.

ورواه الترمذي عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي.

ورواه النسائي عن عمرو بن منصور عن القعنبي عن مالك.

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون.

كلهم عن يحيى بن سعيد القطان، وهو عن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو عن علقمة بن وقاص، وهو عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه](٩١).

---

(٨٨) كذا وهو مرداس الأسلمي صحابي معروف.

(٨٩) رواه البخاري برقم (٦٤٣٤).

(٩٠) رواه البخاري برقم(٦٦٨٩)، ومسلم برقم (١٩٠٧)، وأبو داود برقم (٢٢٠١)، والترمذي برقم (١٦٤٧)، والنسائي برقم (٧٥)، وابن ماجه برقم (٤٢٢٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الفصـــــل الثاني: في الحســـن

ذكر عن الترمذي[٩٢] أنه يريد بالحسن أن لا يكون في إسناده متهم، ولا يكـون شاذًا، ويرو ى من غير وجه ونحوه .

وقال الخطابي[٩٣]: هو ما عرف مخرجه، وأشتهر رجاله، قال: وعليه مدار أكثـر الحديث .

فالمنقطع، ونحوه مما لم يعرف مخرجه ، وكذلك المدلس إذا لم يبين .

وقال بعض المتأخرين[٩٤]: هو الذي فيه ضعف قريب محتمل، ويصلح للعمل (به)[٩٥][٩٦].

---

(٩١) ما بين المعقوفتين ليس في (ط).

(٩٢) في العلل التي في آخر جامع الترمذي (٥/ ٧١١).

(٩٣) هو الإمام العلامة الحافظ أبو سليمان حمد بن محمـد بـن إبـراهيم بـن خطـاب البسـتي الخطـابي (ت٣٨٨).

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣-٢٧)

وكلامه هذا في معالم السنن (١/ ٦).

(٩٤) هو ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٥).

(٩٥) ليست في (ط).

(٩٦) قال ابن دقيق العيد في الاقتراح في هذا التعريف(ص ١٦٩):

وقال ابن الصلاح[٩٧]: هو قسمان، وأطال في (تعريفه)[٩٨]، بما حاصله:

أن أحدهما: ما لم يخل رجال إسناده عن مستور، غير مغفل في روايته، وقد روي مثله، أو نحوه من وجه آخر .

والثاني: ما اشتهر راويه بالصدق، والأمانة، وقصر عن درجة رجال الصحيح حفظًا وإتقانًا؛ بحيث لا يعد ما انفرد به منكرًا، قال: ولابد في القسمين من سلامتهما عن الشذوذ (والتعليل)[٩٩] .

ثم قال القاضي بدر الدين بن جماعة[١٠٠]: وفي كل هذه التعريفات نظر، أما الأول، والثاني فلأن الصحيح كله، أو أكثره كذلك؛ فيدخل الصحيح في حد الحسن، ويرد على الأول الفرد من الحسن؛ فإنه لم يُروَ من وجه آخر .

ويرد على الثاني: ضعيف عرف مخرجة، واشتهر رجاله بالضعف .

ليس مضبوطًا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره، وإذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة.

(٩٧) علوم الحديث (ص ٢٧).

(٩٨) في (ز) «تعريفها»

وكلامه هذا في معالم السنن (١/ ٦).

(٩٩) ليست في (ط).

(١٠٠) المنهل الروي (ص ٣٦).

وأما الثالث: فيتوقف على معرفة (الضعف)[١٠١] القريب المحتمل، وهو أمر مجهول، وأيضًا فيه دور لأنه عرف بصلاحيته للعمل به، وذلك متوقف على معرفة كونه حسنًا، وأما الأول من القسمين فيرد عليه الضعيف، والمنقطع، والمرسل الذي في رجاله مستور، وروي (مثله أو نحوه)[١٠٢] من وجه آخر .

ويرد على الثاني ـ وهو أقربها ـ: المرسل الذي اشتهر راويه، بما ذكر فإنه كذلك وليس بحسن في الاصطلاح .

وقال (القاضي) [١٠٣]: لو قيل الحسن هو:كل حديث خال عن العلل في سنده المتصل مستور له به شاهدًا، أو مشهودًا، قاصر عن درجة الإتقان، لكان أجمع لما حدوه،وأقرب مما حاولوه وأخصر منه[١٠٤] .

أقول: اعلم إن هذا المقام مقام صعب مرتقاه، وعقبة (كؤود)[١٠٥] من استعلى ذروتها، ثم (إن تحدر) [١٠٦] منها وقف على أكثر اصطلاحات هذا الفن، و عثر على

---

(١٠١) في (ط) «الضعيف».

(١٠٢) في (ط) «عنه أو مثله».

(١٠٣) ليس في (ك) .

(١٠٤) المنهل الروي (ص ٣٦).

(١٠٥) في (ط) «كؤودة».

(١٠٦) في (ك) « انحدب »، وفي (ط) «انحدر».

(أجل) [١٠٧] أنواعه بإذن الله تعالى، ولا يمكن الوقوف على الحق، إلا بتحرير كلام يفصل بين الصحيح، والسقيم، والمعوج، والمستقيم .

فنحن نشرح الحدود على طريق يندفع عنها النظر .

أما قول الترمذي: أن لا يكون في إسناده (متهم)[١٠٨]، فيحتمل معنيين:

أن لا يتوهم الغفلة، والكذب، والفسق في المسند فلا يتهم به، أويتوهم فيه ذلك، ولا يتهم به، فهذا هو معنى مستور العدالة، وهو المعني به في التعريف، وقد قصد بهذا القيد الاحتراز عن الصحيح، لأن شرط الصحيح أن يكون مشهور العدالة .

أما قول الخطابي فالمراد به: أن رجاله مشهورون عند أرباب هذه الصناعة بالصدق، وبنقل الحديث، ومعرفة أنواعه، وحيث كان مطلقًا من قيد العدالة، والضبط، دل على انحطاطهم عن درجة رجال الصحيح، وهذا هو الجواب أيضًا عن قوله: واشتهر رجاله بالضعف؛ لأن إطلاق الشهرة في عرفهم دل على خلاف ما فهم من الضعيف .

وأما قوله: ويرد على الأول أيضًا الفرد من الحسن فإنه لم يرو من وجه آخر، فجوابه أن نقول: إن قولنا (يُروى من غير وجه يحتمل وجوهًا أن يُروى الحديث

---

(١٠٧) في (ك) «حل».

(١٠٨) ليست في (ط).

بعينه بإسناد أخر، وأن)[١٠٩] يروى معناه بإسناد آخر، وبهذا الإسناد بلفظ (آخر)[١١٠]، ولا يبعد تسمية القسم الأخير بالفرد الحسن، فهو بالنظر إلى أفراد الإسناد فرد، (و)[١١١] بالنظر إلى تغيير اللفظ حسن، إذ بهذا الاعتبار يغلب ظنًا احتمال طريق آخر (يتقوى)[١١٢] به بخلاف الفرد المطلق.

وجه آخر: وهو أن يكون الحديث مشهورًا عن صحابي، فيرويه (تابعي) [١١٣] عن صحابي آخر، ويكون له في (هذا) [١١٤] الطريق رواة أفراد في جميع المراتب.

فظهر من هذا أن الغرض من التقييد بقوله: ويروى من غير وجه واحد اعتضاد الحديث المروي بما ينجبر به ضعفه، وإزالة ما به من الوهم السابق، والإرسال، والانقطاع، وغيرهما.

---

(١٠٩) ليس في (ط).

(١١٠) ليس في (ط).

(١١١) ليس في (ط).

(١١٢) في (ط) «مقوى».

(١١٣) في (ك) «تابع».

(١١٤) زيادة في (ط).

فلا يؤتى بالرواية من غير وجه إلا على وجه يرفع به ذلك الضعف، وإلا كان عبثًا، وفي كلام ابن الصلاح إشعار بذلك، على أن حد المعترض يفتقر إلى هذا التأويل كما سنقرره .

وهذا هو الجواب أيضًا عن اعتراضه على أول القسمين لابن الصلاح، وهو قوله: فيرد عليه الضعيف،والمنقطع، والمرسل .

وأما قول بعض المتأخرين(١١٥): (والذي)(١١٦) فيه ضعف قريب محتمل، فمبني على أن معرفة الحسن موقوفة على معرفة الصحيح، والضعيف لأن الحسن وسط بينهما .

فقوله قريب: أي قريب مخرجه إلى الصحيح، محتمل (الكذب) (١١٧)؛ لكون رجاله مستورين كما حققناه في تفسير قول الترمذي: أن لا يكون في إسناده متهم.

ويفهم من هذا التقرير: أنه إذا تحقق الجارح في المعتضد، أو المعتضد به لم يزل الضعف كما في حديث «طلب العلم فريضة»(١١٨).

---

(١١٥) هو ابن الجوزي في كتابه الموضوعات (١/ ٣٥).

(١١٦) ليس في (ط) .

(١١٧) في (ك) «كذبه» .

(١١٨) ضعيف، هذا الحديث ورد من حديث علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وجابر وأبي سعيد رضي الله عنهم.

قال البيهقي[١١٩]:هذا حديث متنه مشهور، وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة.

فالضعيف هو: الذي بعد عن الصحيح مخرجه، واحتمل الصدق، والكذب أو لا يحتمل الصدق أيضًا، كالموضوع، وإنما عدل في الحسن من الوسط؛ أي الذي يحتمل الصدق، والكذب إلى الكذب لأن هذا الراوي لما انحط درجته من درجة رجال الصحيح، وارتفع عن حال من بعد ما ينفرد به من الحديث منكرًا، وكان مسلمًا لاسيما مشهورًا بأهل الحديث وجب حسن الظن به، وترجيح أحد الجانبين

أورد ه هذه الأحاديث كلها ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٤-٧٥) وضعفها كلها، وقال (١/ ٧٥):
قال أحمد بن حنبل: لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء.
وقال ابن عبد البر:
هذا حديث يروى عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة، كلها معلولة، لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد.
راجع جامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٣-٥١).
وقد مثل به المصنف تبعًا لابن الصلاح في علوم الحديث (ص٢٣٩) للمشهور الذي ليس بصحيح، وذكره الفيروز آبادي في رسالة بيان مالم يثبت فيه حديث من الأبواب(ص٤).
وللسيوطي جزء فيه طرق حديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» خلص فيه بتحسين الحديث، بعد أن ساق له خمسين طريقًا، حققه علي الحلبي.

(١١٩) أخرج البيهقي بعض طرق الحديث، وخرجها محققه كلها على نمط ذِكْر ابن الجوزي لها (٣/ ١٩٤-٢٠٤) ط الرشد.

عن الآخر، وجعل قوله صدقًا،وإلى هذا المعنى أشار الخطابي بقوله: واشتهر رجاله أي بالصدق،كذا فسره ابن الصلاح[١٢٠] .

وأما قوله: ويصلح للعمل به فكالخارج عن الحد بيانًا لما يلزم من الحد، أي إذا كان معنى الحسن ذلك صلح العمل به، وعلى هذا يندفع الدور .

وأما قوله: ويَرِدُ على الثاني؛ أي على القسم الثاني لابن الصلاح، فجوابه إن قوله:بحيث لا يعد ما انفرد به منكرًا احترازًا مما ذكره، لأنه لا يخلو من أن الذي رواه هذا الراوي مما عرف متنه، أو معناه، من غير روايته من غير وجه، أو مما لم يعرف لا من الوجه الذي رواه ولا من وجه آخر .

فالأول: أخرج المرسل، والمنقطع عن الحد .

الثاني: هو الذي احترز منه بقوله لا يعد مما انفرد به منكرًا، إذا عرفت هذا فلنذكر الآن تفسير حده على ما سنح في خاطرنا والله أعلم بـ(حقيقة)[١٢١] مراده.

فقوله: خال من العلل احترازًا من دخول الأسباب الخفية الغامضة القادحة في الحديث.

وقوله: في سنده المتصل، احترازًا عن المرسل، والمنقطع، ونحوهما.

وقوله:مستور، مبتدأ، وله به شاهد، أو مشهود[١٢٢] صفته.

---

(١٢٠) علوم الحديث (٢٨).

(١٢١) زيادة في (ط) .

وقوله: في سنده المتصل خبره، والضمير المجرور في: لـه، للمستور، وفي بـه، للحديث، وأو فيه للتنويع، لا للترديد.

والمعني للراوي المستور العدالة بهذا الحديث شاهد؛أي حديث آخر مروي بلفظة بغير هذا الإسناد يشهد له بالقوة، أو لراوي الحديث طريق آخر فيه معنى هذا الحديث يشهد هذا الحديث أنه منه، ومعناه معناه، ويكون هذا الحديث شاهدًا، وذاك مشهودًا بهذا المعنى، وكون المشهود موافقًا له، ومقويًا إياه بسند غير سنده ينقلب المشهود شاهدًا، وسيأتي تمام تحقيقه في نوع الاعتبار .

و(احترز) [١٢٣] بهذا الفصل (عن) [١٢٤] الضعيف الذي لم يعتضد بمثل ذلك الحديث، أو آخر بمعناه.

وقوله: قاصر عن درجة الإتقان: صفة أخرى للراوي المستور العدالة .

فعلم من الأول أن عدالة هؤلاء دون عدالة رجال الصحيح، ومن الثاني أن (إتقانهم قاصر عن إتقانهم) [١٢٥] ، وهذان القيدان معًا فصل واحد، يخرج

---

(١٢٢) قوله: (أو مشهود) مكررة في (ط).

(١٢٣) في (ط) «وإحتراز» .

(١٢٤) ليس في (ط) .

(١٢٥) و في (ط):« إيقافهم قاصر عن إيقافهم».

الصحيح عن الحسن، (وكذا يخرجه عن الانفراد)[١٢٦]، وكل واحد منهما على الانفراد يصلح لإخراج الضعيف منه.

فظهر من هذا أن حده أجمع الحدود، لكن يرد على قوله: في سنده المتصل، مرسل الثقة الذي اعتضد بالمسند فإن تثبت بأن العمل حينئذ بالمسند لا به فيرد بما اختاره، واختار المحققون، كما سنبين في المرسل.

والفرق بين حدي الصحيح، والحسن: أن شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن، لكن العدالة في الصحيح ينبغي أن تكون ظاهرة (الإتقان)[١٢٧] كاملًا، وليس ذلك بشرط في الحسن، ومن ثم احتاج إلى قيام شاهد، أو مشهود (لينجبر)[١٢٨] به.

فلو قيل: هو مسند من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة وروي كلامهما من غير وجه، وسلم عن شذوذ،وعلة، لكان أجمع، وأبعد من التعقيد [١٢٩].

---

(١٢٦) ليس في (ط).

(١٢٧) في (ط) «الاتفاق».

(١٢٨) وفي (ط)، «ليخبر».

(١٢٩) قال اللكنوي في ظفر الأماني (ص ١٨٦):

العجب من الطيبي أنه يعترض على ابن جماعة لفظًا لفظًا، ولا يتأمل في ما اخترعه! أرأيت لو لم يرد المسند من وجه آخر ووجدت الشروط الباقية، أفلا يكون حسنًا؟ بلى: فلم يشمله التعريف، وبالجملة

ونعني بالمسند: ما اتصل إسناده إلى منتهاه .

وبالثقة: من جمع بين العدالة، والضبط، والتنكير في ثقة للشيوع كما سيأتي (بيانه) (١٣٠).

(فرعان) (١٣١):

الأول: الحسن حجة كالصحيح، وإن كان دونه، ولذلك أدرجه بعض أهل الحديث فيه ولم يفرده عنه ، وهو ظاهر كلام الحاكم في تصرفاته .

شرط كونه مرويًا من غير وجه مرسل الثقة مُسَلَّمٌ، وأما كونه شرطًا في المسند فليس بمُسَلَّمٍ، بل يكاد لا يصح، وإلا لم يدخل الفرد الحسن في التعريف.

قال الذهبي في الموقظة (ص٦٣) مع كفاية الحفظة:

الحسن ما ارتقى عن درجة الضعيف، ولم يبلغ درجة الصحة.

وقال الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر بعد تعريف الصحيح:

فإن خف الضبط فالحسن لذاته.

قال الشيخ الألباني رحمه الله:

هذا التعريف على إيجازه أصح ما قيل في الحديث الحسن لذاته، وهو الذي توفرت فيه جميع شروط الحديث الصحيح المتقدمة، إلا أنه خف ضبط أحد رواته. اهـ من حاشية نزهة النظر لعلي بن حسن (ص ٩١).

(١٣٠) ليس في (ك) .

(١٣١) ليس في (ط) .

الثاني: قولهم حسن الإسناد، أو صحيح الإسناد دون قولهم حديث صحيح، أو حسن، (إذ)[١٣٢] قد يصح إسناده، أو يحسن دون متنه؛لشذوذٍ، أو علة، فإن قاله حافظ معتمد،ولم يقدح فيه فالظاهر منه (حكمه) [١٣٣] بصحة المتن أو حسنه.

قال ابن الصلاح[١٣٤]: وأما تسمية محيي السنة في المصابيح: السنن بالحسان فتساهل؛ لأن فيها الصحاح ، والحسان، والضعاف .

وقول الترمذي، وغيره: حديث حسن صحيح أي روي بإسنادين، أحدهما يقتضي الصحة، والآخر يقتضي الحسن، أو المراد (بالحسن الحسن)[١٣٥]اللغوي وهو ما تميل إليه النفس، وتستحسنه.

وحديث المتأخر عن درجة الإتقان، والحفظ المشهور بالصدق، والتستر إذا روي من وجه آخر ترقى من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين فينجبر أحدهما بالآخر .

---

(١٣٢) في (ط) «أو».

(١٣٣) في (ط) «حكمة» وهو غلط.

(١٣٤) علوم الحديث (ص٣٤) ، وكذا النووي في التقريب والتيسير (١/ ١٧٩) مع التدريب.

(١٣٥) ليس في (ط) .

ومعنى قوله: ترقى من الحسن إلى الصحيح أنه ملحق في القوة به، لا أنه عينه، فلا يرد عليه ما قيل فيه نظر (لأن)[١٣٦] حد الصحيح لا يشمله فكيف يسمى صحيحًا ؟ وأما الضعيف فلكذب راويه، وفسقه؛ لا ينجبر بتعدد طرقه كما مر .

(١٣٦) في (ز) «لأنه».

الفصـــل الثالث: في الضعيـــف

وهو: كل حديث لم يجتمع فيه شروط الصحيح، ولا شروط الحسن (المتقدم ذكرها)[١٣٧]، وتتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة، كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها .

ويجوز عند المحدثين، وغيرهم التساهل في أسانيد الضعيف سوى الموضوع، وروايته من غير بيان ضعفه في المواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، لا في صفات الله تعالى، و أحكام الحلال والحرام[١٣٨].

---

(١٣٧) في (ك) «المقدم ذكره» وفي (ط)«المقدم ذكرها».

(١٣٨) نعم هذا معزوٌ للجمهور، لكن المراد بالضعيف عند هؤلاء هو الحديث الحسن، لا الضعيف المعروف عند المتأخرين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة النبوية (٢/ ١٩١):

قولنا إن الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المراد الحديث الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري، وأمثالهما ممن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه.

ثم إن مراد كثير منهم ليس مجرد الاعتماد عليه والاحتجاج به بل المراد ذكره، وهذا لا محذور فيه؛ لأنه قد يوجد له شاهد، فيصلح للاحتجاج.

وكيف يُسوغ أولئك الأئمة – ومنهم أحمد ومالك وغيرهما- القول على النبي ﷺ بما لم يثبت عنه،

روى ابن الصلاح[١٣٩]، عن الحافظ ابن منده، عن محمد بن سعد يقول: كان مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه[١٤٠].

وكذلك أبو داود يأخذ مأخذه ويخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال[١٤١].

وهذا أحمد بن حنبل روى عنه الترمذي برقم (٥٠١)قال:

سمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة، فلم يذكر أحمد فيه عن النبي ﷺ شيئًا، قال أحمد بن الحسن: فقلت لأحمد بن حنبل: فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

فقال أحمد عن النبي ﷺ؟قلت: نعم. قال أحمد بن الحسن حدثنا حجاج بن نصير حدثنا معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:« الجمعة على من آواه الليل إلى أهله»، قال فغضب علي أحمد بن حنبل، وقال لي: استغفر ربك، استغفر ربك.

قال أبو عيسى إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئًا وضعفه لحال إسناده.

(١٣٩) علوم الحديث (ص٣٣).

(١٤٠) شروط الأئمة (ص٧٣).

(١٤١) شروط الأئمة (ص٧٣).

[قال البزدوي: إن الخبر يقين بأصله، وإنما دخلت الشبهة في نقله، والرأي محتمل بأصله في كل وصف على الخصوص، فكان الاحتمال في الرأي أصلًا، وفي الحديث عارضًا] (١٤٢).

وروى الدارمي، عن الشعبي قال: ما حدثك هؤلاء عن النبي ﷺ فخذ به، وما قالوه برأيهم فألقه (في)(١٤٣) الحش (١٤٤).

قال شريح: إن السنة قد سبقت قياسكم فاتبع ولا تبتدع فإنك لن تضل ما أخذت من الأثر (١٤٥).

وقال الشعبي: إنما الرأي بمنزلة الميتة إذا اضطررت إليها أكلتها.

رواهما في شرح السنة(١٤٦).

---

(١٤٢) ليس في (ط).

(١٤٣) ليس في (ط).

(١٤٤) صحيح، رواه الدارمي في المقدمة برقم (٢٠٦) وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٥١٧-٥١٨برقم ٦٠٧-٦٠٨).

(١٤٥) ضعيف، رواه الدارمي في مقدمة سننه برقم (٢٠٤) وفي سنده أبو بكر الهذلي متروك. وذكره البغوي في شرح السنة (١/ ٢١٦) بدون إسناد.

(١٤٦) ذكره البغوي في شرح السنة (١/ ٢١٦) بدون إسناد.

[وقال الشافعي رضي الله عنه: مهما قلتُ من قول، وأصلت من أصل؛ فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي، وجعل يردده. رواه البيهقي في المدخل (١٤٧)] (١٤٨).

وههنا عدة عبارات لمعاني شتى، منها ما يشترك فيها الأقسام الثلاثة -أعني الصحيح،والحسن،والضعيف- ومنها ما يختص بالضعيف .

فمن الضرب الأول:

(١٤٧) صحيح، رواه البيهقي في مناقب الشافعي (١/ ٤٧٢-٤٧٣)وفي المدخل (ص ٢٠٥) .

(١٤٨) ليس في (ط) .

المسنـــــــد

قال الخطيب: هو ما اتصل سنده من روايه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي ﷺ دون غيره [١٤٩].

وقال الحاكم [١٥٠]: هو ما اتصل سنده مرفوعًا إلى النبي ﷺ [١٥١].

المتصـــــل

ويسمى أيضًا الموصول: وهو كل ما اتصل إسناده، وكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه سواءً كان مرفوعًا إلى النبي ﷺ، أو موقوفًا على غيره .

---

(١٤٩) الكفاية في علم الرواية (ص ٢١).

(١٥٠) معرفة علوم الحديث (ص١٧).

(١٥١) وعرفه الحافظ في نخبة الفكر (ص١٥٤) مع النزهة، بقوله: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال.

والمـــــرفوع

هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة من قول، أو فعل،أو تقرير، سواءً كان متصلًا، أو منقطعًا، هذا هو المشهور، فقد ظهر من هذا الفرق بين المسند، والمتصل، والمرفوع .

فإن المتصل قد يكون مرفوعًا وغير مرفوع،(والمرفوع قد يكون متصلًا وغير متصل) (١٥٢).

وأما المسند على قول الحاكم: فينبغي أن يكون متصلًا مرفوعًا .

فرعـــان:

الأول: إذا قيل عن الصحابي يرفعه، أو يرويه، أو ينميه، أو يبلغ به فهو كناية عن رفعه، وحكمه حكم المرفوع صريحًا، كحديث الأعرج،عن أبي هريرة (رواية)(١٥٣):«**تقاتلون قومًا صغار الأعين**»(١٥٤) .

وكحديثه، عن أبي هريرة يبلغ به:« **الناس تبع لقريش** » (١٥٥).

---

(١٥٢) ليس في (ط).

(١٥٣) ليست في (ز).

(١٥٤) رواه البخاري برقم(٢٩٢٩) ومسلم برقم (٢٩١٢).

(١٥٥) رواه البخاري برقم (٣٤٩٦)ومسلم برقم (١٨١٨).

الثاني: قول الصحابي: أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أوأمـر بـلالًا بكـذا، أومـن السنة كذا: مرفوع عند أهل الحديث، وأكثر أهل العلـم؛ لظهـور أن النبـي ﷺ هـو الآمر، (سواء)[١٥٦] قال الصحابي ذلك في حيـاة النبـي ﷺ، أو بعـده، وكـذا قـول الصحابي ـ كنا لا نرى بأسًا بكذا ـ ورسول الله ﷺ فينا، ونحو ذلك .

(١٥٦) ليس في (ط).

المعنعـــن

وهو الذي يقال في سنده: فلان عن فلان .

قال بعض العلماء: هو مرسل، والصحيح الذي عليه جماهير العلماء[١٥٧]، والمحدثين، والفقهاء، والأصوليين أنه متصل إذا أمكن لقاؤه إياه مع براءتهما من التدليس، وقد أودعه البخاري، ومسلم، (في)[١٥٨] صحيحيهما، وكذلك غيرهما من مشترطي (الصحيح)[١٥٩] الذين لا يقولون بالمرسل .

قال ابن الصلاح[١٦٠]: وكثر في عصرنا، وما قاربه استعمال عن في الإجازة، وإذا قيل: فلان عن رجل عن فلان، ونحوه فقد سماه بعض المعتبرين في الأصول مرسلًا. وقال الحاكم[١٦١]: لا يسمى مرسلًا، بل منقطعًا، وهذا أقرب .

---

(١٥٧) وادعى ابن عبد البر الإجماع على ذلك في التمهيد (١/ ١٢).

(١٥٨) ليس في (ز).

(١٥٩) في (ط) «الحديث».

(١٦٠) علوم الحديث (ص ٥٦).

(١٦١) معرفة علوم الحديث (ص ٢٨).

المعَلَّـــق:

وهو ما حذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر، كقول الشافعي: قال نافع، أو (قال)[١٦٢] مالك: قال ابن عمر، أو قال النبي ﷺ، وكأنه مأخوذ من تعليق الجدار، والطلاق؛ لاشتراكهما في قطع الاتصال، ولم يستعملوه في ما سقط وسط إسناده، أو آخره لتسميتها بالمنقطع، والمرسل؛ لأن الحذف إما أن يكون في أول الإسناد وهو المعلق، أو في وسطه وهو المنقطع، أو في آخره وهو المرسل.

ولا يستعمل أيضًا في مثل: يروى عن فلان[١٦٣]، ويُذكر عنه، وشبه ذلك على صيغة المجهول؛ لأنها لا تستعمل في صيغة الجزم، والبخاري أكثر من التعليق في صحيحه[١٦٤]، وليس بخارج من قبيل الصحيح، وإن كان على صورة المنقطع،

---

(١٦٢) ليست في (ز).

(١٦٣) قال العراقي في التقييد والإيضاح (ص ٩٣-٩٤):
وقد سمى غير واحد من المتأخرين ما ليس بمجزوم تعليقًا؛ منهم الحافظ أبو الحجاج المزي، كقول البخاري في باب مس الحرير من غير لبس: ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ، فذكره المزي في الأطراف، وعلم عليه علامة التعليق للبخاري، وكذا فعل غير واحد من الحفاظ يقولون: ذكره البخارى تعليقًا مجزومًا، أو تعليقًا غير مجزوم به، إلا أنه يجوز أن هذا الاصطلاح متجدد.

(١٦٤) وقد جمعها الحافظ ابن حجر في كتاب بعنوان «تغليق التعليق» مطبوع في خمسة مجلدات؛ الأول

فقد يفعل البخاري ذلك لكون الحديث معروفًا من جهة الثقات الذي علق عنهم، أو لكونه ذكره متصلًا في موضع آخر من (كتابه، أو لسبب)[١٦٥] آخر لا يصحبه خلل الانقطاع[١٦٦].

مقدمة بتحقيق سعيد بن عبد الرحمن القزقي، وقد خرجه إلا أنه يعوزه الحكم على الحديث فيما لم يصله البخاري في موضع آخر، أو لم يصله مسلم .

(١٦٥) في (ط) «كتاب، أو بسبب».

(١٦٦) أما ما وصله في موضع آخر فنعم هو ليس خارجًا من الصحيح (المعروف اصطلاحيًا)، ولا من الصحيح (أي الجامع الصحيح – صحيح البخاري–)، وأما ما لم يصله في موضع آخر من صحيحه فالمعلقات في صحيح البخاري ليس لها حكمه لأمور، أهمها:

أحدها: تسمية كتاب البخاري بـ «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ق وسننه وأيامه»، والمعلق ليس مسندًا.

ثانيها: عمل أكثر العلماء أنهم لا يعتبرون المعلقات من صحيح البخاري، فمن ذلك:

١–الذين ألفوا في الجمع بين الصحيحين لم يذكروا المعلقات من ذلك.

٢– الذين انتقدوا على الشيخين – كالدارقطني وغيره– لم ينتقدوا المعلقات.

الأفـــراد

وهو قسمان:-

أحدهما: فرد عن جميع الرواة وقد تقدم ذكره في الصحيح.

والثاني: مفرد بالنسبة إلى جهة، كقولهم تفرد به أهـل مكـة، أو أهـل الشـام، أو تفرد به فلان عن فلان من أهل مكة مثلًا، أو أهل البصرـة عـن أهـل الكوفـة، ولا يقتضي شيء من ذلك ضعفًا، إلا أن يراد بتفرد أهل مكة تفرد واحد مـنهم، فيكـون كالقسم الأول.

المدرج

وهو أقسام:-

أحدهما: ما أدرج في الحديث من كلام بعض رواته، فيرويه من بعده متصلًا يتوهم أنه من الحديث .

الثاني: أن يكون عنده متنان بإسنادين، مثاله رواية سعد بن أبي مريم[١٦٧]، عن مالك، عن الزهري، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا** (وكونوا عباد الله إخوانًا)[١٦٨]...» الحديث، (فقوله «ولا تنافسوا»)[١٦٩]أدرجه ابن أبي مريم من متن حديث آخر، رواه مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج ، عن أبي هريرة: وفيه«ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا»[١٧٠].

---

(١٦٧) أخرجها الخطيب في الوصل للوصل المدرج في النقل(٢/ ٦٩٧) وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ١١٦).

(١٦٨) ليس في (ط) ولا (ك).

(١٦٩) ليس في (ط).

(١٧٠) رواه البخاري برقم (٦٦٠٦) ومسلم برقم (٢٥٦٣).

أو عنده طرف من متن بسند شيخ غير سند المتن (لذلك الشيخ، فيرويها الراوي عنه بسند واحد)[١٧١] ، فيلزم إدراج بعض الحديث في بعض من سند واحد، والحال أن للحديث إسنادين.

الثالث: أن يسمع حديثًا من جماعة مختلفين في سنده، أو متنه، فيدرج روايتهم على الاتفاق،ولا يذكر الاختلاف .

وتَعَمُّد كل واحد من الثلاثة حرام[١٧٢] .

---

(١٧١) في (ط) «عنه فيرويها الراوي عنه بسند»، وليس في (ك) قوله:«لذلك الشيخ».

(١٧٢) وللخطيب كتاب بعنوان: «الوصل للوصل المدرج في النقل» مطبوع.

وللحافظ ابن حجر «تقريب المنهج بترتيب المدرج» لخص فيه كتاب الخطيب وزاد عليه قدر ما ذكر مرتين، أو أكثر، كما ذكر في النزهة (ص ١٢٥)، ولم نره.

وللسيوطي «المدرج إلى معرفة المدرج»، مطبوع.

المشهور

وهو ما شاع عند أهل الحديث خاصة دون غيرهم؛ بأن نقله رواة كثيرون، كحديث أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قنت شهرًا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان .

وهو مخرج في الصحيح[١٧٣] فإن له رواة عن أنس غير أبي مجلز، ورواه عن أبي مجلز غير التيمي ، ورواه عن التيمي غير الأنصاري، ولا يعلم ذلك إلا أهل الصنعة، أو عندهم وعند غيرهم كحديث:« (إنما)[١٧٤] **الأعمال بالنيات** »[١٧٥]، أو عند غيرهم خاصة .

قال الإمام أحمد بن حنبل [١٧٦] (رضي الله عنه) [١٧٧]: أربعة أحاديث تدور في الأسواق ليس لها أصل في الاعتبار:« من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة»[١٧٨]،

---

(١٧٣) رواه البخاري برقم (١٠٠٣) ومسلم برقم (٦٧٧).

(١٧٤) زيادة في (ط).

(١٧٥) رواه البخاري برقم(٦٦٨٩) ومسلم برقم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(١٧٦) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٤٦) وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١٥٠) وعلوم الحديث (ص ٢٦٥).

(١٧٧) في (ط) «رحمه الله».

و« من آذى ذميًا فأنا خصمه يوم القيامة»[١٧٩] ، و« (يوم)[١٨٠] نحركم يوم صومكم»[١٨١]، و«للسائل حق وإن جاء على فرس »[١٨٢] انتهى كلامه .

ومن الضعيف المشهور (حديث)[١٨٣]: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[١٨٤].

[فائدة:

---

(١٧٨) ليس له أصل، وانظر الموضوعات (١/ ٣٧٧).

(١٧٩) منكر، رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٣٧٠) من حديث ابن مسعود، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٤٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

وقد أُنكر الحديث على العباس بن أحمد المذكر.

(١٨٠) ليس في (ك) و(ط) .

(١٨١) ليس له أصل، وانظر كشف الخفا (١/ ١٦١) .

(١٨٢) ضعيف، رواه أحمد (١/ ٢٠١) وأبو داود برقم (١٦٦٥) وأبو بكر بن أبي شيبة (٣/ ١١٣) من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما.

ورواه أبو داود برقم (١٦٦٦) والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٩١) من حديث الحسين بن علي عن أبيه رضي الله عنهما.

وفي سنده يعلى بن أبي يحيى مجهول حال، وقد اختلف في الحديث، وهذا يدل على الضعف أيضًا.

وانظر الضعيفة برقم (١٣٧٨).

(١٨٣) ليس في (ط) .

(١٨٤) تقدم تخريجه.

البزدوي في القسم الأول من المشهور: ما كان من الآحاد في الأصل، ثم انتشر فصار ينقله قوم لا يُتصور تواطؤهم على الكذب؛ وهم القرن الثاني والثالث بعد الصحابة، ومن بعدهم، فأولئك قوم ثقات أئمة، ولا يتهمون، فصار بشهادتهم وتصدقهم بمنزلة المتواتر حجة من حجج الله تعالى، حتى قال الجصاص: إنه أحد قسمي المتواتر، فيمتاز عن المتواتر بإنه يوجب علم طمأنينة، والمتواتر علم يقين][(١٨٥)].

(١٨٥) ليس في (ط).

الغريب، والعزيز

قال الحافظ ابن منده: الغريب كحديث الترمذي، وأشباهه ممن يجمع حديثه لعدالته، وضبطه إذا تفرد عنهم بالحديث رجل سمى غريبًا .

[فالحاصل أن الغريب: هو الذي انفرد به العدل الضابط، ممن يجمع حديثه ويقبل][١٨٦]، فإن رواه عنه اثنان، أو ثلاثة يسمى عزيزًا، وإن رواه الجماعة سمي مشهورًا.

ومن الأفراد ما ليس بغريب، كالأفراد (المضافة إلى البلدان، وينقسم الغريب مطلقًا إلى صحيح، كالأفراد)[١٨٧] المخرجة في الصحيح، وإلى غير (صحيح)[١٨٨] وهو الغالب على الغرائب .

جاء عن (الإمام) [١٨٩] أحمد بن حنبل أنه قال غير مرة: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير، وعامة رواتها الضعفاء[١٩٠].

---

(١٨٦) زيادة في (ط) .

(١٨٧) ليس في (ط) .

(١٨٨) في (ط) «الصحيح» .

(١٨٩) ليس في (ز) .

(١٩٠)ضعيف رواه السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص٥٨) وفي سنده أحمد بن أبي يحيى

وينقسم أيضًا إلى غريب متنًا، وإسنادًا، وهو ما تفرد برواية متنه واحد، وإلى غريب إسنادًا، (لا متنًا)[١٩١] كالحديث الذي متنه معروف عن جماعة من الصحابة، إذا انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر، وهو غريب من هذا الوجه.

ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة، وهذا (هو)[١٩٢] الذي يقول به الترمذي: غريب من هذا الوجه، ولا يوجد (ما هو)[١٩٣] غريب متنًا لا إسنادًا إلا (إذا)[١٩٤] اشتهر الحديث المفرد، فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة، فإنه يصير غريبًا مشهورًا، و غريبًا متنًا، لا إسنادًا بالنسبة إلى أحد طرفي الإسناد، فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول، متصف بالشهرة في طرفه الآخر كحديث «الأعمال بالنيات»[١٩٥] وكسائر الغرائب الذي اشتملت عليها التصانيف ثم اشتهرت.

الأنماطي أبو بكر البغدادي كُذِّب.

(١٩١) ليس في (ط) .

(١٩٢) ليس في (ط) .

(١٩٣) ليس في (ط) .

(١٩٤)ليس في (ط) .

(١٩٥) تقدم تخريجه.

المُصَحَّف

هذا فن جليل إنما ينهض بأعبائه الحذاق من الحفاظ، والدار قطني منهم، وله فيه تصنيف مفيد(١٩٦) .

ويكون محسوسًا إما بالبصر، أو بالسمع .

والأول: أما في الإسناد كحديث شعبة، عن العوام بن مراجم بالراء، والجيم، (صحفه) (١٩٧) يحيى بن معين فقال: مزاحم بالزاي، والحاء .

وأما فى المتن: كحديث «من صام رمضان و(أتبعه) (١٩٨) ستًا من شوال»(١٩٩).

فصحف أبو بكر الصولي فقال: شيئًا بالشين المعجمة .

والثاني: أيضًا أما في الإسناد، كحديث يروى عن عاصم الأحول، رواه بعضهم، فقال: واصل الأحدب .

---

(١٩٦) وللعسكري كتاب «أخبار المصحفين» مطبوع، وللسيوطي «التطريف في التصحيف » مطبوع، وغيرهما .

(١٩٧) في (ط) «صفحة».

(١٩٨) في (ط) «وتبعه».

(١٩٩) رواه مسلم برقم (١١٦٤) عن أبي أيوب رضي الله عنه.

قال الدار قطني: هذا من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر لأنه لا يشتبه في الكتابة.

وأما في المتن كحديث عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ في الكاهن[٢٠٠]:« **قر الزجاجة**» بالزي، وإنما هو الدجاجة بالدال .

أو معنى كما حكى الدارقطني: عن أبي موسى محمد بن المثنى العنزي أنه قال: نحن قوم لنا شرف ، نحن من عنزة صلى إلينا رسول الله ﷺ، (يريد ما ثبت في الصحيح[٢٠١] أن رسول الله ﷺ) [٢٠٢] صلى إلى عنزة، وهي حربة (صغيرة)[٢٠٣]تنصب بين يديه، فتوهم أنه ﷺ صلى إلى قبيلتهم بني عنزة، وهذا تصحيف عجيب، والله أعلم .

---

(٢٠٠) رواه البخاري برقم (٦٢١٣)، ومسلم برقم (٢٢٢٨) عن عائشة قالت: سأل أناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم:« ليسوا بشيء»، قالوا يا رسول الله فإنهم يحدثون أحيانًا بالشيء يكون حقًا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني، فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة».

(٢٠١) رواه البخاري برقم(٤٩٤) ومسلم برقم (٥٠١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢٠٢) ليس في (ك) .

(٢٠٣) ليس في (ط) .

الإسناد العالي

(الإسناد)[٢٠٤] خصيصة هذه الأمة، وسنة من السنن البالغة ، وطلب العلو فيه سنة أيضًا، ولذلك (استحبت) [٢٠٥] الرحلة ، وعلوه (يبعد)[٢٠٦] من الخلل (المتطرق)[٢٠٧] إلى كل راو .

والعلو المطلوب في الحديث خمسة أقسام:-

أحدها: القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف كثلاثيات البخاري [٢٠٨].

قال محمد بن أسلم الطوسي:

قرب الإسناد قرب - أو قربة - إلى الله تعالى[٢٠٩] .

---

(٢٠٤) ليس في (ز).

(٢٠٥) في (ط) «استحبه».

(٢٠٦) في (ط) «ببعد».

(٢٠٧) في (ط) زيادة «والمتطرق ».

(٢٠٨) وهي اثنان وعشرون حديثًا، أفردها العلماء بالتأليف؛ كالمولى علي القاري الحنفي، والشيخ عبد الباسط القنوجي، راجع الحطة (ص١٧٦)، وللحافظ ابن حجر مؤلف في ثلاثيات البخاري كما في الرسالة المستطرفة (ص٩٧).

(٢٠٩) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٢٣ برقم ١١٥).

الثاني:(القرب)[٢١٠] من إمام (كالبخاري)[٢١١] من أئمة الحديث، وإن كثر العدد منه إلى رسول الله ﷺ.

الثالث: العلو بالنسبة إلى رواية صحيح البخاري، ومسلم، أو أحدهما، أو غيرهما من الكتب المعتمدة .

الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي .

قال ابن الصلاح[٢١٢]: مثاله ما أرويه، عن شيخ أخبرني به، عن واحد، عن البيهقي ، عن الحاكم ، أعلى من روايتي لذلك، عن شيخ أخبرني به، عن واحد، عن أبي بكر (عبد الله)[٢١٣] بن خلف، عن الحاكم، وأن تساوى الإسنادان في العدد؛ لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف بنحو تسع وعشرين سنة .

الخامس: (العلو)[٢١٤] بتقدم السماع، وكثير من هذا يدخل في الذي قبله من حيث قرب الزمان، لا من حيث احتمال حذف الواسطة، لأن الاحتمال في الوفاة

---

(٢١٠) ليس في (ك).

(٢١١) ليس في (ك) و (ط).

(٢١٢) علوم الحديث (ص٢٣٥).

(٢١٣) ليس في (ز).

(٢١٤) في (ط) «العلوم».

أقوى، و(مما)[٢١٥] يمتاز به (عندما)[٢١٦] يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما من ستين سنة مثلاً، وسماع الآخر من أربعين، هذان وإن تساويا في العدد (إليه)[٢١٧]، وعدم الواسطة فالأول أعلى والله أعلم .

(٢١٥) في (ط) «وهو».

(٢١٦) في (ز) «عنه أن».

(٢١٧) في (ط) «إليهما».

المسلسل

وهو ما تتابع فيه رجال الإسناد عند روايته على صفة، أو حالة، إما في الراوي فصفته قولًا كقوله: سمعت فلانًا يقول: سمعت فلانًا إلى آخره.

ومن ذلك أخبرنا فلان والله[قال أخبرنا فلان والله إلى آخره][٢١٨].

ومنه حديث:« اللهم أعني على شكرك، وذكرك، وحسن عبادتك »[٢١٩]، مسلسل بقولهم: إني أحبك، فقل.

[وفي رواية أبي داود، وأحمد، والنسائي أخذ بيدي فقال: إني لأحبك، فيكون من النوعين، الفعل، والقول، وفيها: «ذكرك» مقدم على«شكرك».

اعلم أن المذكورات الثلاثة غايات، والمطلوب هو البدايات المؤدية إليها، فذكر الغايات تنبيهٌ على أنها من المطالب الأولية من البدايات، وإن كانت نهايات، وتلك وسائل إليها.

---

(٢١٨) ليست في (ط).

(٢١٩) صحيح، رواه أحمد (٥/ ٢٤٤و٢٤٧) وأبو داود برقم (١٥٢٢) والنسائي (٣/ ٥٣).
وقال في آخره: وأوصى بذلك معاذٌ الصنابحيَّ، وأوصى الصنابحيُّ أبا عبد الرحمن، وأوصى أبو عبد الرحمن عقبةَ بنَ مسلم.

فقوله «أعني على ذكرك» المطلوب منه شرح الصدر، وقذف النور فيه، وتيسير الأمر، وإطلاق اللسان، وإلى هذا لمح قول الكليم عليه السلام:﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾ إلى قوله: ﴿ كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا* وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا﴾[طه:٢٥-٣٤].

وقوله:«وشكرك» المطلوب منه توالي النعم، وترادف المنح المستجلبة لتوالي الشكر.

وإنما طلب المعاونة عليه لأنه عسر جدًا، ولذلك قال الله تعالى:﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾[سبأ: ١٣].

وقوله:«وحسن عبادتك» المطلوب منه التجرد عما يشغله عن الله، وعبادته ليتفرغ لمناجاة الله تعالى، و(مناغاته)(٢٢٠) كما أشار إليه سيد المرسلين صلوات وسلامه عليه بقوله:«**الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه**»(٢٢١)، ثم إذا نظرت إلى القرائن الثلاث، وترتيبها، وجدتها منظمة على البدايات، والأحوال، والمقامات، فحق لذلك أن يقول المرشد عند مصافحة المريد: إني لأحبك فقل رب أعني، إلى آخره](٢٢٢).

---

(٢٢٠) وفي الهامش«أي المناجات».

(٢٢١) رواه مسلم برقم (٨) عن عمر رضي الله عنه.

(٢٢٢) ما بين المعقوفتين ليس في (ط).

ومنه المسلسل الذي (ينقطع)[٢٢٣] تسلسله في أواخره كالمسلسل بأول حديث سمعته أي يقول الصحابي: أول حديث سمعته من رسول اللهﷺ هذا، ويقول التابعي: أول حديثه سمعته من الصحابي هذا، وهو يرويه عن رسول الله ... وهلم جرا، ولا يسلم هذا القيد في الأواخر .

وفعلًا كحديث« التشبيك باليد»[٢٢٤]، وحديث العد في اليد[٢٢٥]، وأشباههما.

---

(٢٢٣) في (ط) «منقطع».

(٢٢٤) هذا حديث أبي هريرة عند مسلم برقم (٢٧٨٩) وأحمد (٢/ ٣٨)، وهو حديث منتقد الراجح أنه من قول كعب الأحبار، كما في التاريخ الكبير (١/ ٤١٣) وبقية الكلام ذكرته في تعليقي على صحيح الإمام مسلم يسر الله طبعه.

قال العراقي في فتح المغيث (ص٣٢٧):

تسلسل لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه.اهـ

(٢٢٥) ضعيف جدًا، رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٣٢-٣٣)قال:

النوع السادس من المسلسل ما عدهن في يدي أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، وقال لي: عدهن في يدي علي بن أحمد بن الحسين العجلي، وقال لي: عدهن في يدي حرب بن الحسن الطحان، وقال لي عدهن في يدي يحيى بن المساور الحناط، وقال لي: عدهن في يدي عمرو بن خالد، وقال لي:عدهن في يدي زيد بن علي بن الحسين، وقال لي: عدهن في يدي علي بن الحسين، وقال: عدهن في يدي أبي الحسين بن علي، وقال لي: عدهن في يدي علي بن أبي طالب، وقال لي: عدهن في يدي رسول الله ﷺ وقال رسول الله ﷺ :«عدهن في يدي جبريل، وقال جبريل: هكذا

وأما في الرواية كالمسلسل باتفاق أسماء الرواة، وأسماء (آبائهم)[٢٢٦]، أو كناهم، أو أنسابهم، أو بلدانهم .

قال الشيخ محيي الدين (النووي)[٢٢٧]: وأنا أروي ثلاثة أحاديث مسلسلة بالدمشقيين[٢٢٨].

وكالمسلسل باتفاق الصفة، كحديث الفقهاء؛ فقيه، عن فقيه: «المتبايعان بالخيار»[٢٢٩].

قال: ومن القسمين، حديث أبي ذر: «**يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته ..**» الحديث مخرج في صحيح مسلم[٢٣٠] وقع لي مسلسلًا باليد، وروِّيناه بإسناد كلهم

نزلت بهن من عند رب العزة: اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

وهو حديث ضعيف جدًا، في سنده أبو بكر بن أبي دارم رافضي ـ كذاب، وعمرو بن خالد القرشي كذاب، وحرب بن الحسن الطحان ضعيف.

(٢٢٦) وفي (ط) «أبنائهم».

(٢٢٧) ليس في (ط) .

(٢٢٨) القريب والتيسير (٢/ ٩٤٣) مع التدريب .

(٢٢٩) الحديث رواه البخاري برقم (٢١٠٧) ومسلم برقم (١٥٣١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢٣٠) رواه مسلم برقم (٢٥٧٧) .

دمشقيون، وأنا دمشقي ، وهذا نادر في هذه الأزمان، وأفضل (ذلك)[٢٣١] ما كان فيه دلالة على اتصال السماع .

ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط[٢٣٢] .

---

(٢٣١) ليس في (ط).

(٢٣٢) وأصح حديث في المسلسلات: هو ما رواه الدارمي برقم (٢٤٣٥) قال رحمه الله:

أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام، قال: قعدنا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا، فقلنا لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله تعالى لعملناه، فأنزل الله تعالى:﴿ سَبَّحَ لله مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا﴾ [الصف:١-٣]، حتى ختمها .

قال عبد الله: فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها، قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلام، قال يحيى: فقرأها علينا أبو سلمة، وقرأها علينا يحيى، وقرأها علينا الأوزاعي، وقرأها علينا محمد.

وقد رواه أحمد (٥/ ٤٥٢) وغيره، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ٦٤١):

وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها، وإسناده صحيح، قل إن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه اهـ.

وعزا شيخنا في الصحيح المسند من أسباب النزول (٤٢٧)، نقلًا عن الحافظ في شرح نخبة الفكر أنه قال:إنه أصح المسلسلات.

زيادة الثقة

معرفتها فن لطيف، قال ابن الصلاح[٢٣٣]: ما انفرد به الثقة ثلاثة أقسام: -

أحدها: أن يقع مخالفًا منافيًا لما رواه (سائر الثقات)[٢٣٤] فهذا حكمه الرد كالشاذ.

وثانيها: أن لا يكون فيه منافاة، ولا مخالفة أصلًا لما رواه غيره، كالحديث الذي تفرد برواية (جملته)[٢٣٥] ثقة، ولم يتعرض فيه لما رواه الغير، (بمخالفته)[٢٣٦] أصلًا فهذا مقبول، وقد ادعى الخطيب[٢٣٧] فيه اتفاق العلماء عليه.

وثالثها: ما يقع بين (هاتين)[٢٣٨] المرتبتين، مثل: زيادة لفظة في حديث، لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث ، مثاله حديث:« وجعلت لنا الأرض مسجدًا ، وجعلت تربتها لنا طهورًا»[٢٣٩]، فهذه الزيادة تفرد بها أبو مالك سعد بن طارق

---

(٢٣٣) علوم الحديث (ص٧٧) .

(٢٣٤) ليس في (ط).

(٢٣٥) في (ط) «حملته» بالحاء المهملة.

(٢٣٦) في (ك) «بمخالفة» وفي (ط) «لمخالفة».

(٢٣٧) الكفاية (٤٢٥).

(٢٣٨) ليس في (ط).

(٢٣٩) رواه مسلم برقم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

الأشجعي، وسائر الروايات: «وجعلت لنا الأرض مسجدًا وطهورًا» فهذا، وما أشبهه يشبه القسم الأول من حيث أن ما رواه الجماعة عام أي يتناول الحجر، والرمل، والتراب، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ونوع من المخالفة يختلف به الحكم ، ويشبه أيضًا القسم الثاني من حيث أنه لا منافاة بينهما .

قال الخطيب(٢٤٠): مذهب الجمهور من الفقهاء، وأهل الحديث إن الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها، سواءً كانت من شخص واحد؛ بأن رواه مرة ناقصًا، وأخرى زائدًا، أم كانت من غير من رواه ناقصًا، خلافًا لمن رد ذلك مطلقًا من أهل الحديث، ولمن ردها منه، وقبلها من غيره، وإذا أسند، وأرسلوه، أو وصله، وقطعوه ، أو رفعه ووقفوه فهو كالزيادة قبل الإرسال نوع قدح في حديث الواصل؛ فترجيحه، وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ، ويجاب عنه: بأن الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم، والزيادة ها هنا مع من وصل (٢٤١).

---

(٢٤٠) الكفاية (ص٤٢٤-٤٢٥) .

(٢٤١) قال الإمام ابن رجب في شرح علل الترمذي (١/ ٤٢٨):

ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية: للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تُعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين.

ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تُقبل مطلقًا كما نصره المتكلمون، وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصرفه في كتاب تمييز المزيد.

وقد عاب تصرفه في كتاب تمييز المزيد بعض محدثي الفقهاء، وطمع فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية.اهـ

وقال الإمام الصنعاني في توضيح الأفكار (١/ ٣٣٩-٣٤٠):

قال البقاعي: إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظرًا لم يحكه؛ وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن انتهى.

ويأتي ما يفيد هذا في كلام الحافظ ابن حجر، وعنه أخذه البقاعي، فإنه شيخه إلا أن عبارته دلت أن هذا لبعض حذاق المحدثين لا لكلهم، كما أفاد أول كلامه.

قال الحافظ: الذي صححه الخطيب شرطه أن يكون الراوي عدلًا ضابطًا، وأما الفقهاء والأصوليون فيقبلون ذلك مطلقًا، وبين الأمرين فرق كثير، قال: وههنا شيء يتعين التنبيه عليه، وهو أنهم شرطوا في الصحيح ألا يكون شاذًا، وفسروا الشاذ بأنه ما رواه الثقة مخالفًا فيه من هو أحفظ منه أو أكثر عددًا، ثم قالوا: تقبل الزيادة مطلقًا، فلو اتفق أن يكون من أرسل أكثر عددًا، أو أضبط حفظًا أو كتابًا على من وصل، أيقبلونه أم لا؟ وهل يسمونه شاذًا أم لا؟ أو لا بد من الإتيان بالفرق؟ أو الاعتراف بالتناقض.

والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائمًا، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين لم يصب، وإنما يقبلون ذلك إذا استووا في الوصف، ولم يتعرض بقيتهم لنفيها لفظًا، ولا معنى، وممن صرح بذلك الإمام فخر الدين وابن الأنباري شارح البرهان وغيرهما.

قال ابن السمعاني: إذا كان راوي الناقصة لا يغفل، وكانت الدواعي متوفرة على نقلها، أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الدواعي متوفرة على نقلها، أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الزيادة، وكان المجلس واحدًا فالحق أن لا تقبل رواية الزيادة هذا الذي ينبغي انتهى.

الاعتبار

هو النظر في حال الحديث هل تفرد به راويه، أم لا؟

وهل هو معروف أم لا؟

وطريق الاعتبار في الأخبار أن يقال [٢٤٢] مثلًا روى حماد بن سلمة، عن أيوب عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ.

فإذا نظر أن حمادًا رواه، ولم يتابع عليه، فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب، عن ابن سيرين (فإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين) [٢٤٣] رواه، عن أبي هريرة، وإلا فصاحبي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ .

فأي ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلًا يرجع إليه، وتسمى هذه متابعة غير تامة .

وإذا نظر إن هذا الحديث بعينه رواه (أحد) [٢٤٤]، عن أيوب غير حماد قيل هذه متابعة تامة .

وانظر شرح علل الترمذي لا بن رجب (١/ ٤١٨- ٤٣٨) ونزهة النظر للحافظ ابن حجر (ص ٩٥- ٩٧) ومقدمة كتاب الدارقطني الإلزامات والتتبع لشيخنا مقبل رحمه الله (ص١٣-٢٥).

(٢٤٢) في (ز) زيادة «أن».

(٢٤٣) ليس في (ط).

وقد تسمى الأولى بالشاهد أيضًا، فإن لم يرو ذلك الحديث أصلًا من وجه من الوجوه المذكورة، لكن روى حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة .

فإن لم يرو أيضًا بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذٍ.

مثال المتابعة، والشاهد: حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس في حديث الإهاب:« **لو أخذوا إهابها، فدبغوه، فانتفعوا به**»(٢٤٥).

ورواه ابن جريج عن عمرو، ولم يذكر الدباغ (٢٤٦).

فذكر البيهقي لحديث ابن عيينة متابعًا، وشاهدًا، فالمتابع أسامة بن زيد تابع (عمرًا)(٢٤٧)، عن عطاء، عن ابن عباس: «ألا نزعتم جلدها، فدبغتموه، فاستمتعتم به»(٢٤٨).

---

(٢٤٤) في (ط) «أحمد».

(٢٤٥) رواه مسلم برقم(٣٦٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢٤٦) رواه مسلم برقم(٣٦٤) .

(٢٤٧) في (ط) «عمروًا».

(٢٤٨) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٦٩) والدارقطني في سننه (١/ ٤٤) والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ١٦).

والشاهد حديث عبد الرحمن بن (وعلة) [٢٤٩]، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ« أيما إهاب دبغ فقد طهر»[٢٥٠].

ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة، والاستشهاد رواية من لا (يحتج بحديثه وحده)[٢٥١]، بل يكون معدودًا في الضعفاء، وفي كتابي البخاري، ومسلم، جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات، والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء: فلان يعتبر به ، وفلان لا يعتبر .

---

(٢٤٩) في (ط) «دعلة».

(٢٥٠) رواه مسلم برقم(٣٦٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢٥١) في (ط) «يحتاج وحده».

مختلف الحديث

وهو أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر، فيجمع بينهما، أو يرجح أحدهما، وهو فن مهم يضطر إليه جميع طوائف العلماء، وإنما يملك القيام به الأئمة من أهل الحديث، والفقه، والأصول، الغواصون على المعاني والبيان .

وقد صنف الإمام الشافعي رحمه الله فيه كتابه المعروف به[٢٥٢]، ولم يقصد استيعابه، بل ذكر جملة تنبه العارف على طريق الجمع بين الأحاديث في غير ما ذكره، ثم صنف فيه ابن قتيبة فأحسن في بعض [٢٥٣].

ومن جمع الأوصاف المذكورة لم يشكل عليه شيء من ذلك .

قال ابن خزيمة: لا أعرف حديثين صحيحين، متضادين فمن كان عنده فليأتني لأؤلف بينهما[٢٥٤] .

---

(٢٥٢) كتاب مختلف الحديث، طُبع بحاشية كتابه (الأُم).

(٢٥٣) كتابه مطبوع، عدة طبعات، وفي الباب عدة مؤلفات منها كتاب الطحاوي شرح مشكل الآثار، وغيره.

(٢٥٤) انظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٨٤).

والمختلف قسمان:

أحدهما: يمكن الجمع بينهما فيتعين المصير إلى ذلك، ويجب العمل بهما كحديث: «لا عدوى»[٢٥٥]، وحديث: « لا يورد ممرض على (مصح)[٢٥٦]»[٢٥٧]، ووجه الجمع أنه ﷺ نفى في الأول ما كان يعتقده الجاهلي من أن ذلك تعدى بطبعه، ولهذا قال: « فمن أعدى الأول »[٢٥٨].

وفي الثاني: اعلم بأن الله جعل ذلك سببًا لذلك، وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده (بفعل)[٢٥٩] الله .

والثاني: لا يمكن الجمع بينهما ، فإن عملنا إن أحدهما ناسخ قدمناه، وإلا علمنا بالراجح منهما، كالترجيح بصفات الرواة، وكثرتهم في خمسين وجهًا من أنواع الترجيح، جمعها الحافظ الإمام أبو بكر الحازمي في كتابة الناسخ والمنسوخ[٢٦٠].

---

(٢٥٥) رواه البخاري برقم (٥٧٧٢) ومسلم برقم (٢٢٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢٥٦)في (ط) «صحيح».

(٢٥٧) رواه البخاري برقم (٥٧٧١) ومسلم برقم (٢٢٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢٥٨) رواه البخاري برقم (٥٧٧٢) ومسلم برقم (٢٢٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢٥٩)في (ط) «يفعل».

(٢٦٠) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي (٩-٢٠).

الناسخ والمنسوخ

الناسخ:كل حديث دل على رفع حكم شرعي سابق.

ومنسوخه: كل حديث رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه .

وهذا فن صعب (مهم) [٢٦١]، كان للشافعي رحمه الله فيه يد طولى، وسابقة أولى.

وأدخل بعض أهل الحديث فيه ما ليس منه لخفاء معناه،(وقد تكلم الناس في حد النسخ، ومن أجود حد فيه، قولهم: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر)[٢٦٢].

وهذا النوع منه ما يعرف بنص النبي ﷺ مثل:« كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[٢٦٣] .

ومنه (ما) [٢٦٤] عرف بقول الصحابي مثل: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار [٢٦٥].

---

(٢٦١) ليس في (ط).

(٢٦٢) ليس في (ك) ولا (ط).

(٢٦٣) رواه مسلم برقم(٩٧٧) عن بريدة رضي الله عنه.

(٢٦٤) ليس في (ك).

ومنه ما عرف بالتاريخ كحديث: «أفطر الحاجم، المحجوم»[٢٦٦]، وحديث «احتجم، وهو صائم»[٢٦٧]، بين الشافعي رحمه الله أن الأول كان سنة ثمان، والثاني: سنة عشر .

---

(٢٦٥) رواه البخاري برقم (٥٤٥٧) عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سأله عن الوضوء مما مست النار؟

فقال: لا، قد كنا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلًا، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل، إلا أكفنا، وسواعدنا، وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ.

(٢٦٦) صحيح، رواه أحمد (٥/ ٢٧٧) وأبو داود برقم (٢٣٦٧) والطيالسي كما في مسند برقم (٩٨٩) من حديث ثوبان. وهو حديث صحيح، وقد قال الإمام أحمد : إنه أصح ما رُوي فيه كما في التلخيص الحبير (٢/ ٣٦٩) وحسنه شيخنا مقبل رحمه الله في الجامع الصحيح (٢/ ٤٧٧).

وجاء عن شداد بن أوس، رواه أحمد (٤/ ١٢٢-١٢٣) والشافعي كما في مسنده برقم (٦٥٤) وعبد الرزاق في مصنفه برقم (٧٥٢١) وغيرهم.

وهو حديث صحيح، وشرحبيل بن آدة وثقه العجلي، وروى له الإمام مسلم حديثًا برقم (١٩٥٥) وقد حسن الحديث شيخنا في الجامع الصحيح (٢/ ٤٧٦-٤٧٧).

وقد جاء الحديث عن رافع بن خديج، وأبي موسى ، ومعقل بن يسار، وأسامة بن زيد، وبلال، وعلي ، وعائشة، وأبي هريرة، وأنس ، وجابر، وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وأبي يزيد الأنصاري، وابن مسعود، كما في التلخيص الحبير (٢/ ٣٦٨-٣٧١) .

(٢٦٧) رواه البخاري برقم (١٩٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ومنه ما عرف بالإجماع كحديث: قتل شارب الخمر في الرابعة[٢٦٨]، عرف نسخة بالإجماع [٢٦٩]على خلافه[٢٧٠] .

والإجماع لا ينسخ ، وإنما يدل على النسخ .

---

(٢٦٨) حسن، رواه أحمد (٤/ ٩٦) وأبو داود برقم (٤٤٨٢) والترمذي برقم (١٤٤٤) وابن ماجه برقم (٢٥٧٣) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٢٦٩) نقله الترمذي في جامعه عقب الحديث نفسه برقم (١٤٤٤) قال رحمه الله:

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك في القديم. اهـ

(٢٧٠) والذي نسخ هو حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلًا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنوه فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله».

رواه البخاري برقم (٦٧٨٠).

غريب (الحديث)[٢٧١]، وفقهه

أما غريبه: فهو ما جاء في المتن من لفظ غامض بعيد الفهم (لقلة)[٢٧٢] استعماله، وهو فن مهم يجب أن (يُتثبت)[٢٧٣] فيه أشد تثبت .

وقد أكثر العلماء التصنيف فيه، قيل أول من صنف فيه النضر بن شميل[٢٧٤]، وقيل أبو عبيدة معمر، وبعدهما أبو عبيد القاسم بن سلام، ثم ابن قتيبة ما فاته، ثم الخطابي ما فاتهما ، فهذه أمهاته، ثم تبعهم غير(هم)[٢٧٥] بزاوئد، وفوائد، كالنهاية لابن الأثير[٢٧٦]؛ فإنه بلغ النهاية، والفائق للزمخشري؛ فإنه فائق (على)[٢٧٧] كل

---

(٢٧١) في (ز) «اللفظ».

(٢٧٢) في (ط) «لعلة».

(٢٧٣) في (ط) «يثبت».

(٢٧٤) قال الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٨٨):

فأول من صنف الغريب في الإسلام النضر بن شميل له فيه كتاب هو عندنا بلا سماع، ثم صنف فيه أبو عبيد القاسم بن سلام كتابه الكبير.

(٢٧٥) ليست في (ط).

(٢٧٦) وقد اختصره السيوطي في كتاب سماه «الدر النثير مختصر نهاية ابن الأثير»، وقال إنه زاد فيها زيادات كثيرة، كما في توضيح الأفكار (٢/ ٤١٣).

وقال الحافظ في نزهة النظر (ص١٣٢):

غاية، ونرجو أن يكون الكشف عن حقائق السنن، قد أجاد في القبيلين الغريب، والفقه، وأنعم في المعاني، والدقائق، وينبغي أن لا يقلد فيه إلا مصنف إمام جليل، وأجود ما جاء منه مفسرًا في رواية أخرى .

وأما فقهه: فهو ما تضمنه من الأحكام، والآداب المستنبطة منه، (وهذا دأب)[٢٧٨] الفقهاء الأعلام، كالأئمة الأربعة رضي الله عنهم .

وفي هذا الفن مصنفات كثيرة، كمعالم السنن للخطابي، والتمهيد لابن عبد البر.

فذلك ثمانية عشر نوعًا.

والضرب الثاني: فيما يختص بالضعيف الموقوف:

وهو عند الإطلاق: ما روي عن الصحابي من قول، أو فعل، أو نحو ذلك، متصلًا كان السند، أو منقطعًا، وقد يستعمل في غير الصحابي مقيدًا مثل: وقفه معمر على همام ، ووقفه مالك على نافع .

وبعض الفقهاء يسمي الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر.

وأما أهل الحديث فيطلقون الأثر عليهما .

ثم جمع الجميع ابن الأثير في النهاية، وكتابه أسهل الكتب تناولًا، مع إعواز قليل فيه.

(٢٧٧) ليس في (ط).

(٢٧٨) و في (ز) «وهذه آداب».

قال ابن الأثير في الجامع[٢٧٩]: الموقوف على الصحابي قلما يخفى على أهل العلم؛ وذلك أن يروي الحديث مسندًا إلى الصحابي، فإذا بلغ إلى الصحابي قال: إنه كان يقول:كذا، وكذا ، وكان يفعل كذا، وكذا ، وكان يأمر بكذا، وكذا، ونحو ذلك.

(فروع)[٢٨٠]:

الأول:

قول الصحابي: كنا نفعل كذا، إن أضافه إلى زمن النبي ﷺ، فالصحيح أنه مرفوع، وبه قطع الحاكم[٢٨١]، والجمهور ؛ لأن الظاهر أنه ﷺ اطلع عليه، وقرره ، فإن لم يضفه إلى زمن النبي ﷺ فهو موقوف .

وقول الحاكم[٢٨٢]، والخطيب في حديث المغيرة: كان أصحاب النبي ﷺ «**يقرعون بابه بالأظافير**»[٢٨٣] إنه موقف ليس كذلك، بل هو مرفوع في المعنى، ولعل مرادهما إنه ليس مرفوعًا لفظًا .

---

(٢٧٩) جامع الأصول (١/ ١١٩).

(٢٨٠) في (ط) «فرع»، وليس في (ك).

(٢٨١) معرفة علوم الحديث (ص ٢٠).

(٢٨٢) معرفة علوم الحديث (ص ١٩).

(٢٨٣) ضعيف، رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٩) ومن طريقه البيهقي في المدخل برقم

الثاني:

تفسير الصحابي موقوف، ومن قال مرفوع (فهو)[٢٨٤] في تفسير يتعلق بسبب نزول آية[٢٨٥]، كقول جابر: كانت اليهود تقول كذا فأنزل الله كذا ونحو ذلك[٢٨٦].

---

(٦٥٩) من حديث المغيرة، وفي سنده :

محمد بن حسان نقل البيهقي في المدخل (ص ٣٨١) عن الحاكم أنه قال عزيز الحديث.

وكيسان مولى هشام بن حسان مجهول حال، كما في التاريخ الكبير (٧/ ٢٣٥)، والجرح والتعديل (٧/ ١٦٦).

وزكريا بن يحيى المنقري مجهول حال كما في ثقات ابن حبان (٨/ ٣٥٥).

ومحمد بن أحمد الزيبقي مجهول حال، كما في الإكمال لابن ماكولا (٤/ ٢٢٨).

وجاء عن أنس، رواه البخاري في الأدب المفرد برقم (١٠٨٠) والتاريخ (١/ ٢٢٨)، وفي سنده أبو بكر بن عبدالله الأصبهاني، ومحمد بن مالك بن المنتصر مجهولان.

ورواه البزار كما في كشف الأستار برقم(٢٠٠٨)، والبيهقي في المدخل برقم (٦٦٠) وفي سنده:

حميد بن الربيع أبو الحسن الخزاز الكوفي أحد الكذابين عند ابن معين، كما في لسان الميزان (٢/ ٤١٧).

وضرار بن صرد ضعيف.

وعمرو بن سويد، قال الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥/ ١٢٨): إن صوابه عمر بن سويد، وقد وثقه ابن معين كما في لسان الميزان .

(٢٨٤) ليس في (ط).

الثالث:

الموقوف، وإن اتصل سنده ليس بحجة عند الشافعي (٢٨٧) رحمه الله، وطائفة من العلماء ، وحجة عند طائفة .

---

(٢٨٥) هذا هو الصواب، فقد ذكر الحافظ في النكت (٢/ ٥٣٠-٥٣٢) أن تفسير الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه ولا منقول عن لسان العرب له حكم الرفع، فكيف بما ذكره الصحابي عن زمن الوحي، فهذا مرفوع قطعًا.

(٢٨٦) رواه البخاري برقم (٤٥٢٨) ومسلم برقم (١٤٣٥)عن جابر رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] .

(٢٨٧) انظر الرسالة للشافعي (ص ٥٩٦-٥٩٨).

المقطوع

وهو ما جاء (عن)[٢٨٨] التابعين من أقوالهم، وأفعالهم موقوفًا عليهم، واستعمله الشافعي رحمه الله، وأبو القاسم الطبراني في المنقطع، وسيأتي بيانه، وكلاهما ضعيف ليس بحجة .

(٢٨٨) في (ز) و(ك) «من».

المرسل

وهو قول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا، وفعل كذا، فهو مرسل باتفاق.

وأما قول من دون التابعي: قال رسول الله ﷺ: فاختلفوا في تسميته (مرسلًا)[٢٨٩]، فقال الحاكم[٢٩٠]، وغيره من أهل الحديث: لا يسمى مرسلًا.

قالوا: والمرسل مختص بالتابعي، عن النبي ﷺ، فإن كان الساقط واحدًا، سمي منقطعًا، وإن كان اثنين فأكثر سمي (معضلًا)[٢٩١]، ومنقطعًا أيضًا.

والمعروف في الفقه، وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلًا، وبه قطع الخطيب[٢٩٢]، قال: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال رواية التابعي عن النبي ﷺ.

---

(٢٨٩) ليس في (ط).

(٢٩٠) معرفة علوم الحديث (ص ٢٩).

(٢٩١) في (ط) و(ك) « منفصلًا ».

(٢٩٢) الكفاية (ص ٣٨٤).

فروع:-

الأول: قيل يحتج بالمرسل مطلقًا، ورده قوم مطلقًا، والأولى إن صح مخرجه (لمجيئه)[٢٩٣] من وجه آخر مسندًا من غير رجال الأول فهو حجة، وعليه جماهير العلماء، والمحدثين .

ولذلك احتج الشافعي بمراسيل ابن المسيب لما وجدت مسانيد من وجوه أخر[٢٩٤]، لا يختص ذلك عنده بمراسيل سعيد كما يتوهمه بعض الفقهاء من أصحابنا، فإن قيل: إذا وجد المسند فالعمل به لا بالمرسل .

---

(٢٩٣) ليس في (ط).

(٢٩٤) هذا هو الصحيح: أن الإمام الشافعي احتج بمراسيل سعيد بن المسيب لما اعتضدت، قال السخاوي في فتح المغيث (١/ ١٧١):

قال البيهقي: وقد ذكرنا لابن المسيب مراسيل لم يقبلها الشافعي؛ حيث لم ينضم إليها ما يؤكدها، ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها، قال: وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره أنه أصح التابعين إرسالًا فيما زعم الحفاظ، قال: وأما قول القفال المروزي في أول كتابه شرح التخليص، قال الشافعي في الرهن الصغير: مرسل سعيد عندنا حجة، فهو محمول على التفصيل الذي قدمناه عن البيهقي والخطيب والمحققين.

وانظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص٤٩)، والنكت على ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (٢/ ٥٤٧-٥٤٨).

قلنا: المرسل الذي يعمل به ما كان رواية ثقة متقنًا، ليس فيه إلا الإرسال، بخلاف المسند، فإن راويه ليس كراويه ، فجعل الأول أصلًا ، والثاني تابعًا أولى من عكسه .

ونقل البيهقي[٢٩٥]، وغيره، عن الشافعي: أن المرسل إن أسنده حافظ بذلك الإسناد غير مرسل، أوأرسله عن غير شيوخ الحديث الأول، أو عضده قول الصحابي، أو فتوى أكثر العلماء ، أو عرف أنه لا يرسل إلا عن عدل قبل .

(قال البيهقي[٢٩٦] أيضًا)[٢٩٧]قال الشافعي رحمه الله: تقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليهم ما يؤكدها ، ولا يقبلها إذا لم ينضم إليها ما يؤكدها سواءً كان مرسل ابن المسيب، أو غيره[٢٩٨].

والثاني: إذا روى ثقة حديثًا مرسلًا رواه غيره متصلًا كحديث:« لا نكاح إلا بولي»[٢٩٩]، رواه إسرائيل، وجماعة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى،

---

(٢٩٥) مناقب الشافعي للبيهقي(٢/ ٣٢).

(٢٩٦) مناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ٣٠).

(٢٩٧) ليس في (ك) ولا (ط).

(٢٩٨) انظر الكفاية (ص ٤٠٥).

(٢٩٩) صحيح، رواه أحمد (٤/ ٣٩٤) وأبو داود برقم (٢٠٨٥) والترمذي برقم (١١٠٢) وابن ماجه (١٨٨١).

وأحسن من جمع طرقه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠١-٢٠٦)، من طبعة شيخنا مقبل رحمه الله.

عن النبي ﷺ، (ورواه الثوري، وشعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن النبي ﷺ)[٣٠٠] فقد حكى الخطيب عن أكثرهم: أن الحكم للمرسل، وهذا لا يقدح في عدالة الواصل، وأهليته على الأصح ، وقيل يقدح (فيهما)[٣٠١] .

والثالث: مرسل الصحابي: وهو ما رواه ابن عباس، وابن الزبير، وشبههما من أحداث الصحابة، عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعوه منه، فحكمه حكم المتصل؛لأن الظاهر أن تكون روايتهم ذلك عن الصحابة، والصحابة كلهم عدول .

وحكى الخطيب[٣٠٢]، (وغيره)[٣٠٣] عن بعض العلماء: أنه لا يحتج به، كمرسل غيرهم إلا أن يقول: لا أروي إلا ما سمعته من رسول الله ﷺ ، أو عن صحابي؛ لأنه قد يروي (عن)[٣٠٤] غير صحابي، وهذا مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني[٣٠٥].

.

(٣٠٠) ليس في (ط).

(٣٠١) في (ط) «فيها».

(٣٠٢) الكفاية (ص ٣٨٦).

(٣٠٣) في (ط) «وغير»، بدون الهاء.

(٣٠٤) ليس في (ط).

(٣٠٥) وقد تابعه جماعة كما في جامع التحصيل (ص ٣٦) لكنه غلط.

والصواب، والمشهور أنه يحتج به مطلقًا؛ لأن روايتهم عن غير الصحابة نادرة[٣٠٦]، وإذا رووا عن التابعي بينوها.

(٣٠٦) لأن الأصل في رواية الصحابة، عن الصحابة، وإذا روى الصحابي عن غير الصحابي بينه، قال الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٧٠):

وقد تتبعت روايات الصحابة رضي الله عنهم عن التابعين وليس فيها من رواية صحابي عن تابعي ضعيف في الأحكام شيء يثبت فهذا يدل على ندور أخذهم عن من يضعف من التابعين والله أعلم.

قلت: وللحافظ ابن حجر كتاب مطبوع بعنوان «نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين» اختصر فيه كتاب الخطيب.

المنقطع

الصحيح عند الجمهور: هو الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان، سواءً ترك ذكر الراوي من أول الإسناد، أو وسطه، أو آخره، إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع في الاستعمال رواية من دون التابعي، عن الصحابي كمالك، عن ابن عمر رضي الله عنه.

وقال الحاكم(٣٠٧): هو ما اختل فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل، سواءً كان محذوفًا، أو مذكورًا مبهمًا، كمالك، عن رجل، عن ابن عمر رضي الله عنه .

وحكى الخطيب(٣٠٨) عن بعض العلماء: أن المنقطع هو ما روي عن التابعي، أو ما دونه موقوفًا عليه من قول، أو فعل.

وهذا غريب بعيد .

ويعرف الانقطاع لمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل، أو أكثر، صورته حديث واحد، له إسنادان؛ في أحدهما زيادة رجل، أو أكثر، فإن عرف أن ذلك الحديث لا يتم إسناده إلا مع تلك الزيادة ، فالآخر منقطع، وإن لم يعرف فيحتمل أن يكون متصلًا .

---

(٣٠٧) معرفة علوم الحديث (٢٨).

(٣٠٨) الكفاية (ص٢١).

المعضل

يقال أعضله فهو معضل بفتح الضاد .

وهو ما سقط من سنده اثنان، فصاعدًا، كقول مالك: قال رسول الله ﷺ ، وكقول الشافعي: قال ابن عمر (كذا) [٣٠٩] .

وعن الحافظ أبي (النصر)[٣١٠] السجزي[٣١١]: إن قول الراوي: بلغني يسمى معضلًا، كقول مالك: (بلغني) [٣١٢] عن أبي هريرة .

(فرع) [٣١٣]:

إذا وقف تابع التابعي حديثًا على التابعي، وهو مرفوع متصل عند ذلك التابعي فقد جعله الحاكم نوعًا من المعضل، نحو قول الأعمش، عن الشعبي:

---

(٣٠٩) ليس في (ز).

(٣١٠) في (ط) «النضر» وفي (ك) «نصر».

(٣١١) انظر المنهل الروي (ص٤٧).

(٣١٢) ليس في (ط).

(٣١٣) في (ك) «فروع».

«يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا، وكذا ..» الحديث[٣١٤]، فقد رواه الشعبي عن أنس، وأعضله الأعمش؛ لأن التابع أسقط اثنين الصحابي، والرسول ﷺ.

قلت: لا يجوز أن ينسب هذا القول إلى التابعي، ويوقف (عليه)[٣١٥]؛ لأن مثل هذا لا يصدر عن التابعي استقلالًا، بل لابد فيه من السماع من صاحب الوحي (صلوات الله وسلامه عليه)[٣١٦].

---

(٣١٤) متن الحديث رواه البخاري برقم (٦٠٧٠) ومسلم برقم (٢٧٦٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣١٥) ليس في (ط).

(٣١٦) في (ز) «عليه السلام».

الشاذ والمنكر

قال الشافعي (٣١٧) (رضي الله عنه) (٣١٨):

الشاذ: هو ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الناس (٣١٩).

وقال الخليلي (٣٢٠): هو ما ليس له إلا إسناد واحد، شذ به شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة فيوقف فيه، ولا يحتج به.

وهذا يشكل بحديث الأعمال بالنيات، إذ تفرد به يحيى عن التيمي، والتيمي عن علقمة، وعلقمة عن عمر، وعمر عن النبي ﷺ، وهو مخرج في الصحيحين (٣٢١).

---

(٣١٧)حسن، رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١١٩).

(٣١٨) ليس في (ز).

(٣١٩) قال الحافظ في نزهة النظر (ص ٨٣):

الشاذ لغة: المنفرد، واصطلاحًا: ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه.

وقال (ص٩٨): الشاذ: ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أوثق منه. اهـ

قلت: هذا أسلم تعريف من الاعتراض للشاذ، والمراد بالمقبول هنا من يقبل حديثه (أي يحتج به).

(٣٢٠) الإرشاد (١/ ١٧٦).

(٣٢١) رواه البخاري برقم(٦٦٨٩) ومسلم برقم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال ابن الصلاح[٣٢٢] ما حاصله: أن الأولى التفصيل؛ فما خالف مفرده أحفظ منه، وأضبط فشاذ مردود، وإن لم يخالف – وهو عدل ضابط– فصحيح، أو غير ضابط ولا يبعد عن درجة الضابط، فحسن، وإن بعد فشاذ منكر.

قال القاضي ابن جماعة[٣٢٣]: هذا التفصيل حسن، لكن أخل في التقسيم الحاضر، أحد الأقسام: وهو حكم الثقة الذي خالفه ثقة مثله، فإنه ما بين (ما)[٣٢٤] حكمه.

أقول: قوله أحفظ منه، وأضبط على صيغة التفضيل يدل على أن المخالف إن كان مثله لا يكون مردودًا، وقد علم من هذا التقسيم أن المنكر ما هو.

---

(٣٢٢) علوم الحديث (ص ٦٩).

(٣٢٣) المنهل الروي (ص٥١).

(٣٢٤) ليس في (ط).

المعلَّـــل

اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علومه، وأدقها، وإنما يتمكن من ذلك أهل الحفظ، والخبرة، والفهم الثاقب، وهو عبارة عن أسباب خفية، غامضة قادحة فيه .

فالحديث المعلل: هو الذي اطلع فيه على ما يقدح في صحته، مع إن ظاهره السلامة منه، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة ظاهرًا ، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، ولمخالفة غيره له، مع قرائن تنبه العارف على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم ، أو غير ذلك؛ بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، فكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه من الحديث .

والطريق في معرفة علة الحديث: أن تجمع طرقه، فينظر في اختلاف رواته، وحفظهم، وإتقانهم، وكثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل؛ بأن يجيء الحديث بإسناد موصولًا، وبإسناد أقوى منه مرسلًا، فيوهم أن الواصل غير ضابط .

واعلم أنه قد تقع العلة في الإسناد، والمتن، والأول أكثر، فما وقع في الإسناد يقدح في المتن، وما وقع في (المتن)[٣٢٥] يقدح في الإسناد، والمتن جميعًا، كالتعليل بالإرسال، والوقف .

وهو قد يقدح في الإسناد خاصة كحديث يعلى بن عبيد، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ« **البيعان بالخيار**»[٣٢٦].

وهذا إسناد متصل عن العدل الضابط، فهو معلل غير صحيح، والمتن صحيح، والعلة في قوله: عمرو بن دينار؛ إنما هو أخوه عبد الله بن دينار[٣٢٧]، وهكذا رواه الأئمة من أصحاب الثوري عنه فوهم يعلى[٣٢٨]، و ابنا دينار، وهما ثقتان .

ومثال العلة في المتن: ما انفرد مسلم بإخراجه في حديث أنس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم [٣٢٩].

---

(٣٢٥) في (ط) «الإسناد».

(٣٢٦) عند الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٤٨-٤٤٩ برقم ١٣٦٢٩).

(٣٢٧) رواه البخاري برقم (٢١١٣).

(٣٢٨) قال الذهبي في معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد(ص ١٩٢): ثقة، وضعفه ابن معين في سفيان، وهذا من روايته عنه.

(٣٢٩) رواه مسلم برقم (٣٩٩).

فعلل قوم هذه الرواية؛ بأن نفي مسلم البسملة صريحًا (إنما)[٣٣٠] نشأ من قوله: كانوا يفتتحون (بالحمد لله فذهب مسلم إلى المفهوم، وأخطأ، وإنما نعنى الحديث: كانوا يفتتحون)[٣٣١] بسورة يذكر فيها الحمد كما يقال: قرأت البقرة، ثم انضم إلى هذا أمور منها أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالبسملة، فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله ﷺ.

أقول في قول ابن الصلاح[٣٣٢]: فعلل قوم هذه الرواية إشارة إلى أنه غير راضٍ عن تخطئتهم مسلمًا؛ وذلك أن المذكور في المتفق عليه[٣٣٣] عن أنس قال: صليت مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

---

(٣٣٠) في (ط) «أيما».

(٣٣١) ليس في (ط).

(٣٣٢) علوم الحديث (ص٨٣).

(٣٣٣) رواه البخاري برقم (٧٤٣) ولم يذكر فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ومسلم برقم (٣٩٩).

وفي رواية[٣٣٤]: أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين، ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة، ولا في آخرها.

وروى الترمذي[٣٣٥]، والنسائي[٣٣٦]، وابن ماجه[٣٣٧]، عن عبدالله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا أقراء بسم الله الرحمن الرحيم فقال: أي بني محدث؟ إياك والحدث، وقد صليت مع النبي ﷺ، ومع أبي بكر، ومع عمر، ومع عثمان، فلم أسمع منهم أحدًا يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت فقل الحمد لله رب العالمين.

فأين العلة؟ ولعل المعلل مال إلى مذهبه، والإذعان للحق أحق من المراء.

واعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما قدمناه كالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحوها .

---

(٣٣٤) عند مسلم برقم (٣٩٩).

(٣٣٥) برقم (٢٤٤).

(٣٣٦) برقم (٩٠٨).

(٣٣٧) ابن ماجه برقم (٨١٥) وأحمد (٥/ ٥٤) وهو من طريق ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه.

في سنده ابن عبد الله بن مغفل وهو يزيد مجهول حال، فهو ضعيف.

وسمى الترمذي النسخ علة، وأطلق بعضهم اسم العلة على مخالفة لا تقدح، كإرسال ما وصله الثقة الضابط، حتى قال من الصحيح ما هو صحيح معلل كما قال آخر: من الصحيح ما هو صحيح شاذ والله أعلم .

المدلَّـــــس

ما أُخْفِيَ عَيْبُه، وهو قسمان:

أحدهما ما يقع في الإسناد:وهو أن يروي عمن لقيه، أو عاصره ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه، ومن شأن من هو كذلك أن لا يقول في ذلك حدثنا، ولا أخبرنا، وما أشبههما حتى يكون مدلسًا، بل يقول: قال فلان، أو عن فلان، أونحو ذلك، ثم قد يكون بينهما واحدًا فأكثر .

قال الخطيب[٣٣٨]: وربما لم يسقط المدلس شيخه، لكن يسقط من بعده رجلًا ضعيفًا، أو صغير السن يحسن الحديث بذلك، وكان الأعمش، والثوري، وغيرهما يفعلون هذا النوع .

والثاني: ما يقع في الشيوخ وهو أن يروي عن شيخ حديثًا سمعه فيسميه، أو يكنيه، أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به؛ كي لا يعرف .

أما القسم الأول فمكروه جدًا ذمه (أكثر)[٣٣٩] العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمًا له[٣٤٠]، ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله

---

(٣٣٨) الكفاية (ص ٢٥٩).

(٣٣٩) ليس في (ط).

(٣٤٠) صح عن شعبة أنه قال: لأن أزنى أحب إلي من أن أدلس .

فريق من أهل الحديث والفقهاء مجروحًا بذلك، وقالوا: لا تقبل روايته بَيَّنَ السماع، أو لم يُبَيِّن، والصحيح التفصيل، فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فحكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال كسمعت، أوأخبرنا، وحدثنا، وأشباهها فهو مقبول محتج به، وفي الصحيحين، وغيرهما من الكتب المعتمدة من الحديث هذا الضرب كثير جدًا كقتادة، والأعمش، والسفيانين، وهشيم، وغيرهم، وهذا لأن التدليس ليس كذبًا، ثم الحكم بأنه لا يقبل من المدلس حتى يبين، (أجراه)[٣٤١] الشافعي رحمه الله فيمن عرفناه دلس مرة .

قال الشيخ محيي الدين[٣٤٢]: ما كان في الصحيحين، وغيرهما من الكتب الصحيحة من التدليس (بعن) [٣٤٣] فمحمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى .

وأما القسم الثاني: فأمره أخف وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفة حاله، ويختلف الحال في كراهيته بحسب الغرض الحاصل عليه، فقد يحمله كون شيخه الذي غَيَّرَ (سِمَتَه)[٣٤٤] غير ثقة، أو أصغر من الراوي عنه، أو كونه

رواه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ١٧٣) والخطيب في الكفاية (ص ٣٥٦) .

(٣٤١) في (ط) «أجزاءه»

(٣٤٢) التقريب والتيسير (١/ ٢٦٤) مع التدريب.

(٣٤٣) في (ك) «بعده».

(٣٤٤) في(ط) «سمعته».

كثير الرواية عنه فلا يحب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة، وتسمح بهذا القسم الخطيب أبو بكر، وغيره من المصنفين.

المضطـــرب

وهو (الذي يختلف)[٣٤٥] الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان، فإن ترجحت إحداهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح، بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك، فالحكم للراجح، ولا يكون حينئذٍ مضطربًا.

والاضطراب قد يقع في السند، أو المتن ، إما من (راوٍ، أو رواة)[٣٤٦].

---

(٣٤٥) في(ط) « أن تختلف ».

(٣٤٦) في(ط) «روى، أو رواه»وفي (ك) «من رواه، أو في رواية».

المقلـــــــوب

وهو نحو حديث مشهور عن سالم، جعل عن نافع؛ ليصير بذلك غريبًا مرغوبًا فيه.

روينا أن البخاري قدم بغداد فاجتمع قوم من أصحاب الحديث وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها، وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ثم حضروا مجلسه، وألقوها عليه فلما فرغوا من إلقائها التفت إليهم فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه فأذعنوا له بالفضل (٣٤٧).

(٣٤٧) روى هذه القصة ابن عدي في أسامي من روى عنهم البخاري (ص٦٢-٦٣) والخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ٢٠-٢١).

الموضـــــوع

وهو المختلق .

اعلم أن الخبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام .

(قسم)[٣٤٨] يجب تصديقه: وهو ما نص الأئمة على صحته .

وقسم يجب تكذيبه: وهو ما نصوا على وضعه .

وقسم يجب التوقف فيه؛ لاحتماله الصدق، والكذب كسائر الأخبار، فإنه لا يجوز أن يكون كله كذبًا؛ لأن العادة تمنع في الأخبار الكثيرة أن يكون كلها كذبًا مع كثرة رواتها، واختلافهم، ولا أن تكون كلها صدقًا؛ لأن النبي ﷺ قال: «**سيكذب علي بعدي**» [٣٤٩].

ولأن الأئمة كذَّبوا جماعة من الرواة، وحذفوا أحاديث كثيرة علموا كذبها فلم يعملوا بها، فلا يحل رواية الموضوع لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقرونًا ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب، والترهيب على ما مر .

وإنما يعرف كون الحديث موضوعًا:

---

(٣٤٨) ليس في(ط).

(٣٤٩) موضوع، انظر الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (١/ ٢٢١) .

بإقرار واضعه، أو ما ينزل منزلة إقراره، ويفهم الوضع من قرينة حال الراوي، أو المروي (فقد وضعت أحاديث طويلة تشهد بوضعها ركاكة ألفاظها، ومعانيها)[٣٥٠].

قال ا بن الصلاح[٣٥١]: ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر ـ الموضوعات في نحو مجلدين، فأودع فيها كثيرًا مما لا دليل على وضعه، وإنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة .

قال الشيخ محيي الدين[٣٥٢]: وهذا المذكور هو أبو الفرج بن الجوزي.

والواضعون للحديث أصناف، وأعظمهم (ضررًا)[٣٥٣] قوم منتسبون إلى الزهد وضعوا الحديث احتسابًا لزعمهم الباطل، فيقبل الناس موضوعاتهم ثقة بهم وركونًا إليهم، ووضعت الزنادقة أيضًا جملًا (من الحديث)[٣٥٤].

---

(٣٥٠) ليس في(ط).

(٣٥١) علوم الحديث (٨٩).

(٣٥٢) الإرشاد (١/ ٢٦١).

(٣٥٣) في(ط) «صورًا».

(٣٥٤) ليس في(ط) .

ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها، ومحو عارها، والحمد لله، وقد ذهبت الكرامية، والطائفة المبتدعة إلى جواز وضع الحديث في الترغيب، والترهيب، وهو خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع .

ثم أن الواضع ربما صنع كلامًا من عند نفسه، فروى مسندًا، وربما أخذ كلام بعض الحكماء فرواه عن رسول الله ﷺ.

وربما غلط إنسان، فوقع في شبه الوضع من غير تعمد، كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث:« **من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»[٣٥٥]، قيل كان شيخ يحدث في جماعة، فدخل رجل حسن الوجه فقال الشيخ في أثناء حديثه من كثرت صلاته بالليل، إلى آخره، فوقع لثابت بن موسى أنه من الحديث فرواه.

(وروينا)[٣٥٦] عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم أنه قيل له: من أين لك عن عكرمة، عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة رحمه الله، ومغازى محمد بن إسحاق، فوضعت هذه الأحاديث حسبة[٣٥٧].

---

(٣٥٥) رواه ابن ماجه برقم (١٣٣٣).

(٣٥٦) وفي(ز) «ما روينا».

(٣٥٧) رواه الحاكم في المدخل إلى الإكليل (ص٤٨) وابن الجوزي في الموضوعات(١/ ٤١).

وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن أبي بن كعب، عـن النبـي ﷺ في فضائل القرآن سورة فسورة، بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى إلى مـن اعـترف بأنه وجماعة وضعوه(٣٥٨)، وأن أثر الوضع لبين عليه، ولقد أخطأ الواحدي المفسر، وغيره من المفسرين في أيداعهم تفاسيرهم.

[ومما أودعوه فيها أنـه ﷺ لمـا بلـغ في قراءتـه إلى قولـه تعـالى:﴿ وَمَنَـاةَ الثَّالِثَـةَ الْأُخْرَى﴾[النجم:٢٠]، ألقى الشيطان في أمنيته إلى أن قال: تلـك الغرانيـق العـلى، وإن شَفَاعَتَهن لتُرجى، قـال الإمـام(٣٥٩) – أي في قراءتـه – في تفسـيره روي عـن محمد بن إسحاق بـن خزيمـة أن هـذه القصـة مـن وضـع الزنادقـة، وطعـن فيهـا البيهقي(٣٦٠) أيضًا.

وروى الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض: أنها باطلة لا تصـح؛ عقـلًا ولا نقلًا.

وذكر أبو منصور الماتريدي أنها من جملة إحياء الشيطان إلى أوليائه من الزنادقة، حتى يلقوا بين أَرِقَّاء الدين؛ ليرتابوا في صحة الدين القويم.

---

(٣٥٨) هو المؤمل بن إسماعيل، كما في الكفاية (ص٤٠١) والموضوعات (١/ ٢٤١)، وهذا كـلام ابـن الصلاح في علوم الحديث (٩١).

(٣٥٩) هو الرازي في تفسيره (٢٣/ ٥٠).

(٣٦٠) دلائل النبوة للبيهقي (٢/ ٢٨٦).

وقيل إنها من مفتريات ابن الزِّبَعَرى][٣٦١].

وروى مسلم في صحيحه[٣٦٢] بإسناده، عن الأعمش، عن أبي إسحاق قال: لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي رضي الله عنه قال رجل من أصحاب علي رضي الله عنه: قاتلهم الله أي علم أفسدوا .

قال الشيخ محيي الدين رحمه الله[٣٦٣]: أشار بذلك إلى ما أدخله الشيعة في علم علي، وحديثه، وتقولوا عليه من الأباطيل، وأضافوا إليه من الروايات المفتعلة، والأقاويل (المختلقة)[٣٦٤]، وخلطوها (فلم يتميز)[٣٦٥] صحيحه عن فاسده .

قال ابن الأثير في الجامع[٣٦٦]: ومن الواضعين جماعة وضعوا الحديث تقربًا إلى الملوك مثل غياث بن إبراهيم دخل على المهدي بن المنصور، وكان يعجبه الحمام الطيارة الواردة من الأماكن البعيدة، فروى حديثًا عن النبي ﷺ أنه قال:« **لا سبق**

---

(٣٦١) ما بين المعكوفين ليس في(ط) .

(٣٦٢) صحيح، رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١٤) والجوزجاني في أحوال الرجال(ص٤٠) .

(٣٦٣) شرح مسلم (١/ ٤٢).

(٣٦٤) في (ط) «المختلفة».

(٣٦٥) ليس في (ط) .

(٣٦٦) جامع الأصول (١/ ١٣٧).

إلا في خف، أو حافر، أو نصل»[٣٦٧]، أو جناح، قال فأمر له بعشرة آلاف درهم، فلما خرج قال المهدي: أشهد أن قفاه قفًا كذاب على رسول الله ﷺ، ما قال رسول الله ﷺ جناح، ولكن هذا أراد أن يتقرب إلينا.

ومنهم قوم من السؤَّال، و(المكدِين)[٣٦٨] يقفون في الأسواق، والمساجد، فيضعون على رسول الله ﷺ أحاديث بأسانيد صحيحة قد حفظوها فيذكرون الموضوعات بتلك الأسانيد .

قال جعفر بن محمد (بن)[٣٦٩] الطيالسي[٣٧٠]: صلى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرصافة (ببغداد)[٣٧١]، فقام بين أيديهما قاص فقال: حدثنا أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين قالا: حدثنا عبدالرزاق قال حدثنا معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:«**من قال لا إله إلا الله يخلق من كل كلمة منها طائر**

---

(٣٦٧) الحديث صحيح دون قوله (أو جناح)، رواه أحمد (٢/ ٢٥٦و٣٥٨) وأبو داود برقم (٢٥٧٤) والترمذي برقم (١٧٠٠) والنسائي (٣٥٨٩) وابن ماجه (٢٨٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣٦٨) في (ط) «المنكدين».

(٣٦٩) ليس في (ط).

(٣٧٠) (ت ٢٨٢) ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٤٦).

(٣٧١) ليس في (ط).

منقاره من ذهب، وريشه مرجان»، وأخذ في قصة من (نحو)[٣٧٢] عشرين ورقة، فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، ويحيى ينظر إلى أحمد، فقال: أنت حدثته بهذا؟

فقال: والله ما سمعت به إلا هذه الساعة، قال: فسكتا جميعًا حتى فرغ، فقال يحيى بيده أن تعالَ، (فجاء متوهمًا لنوال يجيزه)[٣٧٣]، فقال له يحيى: من حدثك بهذا؟ فقال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فقال: أنا ابن معين، وهذا أحمد بن حنبل ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ، فإن كان ولا بد لك من الكذب فعلى غيرنا!

فقال له: أنت يحيى بن معين ؟ قال نعم، قال لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق، وما علمت إلا هذه الساعة، فقال له يحيى: وكيف علمت أني أحمق؟ قال كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل غيركما، كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا، قال فوضع أحمد كمه على وجهه، وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزئ بهما .

---

(٣٧٢) ليس في (ط) .

(٣٧٣) في (ط) «فجاءه» .

فهؤلاء الطوائف كذبة على رسول الله ﷺ، [وذكر ابن الأثير[٣٧٤] أيضًا أن صلاة الرغائب مطعون.

وقال الشيخ محيي الدين في شرح صحيح مسلم[٣٧٥]: واحتج العلماء بحديث النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بالقيام على كراهة هذه الصلاة المبتدعة؛ التي تسمى بالرغائب فإنها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة][٣٧٦]. ومن يجري مجراهم .

وقال الشيخ الحسن بن محمد الصغاني[٣٧٧] في كتابه الدر الملتقط في تبيين الغلط وقد: وقع في كتاب الشهاب للقضاعي كثير من الأحاديث الموضوعة ما هو ظاهر فمن ذلك:« الصبحة تمنع الرزق»[٣٧٨] ،« السعيد من وعض بغيره، والشقي

---

(٣٧٤) جامع الأصول (٦/ ١٥٤).

(٣٧٥) شرح صحيح مسلم (٨/ ٢٦٢).

(٣٧٦) ليس في (ط) .

(٣٧٧) هو الإمام العلامة أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر القرشي العدوي العمري الصغاني الأصل الهندي اللهوري، ولد سنة (٥٧٧) وتوفي سنة (٦٥٠).

انظر سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٢٨٢-٢٨٤).

(٣٧٨) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٧٣ برقم ٦٥) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند(١/ ٧٣) من حديث عثمان .

وفي سنده إسحاق بن أبي فروة متروك، و قال ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٦٨):

من شقي في بطن أمه»[٣٧٩]، «الحج جهاد كل ضعيف»[٣٨٠]، «الجنة دار الأسخياء»[٣٨١]، «المؤمن يسير المؤنة»[٣٨٢]، «شرف المؤمن قيامه بالليل، وعزه

هذا حديث لا يصح.

(٣٧٩) ضعيف مرفوعًا، صحيح موقوفًا.

المرفوع رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٧٩برقم ٧٦) وقال العجلوني في كشف الخفا(١/ ٥٤٨):

قال في اللآلئ قال أبو الفرج بن الجوزي في أمثاله رويناه عن النبي ﷺ ولا يثبت.

ورواه مسلم برقم (٢٦٤٥) من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣٨٠) ضعيف، رواه ابن ماجه برقم (٢٩٠١) وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٢٢) والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٨٢) من طريق أبي جعفر محمد بن علي عن أم سلمة ولم يلقها كما في تهذيب التهذيب، وتحفة التحصيل.

(٣٨١) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٠٠-١٠١) وفي سنده جحدر بن الحارث البكري، قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٠٠): قال ابن عدي جحدر يسرق الحديث، ويروي المناكير ويزيد في الأسانيد، وقال الدارقطني لا يصح هذا الحديث.

وانظر الضعيفة برقم (٣٤٧٧).

(٣٨٢) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٠٧) من حديث أبي هريرة.

وفي سنده عمر بن هارون البلخي متروك، وابن لهيعة ضعيف.

استغناؤه عـن النـاس»[٣٨٣]، «اليقـين الإيـمان كلـه»[٣٨٤]، «المـوت كفـارة لكـل مسلم»[٣٨٥]،

---

(٣٨٣) ضـعيف، رواه القضـاعي في مسـند الشـهاب (١/ ١٢١و٤٣٥) والطـبراني في الأوسـط (٤/ ٣٠٦) من حديث سهل بن سعد.

وجاء عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهو في الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٣٣) وقال:

فأما طريق أبي هريرة فالمتهم به داود، قال العقيلي: لا أصل لهذا الحديث مسندًا، وإنما يروى عن الحسن وغيره من قولهم، وداود كان يحدث عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل.

وأما طريق سهل فإن محمد بن حميد قد كذبه أبو زرعة، وابن داود، وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات المقلوبات، قال ابن عدي وزافر بن سليمان: لا يتابع على عامة ما يرويه.اهـ.

قلت: وداود هو بن عثمان النغري، وقد ذُكِر الحديث في ترجمته من مناكيره، كما في لسان الميزان.

(٣٨٤) المرفوع موضوع، والموقوف صحيح.

أما المرفوع فقد رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٦) وقد أُنكر على محمد بن خالد المخزومي، كما في ترجمته من الميزان ولسانه.

وقد قال ابن الجوزي في العلل المتناهية(٢/ ٨١٥): تفرد بروايته محمد بن خالد عن الثوري ومحمد بن خالد مجروح قال يحيى والنسائي يعقوب بن حميد ليس بشيء.

والموقوف ذكره البخاري في صحيحه تعليقًا(١/ ٤٥) مع الفتح، ورواه ابن أبي خيثمة في تاريخه (٣/ ١٠٠) والحاكم (٢/ ٤٤٦)، والحافظ في تغليق التعليق (٢/ ٢١-٢٤) من قول ابن مسعود رضي الله عنه، والموقوف صحيح.

(٣٨٥) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٣٣و١٣٥) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٢١)،

«المرء كثير بأخيه، والناس كأسنان المشط»[٣٨٦]، «الغنى اليأس مما في أيدي الناس»[٣٨٧]، «حبك الشيء يعمي ويصم»[٣٨٨]،«طاعة النساء ندامة»[٣٨٩]، «البلاء موكل بالقول»[٣٩٠]،

وذكر ابن الجوزي له طرقًا في الموضوعات (٢/ ٣٩٤-٣٩٥) ثم قال عقبه:

هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

أما الطريق الأول فإن أبا بكر المفيد ضعيف جدًا، قال أبو بكر الخطيب والسقطي مجهول.

وأما الطريق الثاني فقال أبو الفتح الأزدي الحافظ: مفرح بن شجاع واهي الحديث.

قال أبو بكر الخطيب: هو في عداد المجهولين، قال: والحديث عن يزيد شاذ، مع أنه قد روى عن نصر بن علي الجهضمي أيضًا عن أنس وليس بثابت عنه. قال ورواه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن الحسن بن صالح عن عاصم الأحول وإسماعيل كان كذابًا، ورواه أصرم بن غياث عن عاصم وأصرم لا تقوم به حجة، وأما داود بن المحبر فقال أحمد بن حنبل: شبه لا شيء باب تلقين الميت.

وقد حكم عليه العلامة الألباني بالوضع في الضعيفة برقم (٤٦٨٥).

(٣٨٦) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٤١)، وفي سنده سليمان بن عمرو النخعي كُذِّب، والمسيب بن واضح ضعيف.انظر الضعيفة برقم (١٨٩٥).

(٣٨٧) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٤٦و٢٦١) والطبراني في الكبير (١٠/ ١٣٩) من حديث ابن مسعود، وفي سنده إبراهيم بن زياد العجلي متروك.

وقد ذكر ه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٧٧).

(٣٨٨) ضعيف، الحديث رواه أحمد (٥/ ١٩٤) والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٥٧) وغيرهما من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وفي سنده أبو بكر بن أبي مريم ضعيف ، وقد اختلف في رفعه

« دفن البنات من المكرمات»[٣٩١]،« السلام تحية لملتنا، وأمان لذمتنا»[٣٩٢]،

ووقفه.

انظر الضعيفة برقم (١٨٦٨).

(٣٨٩) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٧٧) من حديث عائشة، وزيد بن ثابت، ثم قال عقبهما:

هذان حديثان لا يصحان .

أما حديث زيد ففيه عنبسة؛ قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن حبان: هو صاحب أشياء موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به، ولا بعثمان بن عبد الرحمن.

وأما حديث عائشة فقال العقيلي: محمد بن سليمان يحدث عن هشام بواطيل لا أصل لها منها هذا الحديث، قال ابن عدي ما حدث بهذا الحديث عن هشام إلا ضعيف.

(٣٩٠) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٦١) من حديث حذيفة.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٦٢) من حديث علي.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٧٧) من حديث أبي الدرداء ثم قال عقبه:

هذا حديث لا يصح عن رسول الله تفرد به عبد الملك، قال يحيى والسعدي: هو كذاب، وقال ابن حبان: يضع الحديث لا يحل ذكره في الكتب.

وذكر طرقه العلامة الألباني في الضعيف برقم(٣٣٨٢) وحكم عليه بالضعف.

(٣٩١) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٧٣) والطبراني في الكبير (١١/ ٣٦٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٤١٠-٤١١)من حديث ابن عباس وابن عمر، ثم قال :

هذا حديث لا يصح عن رسول الله.

« النظر إلى الخضرة يزيد البصر، والنظر في المرأة الحسناء يزيد البصر»[٣٩٣]، «الأنبياء قادة، و(العلماء)[٣٩٤] سادة، و(مجالسهم)[٣٩٥] زيادة»[٣٩٦]، « الوضوء

أما حديث ابن عمر فتفرد بن محمد بن معمر عن حميد بن حماد، قال ابن عدي: حميد تحدث عن الثقاة بالمناكير.

وأما حديث ابن عباس فقال أبو نعيم: تفرد به عراك، وقد ذكرناه عن محمد بن عبد الرحمن، فأما عراك فقال أبو حاتم الرزاي: مضطرب الحديث ليس بالقوي، وأما محمد بن عبد الرحمن فقال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث.

وأما عثمان بن عطاء فقال يحيى بن معين: هو ضعيف، وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بروايته، قال وكان أبوه عطاء رديء الحفظ يخطئ ولا يعلم، فبطل الاحتجاج به.

وسمعت شيخنا عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي يحلف بالله عز وجل أنه ما قال رسول الله من هذا شيئا قط.

(٣٩٢) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٧٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفي سنده أبو فروة الرهاوي يزيد بن سنان، متروك.

وحكم عليه العلامة الألباني في الضعيفة برقم(٣٧٣٤) بالوضع.

(٣٩٣) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٩٤) من حديث جابر رضي الله عنه، وأُنكر على محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحارث، كما في ميزان الاعتدال، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٦٣) من حديث علي، وقال عقبه: هذا حديث باطل، وهب بن وهب لا يُختلف في أنه كذاب.

وذكره العلامة الألباني في الضعيفة برقم (١٣٤) وحكم عليه بالوضع.

(٣٩٤) في (ط) «الفقهاء».

قبل الطعام ينفي الفقر، وبعده ينفي (اللمم) [٣٩٧]، ويصح البصر»[٣٩٨]،« من كنز البر - ويروى من كنوز البر - كتمان المصائب، والأمراض والصدقة»[٣٩٩]،« القاص ينتظر المقت، والمستمع إليه ينتظر الرحمة، والتاجر ينتظر الرزق، والمحتكر ينتظر اللعنة»[٤٠٠]، « من اشتاق إلى الجنة سارع إلى الخيرات، ومن أشفق عن النار

---

(٣٩٥) في (ز) «مجالستهم».

(٣٩٦) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٠٣) والبيهقي في المدخل إلى السنن برقم (٤٤١) من حديث علي رضي الله عنه، وفي سنده الحارث الأعور كذاب.
وقد حكم عليه العلامة الألباني بالوضع في الضعيفة برقم (٤٢).

(٣٩٧) في (ك) «اللحم».

(٣٩٨) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٠٥) من حديث علي رضي الله عنه، وفي سنده القاسم بن الحسن الزبيدي مجهول حال، وسهل بن إبراهيم المروزي، وعلي بن عمر الختلي، لم أجد لهما تراجم.
ورواه الطبراني في الأوسط (٧/ ١٦٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده نهشل بن سعيد متروك، وانظر الضعيفة برقم (٤٧٦٣).

(٣٩٩) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وسئل أبو زرعة عنه، فقال: هذا حديث باطل وامتنع أن يحدث به. كما في العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٣٢).وحكم عليه العلامة الألباني في الضعيفة برقم(٦٦٤) بالوضع.

(٤٠٠) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٠٦) من حديث العبادلة رضي الله عنهم، وفي سنده أبو بكر بن شعيب الهاشمي كذاب.

لهى عن الشهوات، ومن ترقب الموت لهي عن اللذات، ومن (زهد)[٤٠١] في الدنيا هانت عليه المصيبات، و من أيقن بالخلف جاد بالعطية، ومن كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به»[٤٠٢]،« من عزى مصابًا فله مثل أجره»[٤٠٣]،« من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»[٤٠٤]،« من أخلص لله أربعين صباحًا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على

ورواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٢٦) وفي سنده عبد الوهاب بن مجاهد متروك.

وحكم عليه العلامة الألباني في الضعيفة برقم(٤٠٧٠) بالوضع.

(٤٠١) في (ك) «زيد».

(٤٠٢) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٢٦) من حديث علي رضي الله عنه، وفي سنده الحارث الأعور، تقدم أنه كذاب.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٦٠) وقال:

هذا حديث لا يصح عن رسول الله، قال يحيى: عبيد الله بن الوليد ليس بشيء، وقال الفلاس والنسائي: متروك الحديث، على أن الحارث كذاب.

(٤٠٣) ضعيف، رواه الترمذي برقم (١٠٧٣) والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٣٩)وذكر طرقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٩٨-٣٩٩)، وقال: هذا حديث لا يصح.

(٤٠٤) موضوع، رواه ابن ماجه برقم (١٣٣٣) والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٥٢و٢٥٣) من حديث جابر رضي الله عنه.

وانظر الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٣٤-٣٦)، والضعيفة برقم (٤٦٤٤).

لسانه»[٤٠٥]،«من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة»[٤٠٦]، «من نزل على قوم فلا يصومن تطوعًا إلا بإذنهم»[٤٠٧]،

« ومن انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنًا، وإيمانًا»[٤٠٨]،« رحم الله امرءًا أصلح من لسانه»[٤٠٩]، « (أبى الله)[٤١٠] أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا

---

(٤٠٥) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وذكر العلامة الألباني طرقه في الضعيفة برقم (٣٨)، وضعفه.

(٤٠٦) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٨٨) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وفي سنده عبد السلام بن محمد الأموي ضعيف جدًا، كما في لسان الميزان (٤/ ١٨).

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٩١).

(٤٠٧) منكر، رواه الترمذي برقم (٧٨٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال الترمذي عقبه:

هذا حديث منكر لا نعرف أحدًا من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة ، وقال الترمذي في العلل الكبير(١/ ٣٧٠): سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر.

وانظر الضعيفة (٢٧١٣).

(٤٠٨) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣١٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي سنده الحسين بن خالد ليس بثقة، قاله ابن معين، وعبد الغفار بن حسن كذبه الأزدي، وقال الجوزجاني: لا يعتبربه، وقال أبو حاتم لا بأس به.

وقال ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٧٠-٢٧١): بعد ذكر جملة من هذه الأحاديث:

هذه الأحاديث كلها باطلة موضوعة.

يعلم»[٤١١]،« كأن الحق فيها على غيرنا وجب، و كأن الموت فيها على غيرنا كتب، و كأن اللذين نشيع من الأموات سفر عما قليل إلينا عائدون بنوا بهم أجداثهم، وتأكل تراثهم (كأنا)[٤١٢] مخلدون بعدهم، قد نسينا كل واعظة، وأمنا كل جائحة، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وأنفق من مال اكتسبه من غير معصية، وخالط أهل الفقه والحكمة، وجانب أهل الذل والمعصية، طوبى لمن ذل نفسه، وحسنت خليقته، وأنفق الفضل من ماله، وأمسك الفضل من قوله، ووسعته السنة ولم يعدها إلى بدعة»[٤١٣]، «زرغبًا تزدد حبًا»[٤١٤]،

---

(٤٠٩) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٣٨) عن عمر رضي الله عنه.
وفي سنده يحيى بن هاشم الغساني كذاب، انظر الضعيفة برقم (٢٤١٤).

(٤١٠) ليس في (ط) .

(٤١١) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٤١) عن علي رضي الله عنه، قال ابن الجوزي في الموضوعات(٢/ ٧٢): قال أبو حاتم: هذا حديث موضوع.
وانظر الضعيفة برقم (١٤٩٠).

(٤١٢) في (ط) «كانوا» .

(٤١٣) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٥٨) من حديث أنس رضي الله عنه.
قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٥٨-٣٥٩): هذا حديث لا يصح عن رسول الله، ففي إسناده أبان وهو متروك، وقد ذكرنا عن شعبة أنه قال لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن أبان.
وقد روى نحو هذا الحديث الوليد بن المهلب عن النضر بن محرز عن ابن المنكدر عن أنس.
قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بالنضر.

وقد روي من طريق عصمة بن محمد بن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال يحيى: عصمة كذاب.

وقد روي من طريق آخر رجاله مجهولون.

وروي لنا من طريق جابر ... هذا لا يصح؛ فإن في إسناده مجاهيل، وضعفاء، والمعروف أن هذا الحديث من حديث أبان عن أنس فقد سرقه منه قوم.

قال أبو حاتم بن حبان: هذا الحديث مما سمعه أبان عن الحسن فجعله عن أنس عن النبي وهو لا يعلم، ولعله قد روى عن أنس أكثر من ألف وخمسمائة حديث ما لكبير شيء منها أصل يرجع إليه.

(٤١٤) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٦٧) والطيالسي كما في مسنده برقم (٢٥٣٥) والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٣٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي سنده طلحة بن عمرو متروك.

قال ابن أبي حاتم في العلل(٢/ ٣٤١): قال أبي: هذا حديث منكر، إنما يرويه طلحة بن عمرو عن عطاء عن النبي ﷺ.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب أيضًا (١/ ٣٦٧) والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٣٢٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وفي سنده عوبد بن أبي عمران متروك.

وقد أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧٣٩-٧٤٣) عن علي، وأبي ذر، وعبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وحبيب بن مسلمة، وعائشة رضي الله عنهم، وقال:

هذه الأحاديث ليس فيها ما يثبت عن رسول الله ﷺ.

«اخبر تقله»[٤١٥]، «اسمح يسمح لك»[٤١٦]، «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه»[٤١٧]،

---

(٤١٥) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٦٩) من حديث أبي الدرداء، وفي سنده أبو بكر بن أبي مريم واهٍ، وقد اضطرب في إسناده كما في الضعيفة برقم(٢١١٠).

(٤١٦) بل صحيح، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٧٦) وأحمد في المسند (١/ ٢٤٨) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعًا.

وقد رواه الطبراني في الأوسط (٥/ ٢١١) والحارث بن أبي أسامة كما في زوائده للهيثمي برقم (١٠٨١) بتصريح هؤلاء بالسماع.

وقال العجلوني في كشف الخفا (١/ ١٤١):

رواه أحمد والطبراني والبيهقي، بسند رجاله ثقات عن ابن عباس، وحسنه العراقي، وخَطَّأوا من حكم عليه بالوضع، ورواه عبد الرزاق مرسلًا بلفظ: «اسمحوا يسمح لكم».

قلت رواه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٧٣) من طريق ابن جريج به، والذين رووه موصولًا أكثر وأرجح.

وقد صححه العلامة الألباني في الصحيحة برقم (١٤٥٦).

(٤١٧) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٨٤) وعبد بن حميد برقم (٧٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٧٧-٨٠) من حديث ابن عباس، وابن عمر، وأنس، وأبي هريرة، ويزيد القسلمي، وعائشة رضي الله عنهم، وبين عللها.

وذكره العلامة الألباني في الضعيفة برقم (١٥٨٥).

«اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله»[٤١٨]، «اعتمـوا تـزدادوا حلـمًا»[٤١٩]، «(اعزوا)[٤٢٠] النساء يلزمن الحجاب»[٤٢١]، «الظوا بياذا الجلال والإكرام»[٤٢٢]، «اطلبوا الفضـل عنـد الرحمـاء مـن أمتـي تعيشوا في أكنـافهم»[٤٢٣]، «اسـتعينوا عـلى إنجـاح الحـوائج بـالكتمان لهـا»[٤٢٤]،

---

(٤١٨) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٨٧) مـن حـديث أبي أمامـة رضي الله عنـه، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٣١-٣٣٣) من حديث ابـن عمـر وأبي سـعيد وأبي أمامة وأبي هريرة رضي الله عنهم، وضعفها كلها.
وذكره العلامة الألباني في الضعيفة برقم (١٨٢١).

(٤١٩) ضعيف جدًا، رواه الطبراني في الكبير (١/ ١٩٤) والبيهقي في الشعب (٥/ ١٧٦) من حـديث أبي المليح عن أبيه (أسامة بن عمير) رضي الله عنه.
ورواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
وسقط جزء من سند الحديث مع الصحابي والمتن من مسند الشهاب، انظر (١/ ٣٩٣).
وانظر الضعيفة برقم(٢٨١٩).

(٤٢٠) في (ك) «اعرف»، وفي مصادر الحديث «اعروا».

(٤٢١) ضعيف، جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٠٠) والطبراني في الكبـير (١٩/ ٤٣٨) من حديث مسلمة بن مخلد رضي الله عنه.
وفي سنده مجمع بن كعب يرويه عن مسلمة، ولم يدركه ، قاله أبو حاتم، كما في تحفة التحصيل.
ومجمع مجهول، وانظر الضعيفة برقم (٢٨٢٧).

(٤٢٢) بل صحيح، رواه القضاعي في مسند الشهاب(١/ ٤٠٢-٤٠٣) وأحمـد في مسـنده (٤/ ١٧٧)

«(تجافوا)[٤٢٥] عن ذنب السخي فإن الله آخذ بيده كلما عثر»[٤٢٦]، «أكرموا الشهود، فإن الله يستخرج بهم الحقوق، و(يدفع)[٤٢٧] بهم الظلم»[٤٢٨]، «ارحموا

من حديث ربيعة بن عامر رضي الله عنه، وقد صححه شيخنا العلامة الوادعي في الصحيح المسند (١/ ٢٧٨).

وذكره العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة برقم(١٥٣٦) من حديث ربيعة بن عامر، و أبي هريرة، وأنس بن مالك، وصححه.

(٤٢٣) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٠٦) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٧٧) وفي سنده محمد بن مروان السدي كذاب.

وهو في الضعيفة برقم (١٥٧٧).

ورواه الحاكم (٤/ ٣٢١) من حديث علي، من طريق الأصبغ بن نباته عن علي، والأصبغ متروك، وانظر الضعيفة برقم (١٥٧٨).

(٤٢٤) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤١٢) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وقد ذكره العلامة الألباني في الصحيحة برقم (١٤٥٣) من حديث معاذ بن جبل، و علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، و أبي هريرة، و أبي بردة مرسلًا، وصححه.

ولخالد المؤذن مؤلف في تضعيف هذا الحديث، وقدم له شيخنا العلامة الوادعي، فالحديث ضعيف لا سيما وقد أودعوه كتب الموضوعات!

(٤٢٥) في (ط) «تخافوا».

(٤٢٦) حسن بشواهده، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٢٣) والطبراني في الأوسط (٦/ ٣٣)

ثلاثة: غني قوم افتقر، وعزيزًا ذل، وعالمًا يلعب به الحمقى، والجهال»(٤٢٩)،

«تعشوا ولو بكف من حشف فإن ترك العشاء مهرمة»(٤٣٠)،

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده ليث بن أبي سليم مختلط، وذو النون بن إبراهيم المصري ضعيف كما في لسان الميزان.

وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه، رواه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨) واستغربه، وفي سنده إبراهيم ابن حماد الأزدي ضعيف، فالحديث حسن في أقل درجاته، وله شواهد كما في الصحيحة برقم (٦٣٨).

(٤٢٧) في (ك) و(ط) «يرفع».

(٤٢٨) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٢٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقد أُنكر الحديث على عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس كما في الضعفاء للعقيلي ولسان الميزان، ولا يُعرف إلا به.

انظر الضعيفة برقم (٢٨٩٨).

(٤٢٩) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٢٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفي سنده محمد بن إسحاق بن ميمون وعبد الله بن أحمد بن اليمان العسقلاني لم أجد لهما تراجم، ورواية مجاهد عن ابن مسعود مرسلة، قاله أبو زرعة كما في تحفة التحصيل.

وجاء عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم، قال ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٣٦-٢٣٧):

هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، أما حديث ابن عباس ففيه وهب بن وهب وكان أكذب الناس، وأما حديث أنس ففي الطريق الأول سمعان وهو مجهول لا يعرف، وفي الثاني عيسى ابن طهمان، قال ابن حبان: يتفرد بالمناكير عن المشاهير لا يجوز الاحتجاج به.

ثم قال: إنما يعرف هذا من كلام الفضيل بن عياض.

«أحبب حبيبك هونًا ما عسى أن يكون بغيضك يومًا ما، وابغض بغيضك هونًا ما عسى أن يكون حبيبك يومًا (ما)[٤٣١]»[٤٣٢]، «عش ما شئت فإنك ميت،

---

(٤٣٠) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٢٨) والترمذي برقم (١٨٥٦) من حديث أنس رضي الله عنه.

وقال الترمذي عقبه:

هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبسة يضعف في الحديث، وعبد الملك بن علاق مجهول.

وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٣٥) بعد ذكر كلام الترمذي:

قلت: أما عنبسة فقال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي متروك، وقال أبو حاتم الرازي: كان يضع الحديث، وقال ابن حبان: لا أصل لهذا الحديث.

قلت: عنبسة هو ابن عبد الرحمن القرشي.

وانظر الضعيفة برقم (١١٦).

(٤٣١) ليس في (ط).

(٤٣٢) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي سنده أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح كذاب.

وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه الترمذي برقم (١٩٩٧) واستغربه.

وجاء عن علي رضي الله عنه، رواه تمام في الفوائد كما في الروض البسام برقم (١١٨٩).

وقال ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٥١-٣٥٢):

هذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة، ولا من حديث ابن سيرين، ولا من حديث أيوب وهشام، ولا من حديث حماد بن سلمة، وإنما هو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط، وقد رفعه

وأحبب من أحببت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك مجزي به»[٤٣٣]، «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»[٤٣٤]، « لا همَّ إلا همَّ الدين، ولا وجع إلا وجع العين»[٤٣٥]،

عن علي الحسن بن أبي جعفر الجعفري عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمن عن علي بن أبي طالب، وهو خطأ فاحش. اهـ

ورجح الترمذي، والدارقطني في العلل (٤/ ٣٣-٤٣و٨/ ١١٠-١١١) الموقوف على علي.

وانظر العلل المتناهية (٢/ ٧٣٥-٧٣٦).

(٤٣٣) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٣٥) و الحاكم (٤ / ٣٢٤ - ٣٢٥) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٥٣) من حديث سهل بن سعد.

وقال الحاكم عقبه: وإنما يعرف من حديث محمد بن حميد عن زافر .

ومحمد بن حميد هو الرازي كذاب، وزافر هو ابن سليمان ضعيف.

ورواه الطيالسي كما في مسنده برقم(١٧٥٥) والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٤٨) من حديث جابر، وفي سنده الحسن بن أبي جعفر الجفري ضعيف جدًا.

ورواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٠٢) من حديث علي، وقال عقبه:

هذا حديث غريب من حديث جعفر عن أسلافه متصلًا، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

وقال العلامة الألباني في الصحيحة برقم (٨٣١):

قلت: و هو ضعيف، علي بن حفص و الحسن بن الحسين لم أعرفهما، و زيد بن علي هو ابن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين أبو الحسين حفيد زيد بن علي الذي ينسب إليه الزيدية مستور لم يوثقه أحد، و قال الحافظ : مقبول .اهـ.

قلت: فالحديث ضعيف.

تنبيه:

حصل سبق قلم في السلسلة الصحيحة ولعله من الطابع، في تخريج الحديث؛ حيث قال: أما حديث علي، فيرويه زافر بن سليمان..إلخ، وصوابه:أما حديث سهل...إلخ.

(٤٣٤) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٤٣) من طريق الهيثم بن عدي ثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم.

والهيثم قال ابن معين: ليس بثقة كان يكذب، ومجالد هو ابن سعيد الهمداني ضعيف.

رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٤٤) وابن ماجه برقم (٣٧١٢) من طريق سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر.

وسعيد بن مسلمة منكر الحديث، ومحمد بن عجلان قال العقيلي: يضطرب في حديث نافع، كما في تهذيب التهذيب.

وقد ذكر الحديث العلامة الألباني في الصحيحة برقم (١٢٠٥) من حديث عبد الله بن عمر، وجرير بن عبد الله البجلي، وجابر بن عبد الله، و أبي هريرة، و عبد الله بن عباس، و معاذ بن جبل، وعدي بن حاتم، و أبي راشد عبد الرحمن بن عبد، و أنس بن مالك.

(٤٣٥) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٤٥) من حديث جابر بن عبد الله. رضي الله عنه.

وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٥٣):

قال ابن عدي: هذا الحديث باطل الإسناد والمتن، وسهل منكر الحديث، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بسهل؛ فإنه يلزق المراسيل، والمقاطيع، وقال أبو الفتح الأزدي: هو كذاب.

وسهل هو: قرين بن سهل بن قرين السدوسي.

والحديث في الضعيفة برقم (٧٤٦) وحكم عليه بالوضع.

«لا يصلح (الصنيعة)[٤٣٦] إلا عند حسب، أو دين، كما لا يصلح الرياضة إلا في النحيب»[٤٣٧]، «لا مهدي إلا عيسى ابن مريم»[٤٣٨]، «لا خير في صحبة من لا يرى لك من الحق مثل الذي ترى له»[٤٣٩]، « لا تظهر الشماتة لأخيك فيعافيه الله ويبتليك»[٤٤٠]، «لا تجعلوني كقدح الراكب»[٤٤١]، «إن لجواب الكتاب حقًا كرد

---

(٤٣٦) في (ط) «الصنعة».

(٤٣٧) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٥٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفي سنده عبيد بن القاسم كذاب.

ورواه القضاعي(٢/ ٥٥) وفي سنده يحيى بن هاشم السمسار كان يضع الحديث.

وانظر الموضوعات (٢/ ١٦٧).

(٤٣٨) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٦٨) وابن ماجه برقم (٤٠٣٩) من طريق محمد بن خالد الجندي عن أبان بن صالح عن الحسن عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «لا يزداد الأمر إلا على شدة، ولا الدنيا إلا إدبارًا، ولا الناس إلا شحًا، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا مهدي إلا عيسى ابن مريم».

وفيه سبع علل ذكرتها في: الفقه الأكبر بشرح قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر.

وانظر الضعيفة برقم (٧٧).

(٤٣٩) هو قطعة من حديث « المرء كثير بأخيه، والناس كأسنان المشط »، وقد تقدم تخريجه قريبًا.

(٤٤٠) ضعيف، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٧٨) والترمذي برقم (٢٥٠٦) من حديث واثلة ابن الأسقع رضي الله عنه، وهو منقطع بين واثلة ومكحول.

وانظر الضعيفة برقم (٥٤٢٦).

السلام»[٤٤٢]، «إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب»[٤٤٣]، «إن لكل شيء معدنًا، ومعدن التقوى قلوب العارفين»[٤٤٤]، « تحب السماحة ولو على تمرات،

---

(٤٤١) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٨٩) وعبد بن حميد برقم (١١٣٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وفي سنده موسى بن عبيدة الربذي ضعيف، و إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ضعيف وقد أنكر عليه الحديث، كما في ترجمته من لسان الميزان.

(٤٤٢) ضعيف جدًا مرفوعًا، حسن موقوفًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١١٩) من طريق محمد بن مقاتل عن شريك بن عبد الله عن العباس بن ذريح عن الشعبي عن ابن عباس مرفوعًا، وقال القضاعي عقبه: وليس بالقوي، ومحمد بن مقاتل كُذِّب، وشريك ضعيف.

ورواه البخاري في الأدب المفرد برقم (١١١٧) من طرق علي بن حجر، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٣٠٨) من طريق شريك به موقوفًا.

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ١٩٧): ولا يثبت رفعه بل المحفوظ كما قال ابن تيمية وقفه.

وللموقوف طريق أخرى عند المحاملي في الأمالي (ج٥ رقم٤٨) كما في الضعيفة، وفيها عنعنة هشيم، فهوحسن موقوفًا على ابن عباس بمجموع الطريقين.

وهذا ما رجحه العلامة الألباني في الضعيفة برقم (٣١٨٨).

(٤٤٣) ضعيف مرفوعًا، صحيح موقوفًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١١٩) عن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعًا.

ورواه البخاري في الأدب برقم (٨٨٥) وابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٢) والطبراني في الكبير (١٨/ ١٠٦) والبيهقي في الشعب(٤/ ٢٠٣) موقوفًا، وقال البيهقي: هذا هو الصحيح.

ورواه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٢) والبيهقي في الشعب (٤/ ٢٠٣) عن عمر رضي الله عنه موقوفًا، وهو

وتحب الشجاعة ولو على قتل حية»[٤٤٥]، «إنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذو الفضل»[٤٤٦]، «ما من عمل أفضل من إشباع كبد جائع»[٤٤٧]،« حبذا المتخللون من أمتي»[٤٤٨]، «لولا أن السؤَّال يكذبون ما قدس من ردهم »[٤٤٩]،«يا دنيا اخدمي من خدمني، واتعبي يا دنيا من خدمك» [٤٥٠].

صحيح.

وانظر الضعيفة برقم (١٠٩٤).

(٤٤٤) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٢٩) عن ابن عمر وأبيه رضي الله عنهما.

وانظر الموضوعات لابن الجوزي (١/ ١١٩) والضعيفة للألباني برقم (١٣٩١).

(٤٤٥) ضعيف جدًا، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٥٢) من حديث عمران بن حصين، وفي سنده عمر بن حفص العبدي متروك.

(٤٤٦) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٩١) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي سنده العباس بن بكار الضبي متهم.

وانظر الموضوعات لابن الجوزي(١/ ٢٨٥) والضعيفة للألباني برقم (٣٢٢٧).

(٤٤٧) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٢٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي سنده زربي بن عبد الله الأزدي أبو يحيى مؤذن مسجد هشام بن حسان ضعيف جدًا، وقد ذُكر الحديث في ترجمته مما أُنكر عليه، بل قال ابن حبان منكر الحديث على قلته ويروي عن أنس ما لا أصل له فلا يحتج به، كما في ترجمته من المجروحين.

(٤٤٨) حسن بشواهده، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٢٦٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ورواه أحمد في المسند (٥/ ٤١٦) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.

ووقع في كتاب النجم المذيل على الشهاب للأقليشي:« من مات في طريق مكة حاجًا لم يعرضه الله، ولم يحاسبه»(٤٥١)،« من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني»(٤٥٢)،«من قاد أعمى أربعين خطوة غفر له ما تقدم من ذنبه»(٤٥٣)، « ومن

وانظر الصحيحة برقم (٢٥٦٧) والإرواء برقم (١٩٧٥).

(٤٤٩) منكر، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٣١١) والبيهقي في الشعب (٣/ ٢٢٧) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفي سنده عبد الله بن عبد الملك القرشي منكر الحديث، وقد أنكر عليه الحديث كما في ترجمته من لسان الميزان.

(٤٥٠) موضوع، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٣٢٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٢٣) وقال عقبه:

مدار الطريقين على الحسين بن داود قال الخطيب تفرد برواية هذا الحديث عن الفضيل، وهو موضوع ورجاله كلهم ثقات سواه.

وانظر الضعيفة برقم (١٢).

(٤٥١) موضوع، رواه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد مسنده للهيثمي برقم (٣٥٣) من حديث جابر رضي الله عنه، وانظر كشف الخفا (٢/ ٣٦٨) والضعيفة برقم (٢٨٠٤).

(٤٥٢) موضوع، رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٢٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وانظر الضعيفة برقم (٤٥).

(٤٥٣) ضعيف، رواه أبو يعلى برقم (٥٦١٣) والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٥٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٩٠-٩٢) عن عدة من الصحابة، وقال:

هذه الأحاديث كلها ليس فيها ما يصح عن رسول الله ﷺ.

وانظر الضعيفة برقم (٤٦٢٦).

عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله»(٤٥٤)،«إن الأذان سهل سمح فإن كـان أذانـك سهلًا سمحًا وإلا فلا تؤذن»(٤٥٥)، «لا صلاة لجار المسـجد إلا في المسـجد»(٤٥٦)، «أربع ملاحم من ملاحم الجنة: بدر وأحد والخندق وحنين»(٤٥٧)، « الإيمان معرفة

---

(٤٥٤) موضوع، رواه الترمذي برقم (٢٥٠٥) من حديث معاذ رضي الله عنه، واستغربه.
وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٧٥):
هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به محمد بن الحسن قال أحمد ابن حنبل ما أراه يساوي شيئًا، وقال يحيى: كان كذابًا، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: لا شيء.
وانظر الضعيفة برقم (١٧٨).

(٤٥٥) ضعيف جدًا، رواه الدارقطني في سننه (١/ ٢٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عـنهما، وفي سنده إسحاق بن أبي يحيى الكعبي قال الذهبي في الميـزان: هالـك يـأتي بالمنـاكير عـن الأثبـات، وذكر الحديث في ترجمته وقال:من أوابده.
وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٤) وقال: قال ابن حبان: ليس لهذا الحديث أصل عن رسول الله ﷺ، وإسحاق لا يحل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

(٤٥٦) ضعيف، ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٤١٠-٤١١) عن أبي هريرة وجابر وعائشة، وذكره الألباني في الضعيفة برقم (١٨٣) وزاد غيرهم، وحكما عليه بالضعف.

(٤٥٧) موضوع، رواه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٨) من طريق كثير بن عبد الله بن عمـرو بـن عـوف عن أبيه عن جده، وكثير: متروك، ومنهم من كذبه. وأبوه: مجهول عين .
وانظر الموضوعات(١/ ١٠٠) والضعيفة برقم (٥٤٩٠).

بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان»[٤٥٨]، «رد دانق حرام يعدل عند الله سبعين حجة مبرورة»[٤٥٩]،«القرآن كلام الله غير مخلوق»[٤٦٠]، («تحشر أولاد الزنا في صورة القردة والخنازير»[٤٦١])[٤٦٢]، «(صنفان)[٤٦٣] من أمتي ليس لهما

---

(٤٥٨) موضوع، رواه ابن ماجه برقم (٦٥) من حديث علي رضي الله عنه، قال ابن الجوزي في الموضوعات(١/ ٨٤): هذا حديث موضوع لم يقله رسول الله ﷺ، قال الدارقطني: المتهم بوضع هذا الحديث أبو الصلت الهروي اهـ

قلت:هو عبد السلام بن صالح، وهو كذاب.

وانظر الضعيفة برقم (٢٢٧١).

(٤٥٩) موضوع، رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٣٠٦-٣٠٧) من حديث ابن عمر، وحكم عليه بالوضع، والمتهم به أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني كذاب.

(٤٦٠) ضعيف، ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ٤٨٧) وقال: قال الشافعي: وحدثنا ابن عيينة عن الزهري وسعيد بن المسيب عن رافع بن خديج وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين قالوا سمعنا رسول الله ﷺ قرأ آية ثم قال: « فمن قال غير هذا فقد كفر » اهـ.

والمناظرة دون الحديث وغيرهما من تأليفه، ولكن الحديث من الوجهين بل ومن جميع طرقه باطل، والسندان مختلفان على الشافعي، قال البيهقي في الأسماء والصفات: ونقل إلينا عن أبي الدرداء مرفوعًا: « القرآن كلام الله غير مخلوق »، وروى ذلك أيضًا عن معاذ، وابن مسعود، وجابر مرفوعًا، ولا يصح شيء من ذلك أسانيده مظلمة لا ينبغي أن يحتج بشيء منها ولا أن يستشهد بها.

(٤٦١) منكر، رواه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٧٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال عقبه: لايُحفظ من وجه يثبت.

في الإسـلام نصـيب القدريـة والمرجئـة»[٤٦٤]، «يـوم الأربعـاء يـوم نحـس مستمر»[٤٦٥].

هذا آخر ما جاء في الكتابين المذكورين.

ومما يجري في كـلام النـاس (وكتـبهم)[٤٦٦] معـزوًا إلى النبـي ﷺ قـولهم: «إذا رويـتم عنـي حـديثًا فاعرضـوه عـلى كتـاب الله فـإن وافـق فـاقبلوه، وإن خـالف

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٩٩) وقال: هذا حديث موضوع لا أصل له.
وفي سنده زيد بن عياض تكلم فيه أيوب السختياني كما في الميزان، وقد ذكر العقيلي الحديث في ترجمتـه، وعيسى بن حطان الرقاشي مجهول حال، وانظر الضعيفة برقم (٨٧٧).

(٤٦٢) ليس في (ط).

(٤٦٣) ليس في (ط).

(٤٦٤) ضعيف جدًا، رواه الترمذي برقم (٢١٤٩) وابن ماجه بـرقم (٧٣) مـن حـديث ابـن عبـاس رضي الله عنهما، وفي سنده نزار بن حيان ضعيف، وقد أُنكر هذا الحديث عليه كما في ترجمته مـن تهذيب التهذيب، وتابعه عبد السلام بن أبي عمرو، وهو مجهول.

(٤٦٥) موضـوع، رواه الطـبراني في الأوسـط(١/ ٢٤٣ و٦/ ٢٨٣) والبيهقـي في السـنن الكـبرى (١٠/ ١٧٠) وابن حبان في المجروحين (١/ ١٠٤) من حديث جابر رضي الله عنـه، وفي سـنده إبراهيم بن أبي حية متروك، وقد اتهم بوضع الحديث، وقد ذُكـر الحـديث في ترجمتـه ممـل أُنكـر عليه.
وانظر الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٣٧٦).

(٤٦٦) ليس في (ط).

فردوه»(٤٦٧) قال الخطابي في كتاب معالم السنن(٤٦٨): هذا حديث وضعته الزنادقة(٤٦٩).

ويدفعه قوله ﷺ:« إني قد أوتيت الكتاب وما يعدله- ويروى- أوتيت الكتاب ومثله معه» (٤٧٠).

---

(٤٦٧) موضوع، قال العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٥٦٩): لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات؛ بل صح خلافه.

(٤٦٨) معالم السنن (٤/ ٢٧٦).

(٤٦٩) قال الإمام الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة(٢٩١):

على أن في هذا الحديث الموضوع نفسه ما يدل على رده لأنا إذا عرضناه على كتاب الله عز وجل خالفه ففي كتاب الله عز وجل: ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** ﴾[الحشر: ٧]، ونحو هذا من الآيات.

(٤٧٠) صحيح ، جاء من حديث المقدام بن معدي كرب الكندي.

رواه أحمد (٤/ ١٣٠-١٣١و١٣٢)، وأبو داود (٤٦٠٤)، والترمذي برقم (٢٦٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٦٨-٦٧٠)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٦١و ١٨٨١ و١٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٠٩)، وابن حبان كما في «الإحسان» رقم(١٢)، والدارقطني (٤/ ٢٨٧)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ٣٣٢)، والدلائل (٦/ ٥٤٩)، والآجري في «الشريعة» برقم (٩٧)، عن المقدام بن معدي كرب الكندي.

وهو حديث صحيح.

وجاء عن أبي رافع، رواه أحمد (٦/ ٨و١٠)، وأبوداود (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه

ومنـه قولـه« علـيكم بـدين العجـائز »[٤٧١]، «وكنـت نبيًـا وآدم بـين المـاء والطين»[٤٧٢]،«عليكم بحسن الحظ فإنـه مـن مفـاتيح الـرزق»[٤٧٣]، «المسـتحق محروم العلم علمان علم الأديان، وعلم الأبدان»[٤٧٤]، « العنب دودو»[٤٧٥]،«مـن بشرني بخروج صفر بشرته بالجنة»[٤٧٦]، «لا تسافروا والقمر في العقرب»[٤٧٧]، «

---

(١٣)، والطبراني في «الكبير» (١/ رقـم ٩٣٤-٩٣٦)، و«الأوسـط» (٨٨٣٩)، والآجـري في «الشـريعة» (٩٤)، والحـاكم في «المسـتدرك» (١/ ١٠٨)، والبيهقـي في «السـنن» (٧/ ٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٠٩).

وهو صحيح.

(٤٧١) ليس له أصل، كما في المقاصد الحسنة (١/ ٢٦٤)، والضعيفة برقم (٥٣).

(٤٧٢) لا أصل له، وانظر الضعيفة برقم (٣٠٢-٣٠٣).

(٤٧٣) موضوع، قال العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٩٢): قال الصغاني: موضوع.

(٤٧٤) موضوع، قال الشوكاني في الفوائد المجموعة (٢٨٤): قال الصغاني: موضوع.

(٤٧٥) لا أصل له، قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ٤٦٧): هو مشهور بين الأعاجم ولا أصل له.

ومعنى «دودو»: أي مثنى مثنى، كما في كشف الخفا (٢/ ٩٥).

(٤٧٦) لا أصل له، قـال العجلـوني في كشـف الخفـا (٢/ ٣٠٩): قـال القـاري في الموضـوعات تبعًـا للصغاني: لا أصل له.

(٤٧٧) موضوع، قال العجلوني في كشف الخفا (٢/ ٤٧٢): رواه الصغاني وقال إنـه موضـوع، وقـال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى(٣٥/ ١٧٩): كذب مختلق باتفاق أهل الحديث.

سراج أمتي أبو حنيفة»[٤٧٨]، «من صام يوم الشك فقد عصا أبا القاسم »، هذا كلام عمار بن ياسر[٤٧٩].

---

(٤٧٨) موضوع، ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٥٤-٣٥٥) من طريق مأمون بن أحمد السلمي حدثنا أحمد بن عبد الله الجويباري أنبانا عبد الله بن معدان الأزدي عن أنس بن مالك.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لعن الله واضعه، وهذه اللعنة لا تفوت أحد الرجلين، وهما: مأمون والجويباربي وكلاهما لا دين له ولا خير فيه، كانا يضعان الحديث، قال ابن حبان: كان مأمون رجلًا من الرجلين حدث عمن لم يره، وكان الجويباري كذابًا دجالًا يضع على الذين يروي عنهم ما لم يحدثوه لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الجرح فيه.

وانظر الضعيفة برقم (٥٧٠).

(٤٧٩) المرفوع ليس له أصل، قال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٤٤٢):

« من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم»، قلت: غريب أيضًا، والمعروف هذا من قول عمار.

قال العلامة الألباني رحمه الله في الضعيفة برقم(٥٧٣): وهذه عادته في الأحاديث التي تقع في الهداية ولا أصل لها، فما كان من هذا النوع «غريب»، فاحفظ هذا فإنه اصطلاح خاص به.اهـ.

والموقوف رواه أبو داود برقم (٢٣٣٤) والترمذي برقم (٦٨٦) والنسائي برقم (٢١٨٨) وابن ماجه برقم (١٦٤٥) وعلقه البخاري قبل رقم (١٩٠٦).

وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٩٢):

ذكره ابن طاهر في تذكرة الموضوعات، وصاحب الخلاصة، وهو مجازفة؛ فإنه أخرجه أهل السنن وأحمد والبخاري تعليقًا وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم اهـ.

وهذا مُتَعَقَّبٌ؛ فالمصنف إنما عنى المرفوع كما ترى لا الموقوف.

ومن الموضوع: «خير خلكم خل خمركم»(٤٨٠)، «عالم قريش يملأ الأرض علمًا»(٤٨١)؛ يعنون به الشافعي محمد بن إدريس .

والحديث الذي يروى عن أبي بن كعب وهو منه بريء في فضائل القرآن سورة فسورة(٤٨٢)، وقل تفسير خلا منها إلا من عصمه الله تعالى.

ومنه قولهم في حق علي رضي الله عنه: «إنه لايحل أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك »(٤٨٣).

---

(٤٨٠) منكر، رواه البيهقي في السنن(٦/ ٣٨) من حديث جابر، وقال عقبه: قال أبو عبد الله – يعني الحاكم- هذا حديث واهي، والمغيرة بن زياد صاحب مناكير.

وانظر الضعيفة برقم (١١٩٩).

(٤٨١) ضعيف جدًا، رواه ابن أبي عاصم في السنة برقم (١٥٢٢) والطيالسي- كما في مسنده برقم (٣٠٩) من طريق النضر بن حميد عن الجارود عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود، وفي سنده النضر بن حميد، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال البخاري منكر الحديث، وقد ذُكر الحديث في ترجمته مما أُنكر عليه، كما في لسان الميزان.

وقال القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة(١/ ٢٤٣-٢٤٤): قال الصغاني موضوع، وتعقبه العراقي بأنه ليس بموضوع، ولكنه لا يخلو عن ضعف فقد أورده الطيالسي في مسنده، وفي سنده مجهول وله شواهد.

(٤٨٢) تقدم كلام ابن الصلاح عليه، وانظر الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٢٤١).

وفي حق أبي بكر رضي الله عنه:« ما صب الله في صدري شيئًا إلا وصببته في صدر أبي بكر» (٤٨٤).

قال الشيخ: وقد (صُنفت)(٤٨٥) كتب في الحديث، وجميع ما احتوت عليه موضوع، منها الأربعون المسماة بالودعانية .

ومنها الوصايا المنسوبة إلى النبي ﷺ أوصى بها علي رضي الله عنه، كلها موضوع ما خلا الحديث الأول:

وهو:« **أنت مني (بمنزلة) (٤٨٦) هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي**»(٤٨٧).

---

(٤٨٣) ضعيف، رواه الترمذي برقم(٣٧٢٧) وأبو يعلى برقم (١٠٤٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه.
وفي سنده عطية العوفي ضعيف وشيعي ومدلس، كان يدلس الكلبي.
ورواه الطبراني في الكبير (٢٣/ برقم ٨٨١) من حديث أم سلمة رضي الله عنها، وفي سنده عمرة بنت أفعى لم أجد لها ترجمة، ومخول بن إبراهيم رافضي، والقاسم بن محمد الدلال ضعيف.
وانظر الضعيفة برقم (٤٩٧٣).

(٤٨٤) موضوع، ذكره القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة(١/ ٤٧٦)، وانظر الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٢٣٧).
على أني لم أجد له أصلًا.

(٤٨٥) في (ز) «صُنف».

قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية[٤٨٨]: ما يروى:« **أن أول ما خلق الله العقل فقال له: أقبل فأقبل، فقال له: أدبر فأدبر فقال: وعزتي ما خلقت خلقًا أكرم منك، (فبك)[٤٨٩] آخذ، وبك أعطي، ولك الثواب، وعليك العقاب** » ويسمونه أيضًا القلم موضوع، كما ذكر أبو جعفر العقيلي[٤٩٠]، وأبو حاتم البستي، وأبو الحسن الدارقطني، وابن الجوزي[٤٩١]، وغيرهم، فذلك اثنا عشر نوعًا يختص بالضعيف.

---

(٤٨٦) في (ط) «بمنزل».

(٤٨٧) رواه البخاري برقم (٤٤١٦) ومسلم برقم (٢٤٠٤) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤٨٨) انظر مجموع الفتاوى (١١/ ٢٣٠).

(٤٨٩) في (ط) «فيك».

(٤٩٠) الضعفاء (٣/ ١٧٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٤٩١) الموضوعات (١/ ١٧٤).

الباب الثاني

في معرفة أوصاف الرواة من يقبل روايته ومن لا يقبل

وهي من أجلّ أنواع علوم الحديث، وأهمها، وهي التي تميز بين الصحيح والضعيف، وفيها تصانيف كثيرة منها ما أفرد في الضعفاء ككتاب البخاري، والنسائي، والدارقطني، ومنها ما أُفرد في الثقات ككتاب الثقات لابن حبان، ومنها ما اشترك كتاريخ البخاري(٤٩٢)، وابن أبي خيثمة(٤٩٣)، وابن أبي حاتم(٤٩٤).

وجوز الجرح والتعديل(٤٩٥)؛ صيانة للشريعة، ويجب على المتكلم التثبت فيه، فقد أخطأ غير واحد بجرحهم بما لا يجرح .

---

(٤٩٢) له التاريخ الكبير، والتاريخ الصغير، ويُعزى له التاريخ الأوسط، والصحيح أنه الصغير، وهما كتابان لا يخفيان على باحث.

(٤٩٣) هو التاريخ الكبير طُبع مؤخرًا في ثلاثة مجلدات، والرابع فهرس، بتحقيق صلاح هلل.

(٤٩٤) هو كتاب الجرح والتعديل.

(٤٩٥) بل قد يجب أحيانًا؛ نصحًا للأمة وتحذيرًا من الشر، لأدلة كثيرة ليس هذا موضع بسطها.

وفيه فصول:-

الأول: أجمع جماهير أئمة الحديث، والفقه، والأصول على أنه يشترط فيمن يحتج بحديثه العدالة، والضبط .

فالعدالة فيه أن يكون مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، سليمًا من أسباب الفسق، وخوارم المروءة .

والضبط أن يكون متيقظًا، حافظًا إن حدث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حدث منه، عارفًا بما (يحيل)[٤٩٦]، به المعنى إن روى به، ولا يشترط الذكورة، (ولا الحرية)[٤٩٧] ولا العلم بفقهه ، وغريبه، ولا البصر، ولا العدد .

الثاني: يعرف العدالة بتنصيص عدلين عليها[٤٩٨]، أو بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل، أو غيرهم من العلماء، وشاع الثناء عليه بها كفي، كمالك، والسفيانين، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد رضي الله عنه، وأشباههم.

---

(٤٩٦) في (ز) «يختل».

(٤٩٧) ليس في (ط) .

(٤٩٨) لا يُشترط تنصيص عدلين عليها، بل يكفي واحد معتبر، واشتراط العدلين بناء على التسوية بين الشهادة والرواية، وبينهما فروق، وسيأتي التنبيه عليه من كلام المصنف.
راجع الكفاية (ص ٩٨) وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص ٩٨-٩٩) و ثمرات النظر (ص ٩٥-٩٧).

ويقبل تعديل العبد، والمرأة إذا كانا عارفين (به)[٤٩٩]، كما يقبل خبرهما.

قال الخطيب: ويعرف ضبطه؛ بأن يعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط، والإتقان فإن وافقهم غالبًا، وكانت مخالفته نادرة عرفنا كونه ضابطًا ثبتًا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه.

الثالث: التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور؛ لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها .

وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسرًا مبين السبب؛ لاختلاف الناس فيما يوجب الجرح، ولهذا احتج البخاري في صحيحه بعكرمة مولى بن عباس، وإسماعيل بن أبي أويس، وعاصم بن علي، وغيرهم، ومسلم بسويد بن سعد وغيره ، وكل هؤلاء سبق الطعن فيهم، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا مفسر السبب .

فإن قيل: إنما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على كتب الجرح والتعديل، وقلما يتعرضون فيها لبيان السبب، بل يقتصرون على قولهم: فلان ضعيف، فلان ليس بشيء، ونحوه، أو هذا حديث ضعيف، أو غير ثابت، ونحو

---

(٤٩٩) في (ط) «بين».

ذلك، فاشتراط بيان السبب (يفضي)[٥٠٠] إلى تعطيل ذلك، وسد باب الجرح في الأغلب؟

والجواب أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح، والحكم به فقد اعتمدناه في توقف قبول حديث من قالوا فيه ذلك؛ لأن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية، ثم من انزاحت عنه تلك الريبة بحثنا عن حاله بحثًا أوجب الثقة بعدالته، فقبلنا (روايته)[٥٠١] ولم نتوقف، كالذين احتج بهم صاحبا الصحيين، وغيرهما ممن تقدم فيهم الجرح .

الرابع: يثبت الجرح والتعديل في الرواة بقول واحد على الصحيح؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم (يشترط)[٥٠٢] في جرح راويه وتعديله.

وإن اجتمع في شخص جرح وتعديل، فالجرح مقدم، وإن تعدد المعدل على الأصح؛ لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله، والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل .

الخامس: إذا قال حدثني ثقة، إن قصد به التعديل لا يجزئ؛ إذ لابد من تعيين المعدل، وتسميته؛ وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو

---

(٥٠٠) في (ط) «يقتضي».

(٥٠١) في (ك) و(ط) «حديثه».

(٥٠٢) في (ط) «يشترك».

جارح عنده، بل إضرابه عن تسميته مريب [٥٠٣] في القلوب، وإن قصد به مجرد الأخبار من غير تعديل وسماه، لم يجعل روايته عنه تعديلًا منه له؛ لأنه يجوز أن يروي من غير عدل.

نعم إذا قال العالم: كل من رويت عنه فهو ثقة، ثم روى عمن لم يسمه فأنه يكون مزكيًا له، غير أنا لا نعمل بتزكيته هذه لما مر آنفًا .

وليس عمل العالم أو فتياه على وفق حديث [٥٠٤] حكمًا بصحته، ولا مخالفته له جرحًا في راويه .

قال القاضي [٥٠٥]: العالم الذي من شأنه اشتراط العدالة في الرواية إذا عمل بخبر رجل لا شاهد له، ولا متابع، يكون تعديلًا له إذا لم يكن عمله من باب الاحتياط، وذلك أن يعمل بالحديث الضعيف مخافة أن يكون صحيحًا في نفس الأمر يجب العمل به .

السادس: الألفاظ المستعملة في الجرح والتعديل:

أما ألفاظ التعديل فعلى مراتب:

---

(٥٠٣) في (ط) زيادة:«يوقع».

(٥٠٤) في (ز) هنا زيادة: «هذه».

(٥٠٥) المنهل الروي (ص ٦٥).

الأولى: أن يقال هو ثقة، أو متقن، أو ثبت، أو حجة، أو يقال في العدل حافظ أو ضابط، فهو ممن يحتج بحديثه.

الثانية: صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به، فهو ممن يكتب حديثه[٥٠٦]، وينظر فيه، لأن هذه العبارات لا تُشعر بالضبط، فيُنْتَظر؛ ليُعرف ضبطه، وقد تقدم بيان الاعتبار.

وعن ابن مهدي قال: حدثنا أبو خلدة، فقيل له: كان ثقة؟

قال: كان صدوقًا، وكان مأمونًا، وكان خيرًا، الثقة شعبة، وسفيان.

الثالثة: إذا قيل شيخ فهو يُكتب حديثه، وينظر فيه، قيل: وقريب منه روى عنه الناس.

الرابعة: صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار، قيل: ومثله هو وسط.

وسمع ابن مهدي في حق رجل ضعيف الحديث: هو رجل صدوق؟

فقال: رجل صالح الحديث.

وألفاظ الجرح أيضًا على مراتب:

أولاها: هو لين الحديث، فهذا يكتب حديثه وينظر اعتبارًا.

---

(٥٠٦) أي الصدوق، ومن قيل فيه: لا بأس به، وأمثال هؤلاء في درجة الاحتجاج، لا أنهما يكتب حديثهما للاعتبار، إلا إن عنى الصدوق في نفسه الضعيف في ضبطه، وراجع مقدمة تهذيب التهذيب.

قال الدارقطني: إذا قلت لين الحديث فلا يكون ساقطًا، ولكن مجروح بشئ لا يسقط العدالة.

قيل: ومثله مقارب الحديث، أو مضطرب الحديث، أو لا يحتج به، أو مجهول.

الثانية: هو ليس بقوي، فهو بمنزلة الأولى (في)[٥٠٧] كتب حديثه إلا أنه دونه في القوة.

قيل: ومثله ليس بذاك، أو ليس بذاك القوي.

الثالثة: ضعيف الحديث، وهو دون الثاني لا يُطرح، بل يعتبر.

الرابعة: هو متروك الحديث، أو ذاهب الحديث، أو كذاب، فهو ساقط لا يكتب حديثه .

السابع: لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث، أو إسماعه، كمن ينام حالة السماع، أو يشتغل عنه، أو يحدث لا من أصل (صحيح)[٥٠٨] مصحح، أو من عرف بقبول التلقين في الحديث من غير (كتب)[٥٠٩] وحفظ، أو بكثرة

---

(٥٠٧) ليس في (ط).

(٥٠٨) ليس في (ط).

(٥٠٩) في (ط) «كثب».

السهو في رواياته إذا لم يحدث من أصل (مصحح)[٥١٠]، أو من كثرة الشواذ، والمناكير في حديثه .

قال ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والحميدي، وغيرهم: من غلط في حديثه فَبُيِّن له غلطه فلم يرجع، وأصر على غلطه سقطت روايته[٥١١].

قال ابن الصلاح[٥١٢]: هذا الذي قالوه لعله إذا ظهر منه ذلك على وجه العناد.

فإن لم يكن عنادًا؛ بأن يكون على وجه التنقير في البحث ففيه نظر، ولا بأس بأدنى نعاس، لا يختل معه فهم الكلام، وكان بعضهم إذا كتب طبقة السماع كتب وفلان وهو ينعس، وفلان وهو يكتب .

الثامن: من خلط لخرفه، أو ذهاب بصره، أو لغير ذلك، فيقبل ما روى عنه قبل الاختلاط، ويرد ما بعده، وما شك فيه أيضًا، فمنهم عطاء بن السائب احتجوا برواية الأكابر عنه، كالثوري وشعبة .

قال القطان: إلا حديثين سمعهما شعبة بآخره عن زاذان، ومنهم عبد الرحمن بن(عبدالله بن)[٥١٣] عتبة بن عبد الله بن (مسعود)[٥١٤] في أيام المهدي، ومنهم

---

(٥١٠) في (ط) «صحيح».

(٥١١) الكفاية (ص ١٤٣-١٤٤).

(٥١٢) علوم الحديث (ص ١٠٨).

ربيعة الرأي شيخ مالك في آخر عمره، ومنهم سفيان بن عيينة قبل موته (بسنتين)[٥١٥] .

التاسع: في رواية المجهول الحال .

وهو أقسام ثلاثة:-

أحدها: مجهول العدالة ظاهرًا، وباطنًا، فلا يقبل عند الجماهير .

وثانيها: مجهول العدالة باطنًا لا ظاهرًا، وهو المستور، والمختار قبوله، وقطع به سليم الرازي[٥١٦]، وعليه العمل في أكثر كتب الحديث[٥١٧]، المشهورة فيمن

---

(٥١٣) زيادة في (ط).

(٥١٤) في (ك) «المسعود».

(٥١٥) ليست في (ك).

(٥١٦) هو سليم بن أيوب الرازي.

ترجمته في وفيات الأعيان (٢/ ٣٩٧-٣٩٩) وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٤٥-٦٤٧).

(٥١٧) يقبل مجهول الحال في الشواهد والمتابعات، لا في الاحتجاج، وهذا القول تبع فيه المصنف - كعادته- ابن الصلاح، وقد نسب الحافظ ابن حجر في نزهة النظر (ص ١٣٥-١٣٦) عكسه للجمهور فقال رحمه الله:

وإن روى عنه اثنان فصاعدًا،ولم يُوثق؛ فمجهول الحال، وهو المستور، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، وردها الجمهور .

والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال، لا يطلق القول بردها، ولا بقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جُرح بجرح غير

تقادم عهدهم وتعذرت معرفتهم؛ لأن أمر الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي المسلم، ونشر الأحاديث مطلوب كل واحد، ومعرفة الباطن متعذر بخلاف الشهادة فأنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر، والباطن .

وثالثها: مجهول العين، وهو كل من لم يعرفه العلماء، ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد قاله الخطيب(٥١٨).

قال ابن الصلاح(٥١٩): من يقبل رواية المجهول العدالة لا يقبل رواية المجهول العين.

وقال ابن عبد البر(٥٢٠): من لم يرو عنه إلا واحدًا فهو مجهول عندهم، إلا أن يكون مشهورًا بغير حمل العلم كمالك بن دينار في الزهد، وعمرو بن معدي كرب بالنجدة.

مفسر.

(٥١٨) الكفاية (ص ٨٨).

(٥١٩) علوم الحديث (ص١٠١).

(٥٢٠) قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص٢٨٩):

ثم بلغني عن أبي عمر بن عبد البر الأندلسي وجادة قال كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول ... إلخ.

قال الخطيب[٥٢١]: وأقل ما يرفع الجهالة أن يروي عنه اثنان من المشهورين بالعلم .

قال ابن الصلاح[٥٢٢] ردًا على الخطيب: قد خرَّج البخاري في صحيحه، عن مرداس الأسلمي، ولم يروعنه غير قيس بن أبي حازم، ومسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمي لم يروِ عنه غير أبي سلمة ، وذلك مصير (منهما)[٥٢٣] إلى خروجه عن هذه الجهالة برواية واحد، والخلاف في ذلك كالخلاف في الاكتفاء بتعديل واحد.

قال الشيخ محيي الدين[٥٢٤] مجيبًا عنه: الصواب ما ذكره الخطيب فهو لم يقله عن اجتهاده، بل نقله عن أهل الحديث، ورد الشيخ عليه بما ذكره (عجب)[٥٢٥]؛ لأنه شرط في المجهول أن لا يعرفه العلماء، وهذان معروفان عند أهل العلم بل مشهوران فمرداس من أهل بيعة الرضوان، وربيعة من أهل الصفة، والصحابة كلهم عدول فلا تضر الجهالة بأعيانهم لو ثبتت .

---

(٥٢١) الكفاية (ص ٨٨).

(٥٢٢) علوم الحديث (ص ١٠٢).

(٥٢٣) في (ز) «بينهما».

(٥٢٤) الإرشاد والتيسير (١/ ٢٩٨).

(٥٢٥)في (ك) «مجيب».

أقول: هذا الجواب مُسَلَّم في حق الصحابة وليت شعري كيف يدفع قوله: والخلاف (في ذلك)[٥٢٦] كالخلاف في الاكتفاء بتعديل واحد، وقد تقرر أن العدد لم يشترط في قبول الخبر، ولا في جرح الراوي، و تعديله على المذهب الصحيح، فكذلك لا يشترط في رفع الجهالة .

فـــــــرع:

يقبل من عرفت عينه، وعدالته، وإن جهل اسمه ونسبه.

العاشر: المبتدع الذي لم يكفر ببدعته فيه ثلاثة أقوال:

قيل لا تقبل روايته مطلقًا؛ لفسقه، فكما استوى في الكفر المتأول، وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغيره .

وقيل: إن لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه قبل، وإن استحله كالخطابية[٥٢٧] من الروافض لم تقبل، ويعزى هذا إلى الشافعي رضي الله عنه[٥٢٨] .

---

(٥٢٦) ليس في (ط).

(٥٢٧) قال الإمام السمعاني في الأنساب (٢/ ٣٨١):

وجماعة من غلاة الشيعة يقال لهم: الخطابية، وهم أصحاب أبي الخطاب الأسدي، وكان يقول بإلهية جعفر الصادق ثم ادعى الإلهية لنفسه يقال لكل واحد منهم الخطابي.

(٥٢٨) الكفاية (ص ١٢٠).

وقيل: إن كان داعية لمذهبه لم يقبل، وإلا قبل، وهذا الذي عليه الأكثر، وقال بعض أصحاب الشافعي: اختلف (أصحابنا)[٥٢٩] في غير الداعية، واتفقوا على عدم قبول رواية الداعية .

قال أبو حاتم بن حبان[٥٣٠]: لا يجوز الاحتجاج بالداعية عند أئمتنا قاطبة لا خلاف بينهم في ذلك، والمذهب الأول ضعيف جدًا ففي الصحيحين، وغيرهما من (كتب) [٥٣١]أئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة .

الحادي عشر: التائب من الكذب، وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ فلا تقبل روايته أبدًا، وإن حسنت توبته، كذا قال أحمد بن حنبل، والحميدي -شيخ البخاري- [والصيرفي الفقيه الشافعي][٥٣٢]، وأطلق الصيرفي فقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه (لم نَعُدْ)[٥٣٣] لقبوله بتوبة يظهرها، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويًا بعد ذلك، قال وذلك مما افترقت فيه الرواية، والشهادة .

---

(٥٢٩) في (ط) «أصحاب الشافعي».

(٥٣٠) كتاب المجروحين (٣/ ٦٣-٦٤).

(٥٣١) ليس في (ط).

(٥٣٢) ليس في (ط).

(٥٣٣) ليس في (ط).

[وقال أبو المظفر السمعاني: من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه][٥٣٤].

الثاني عشر: إذا روى ثقة (عن ثقة)[٥٣٥] حديثًا، وروجع المروي عنه فنفاه، فإن كان جازمًا بنفيه؛ بأن قال مارويته، أو كذب علي، (أو نحو ذلك)[٥٣٦]، وجب رد ذلك الحديث، ولا يقدح ذلك في باقي روايته، فإن قال لا أعرفه، ولا أذكره، أو نحوه لم يقدح ذلك في هذا الحديث أيضًا علي، المختار ومن روى حديثًا ثم نسيه لم يسقط العمل به عند جمهور المحدثين، والفقهاء، والمتكلمين، وقال بعض أصحاب أبي حنيفة رحمه الله: يجب إسقاطه، وبنوا عليه ردهم حديث: « **إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل**»[٥٣٧]، وحديث أبي هريرة: « **في القضاء بالشاهد، واليمين**»[٥٣٨].

---

(٥٣٤) ليس في (ط).

(٥٣٥) ليس في (ط).

(٥٣٦) في (ك) «أو نحو».

(٥٣٧) صحيح، رواه أحمد (٦/ ٤٧) وأبو داود برقم (٢٠٨٣)والترمذي برقم (١١٠٢) وابن ماجه برقم (١٨٧٩) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥٣٨) صحيح، رواه أبو داود برقم (٣٦١٠-٣٦١١) والترمذي برقم(١٣٤٣) وابن ماجه (٢٣٦٨).

ورواه مسلم برقم (١٧١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والصحيح قول الجمهور؛ لأن المروي عنه بصدد النسيان، والراوي عنه ثقة جازم، فلا ترد روايته بالاحتمال ،

وقد روى كثير من الأكابر أحاديث نسوها فحدثوا بها عمن سمعها منهم فيقول أحدهم: حدثني فلان (عني) [٥٣٩] أي حدثته.

وجمع الخطيب ذلك في كتابه المعروف، ولهذا كره الشافعي، وغيره من العلماء الرواية عن الأحياء .

الثالث عشر: اختلفوا فيمن أخذ على التحديث أجرًا، فقال قوم: لا نقبل روايته وهو قول أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي حاتم الرازي؛ لأن ذلك يخرم المروءة عُرفًا، ويتطرق إليه تهمة، ورخص في ذلك أبو نعيم الفضل بن دكين، وعلي بن عبد العزيز المكي، وآخرون قياسًا على أجرة تعليم القرآن، وكان أبو الحسين بن الناقور يأخذ الأجرة على الحديث؛ لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي أفتاه بجوازها؛ لكون أصحاب الحديث كانوا يمنعونه الكسب لعياله[٥٤٠].

الرابع عشر: أعرض الناس في هذه الأعصار عن مجموع الشروط المذكورة واكتفوا من عدالة الراوي بكونه مستورًا، ومن ضبطه بوجود سماعه (مثبتًا بخط

---

(٥٣٩) ليس في (ز).

(٥٤٠) انظر الكفاية (ص ١٥٣-١٥٤).

موثق)[٥٤١]، وروايته من أصل موافق لأصل شيخه، واحتج البيهقي لذلك؛ بأن الحديث الصحيح، وغيره قد جمع في كتب أئمة الحديث فلا يذهب شيء منه عن جميعهم، وإن جاز ذلك في بعض .

أقول: إن البخاري جمع في كتابه الأحاديث الصحيحة، ولم يستوعبها، فذكر بعده مسلم ما صح عنده وزاد عليه، ثم بعده أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه[٥٤٢] ذكروا من الصحيح، والضعيف ما ذهب عنهما؛ وذلك إن أئمة الحديث محفوظون أن يذهب شيء من الاحتياط عن جميعهم؛ لضمان صاحب الشريعة حفظها، والقصد بالسماع بقاء سلسلة الإسناد المخصوص بهذه الأمة حرسها الله تعالى .

---

(٥٤١) في (ط) « متقنًا بخط موثوق به ».

(٥٤٢) في (ك) في هذا الموضع تكرر كلام، وليس هذا موضعه، وهو خطأ.

الباب الثالث في

تحمل الحديث وطرق نقله وضبط روايته

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول في أهلية التحمل

يصح التحمل قبل الإسلام، وقبل البلوغ، ومنع الثاني قوم، وأخطأوا لاتفاق الناس على قبول رواية الحسن، والحسين، وابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وغيرهم، ولم يزل الناس يسمعون الصبيان.

واختلف في الزمن الذي يصح فيه سماع الصبي، فقال القاضي عياض[٥٤٣]: حدد أهل الصنعة في ذلك خمس سنين، وهو سن محمود بن الربيع الذي ترجم البخاري[٥٤٤] فيه باب متى يصح سماع الصغير، وقيل كان ابن أربع سنين، وهذا هو الذي استقر عليه عمل المتأخرين يكتبون لابن خمس (سمع)[٥٤٥]، ولمن دونه حضر، أو أُحضر.

وقيل الصواب أن يعتبر كل صغير بحاله، فمتى كان فهيمًا للخطاب، ورد الجواب صححنا سماعه، وإن كان له دون خمس.

---

(٥٤٣) الإلماع (٦٢).

(٥٤٤) صحيح البخاري (١/ ١٧١) مع الفتح، واستدل بحديث برقم (٧٧) عن محمود بن الربيع قال: عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلو. ورواه مسلم برقم (٣٣).

(٥٤٥) ليس في (ك).

ونُقل نحو ذلك عن أحمد بن حنبل، و(أبي موسى)[٥٤٦] الحمال، وإن لم يكن كذلك لم يصح سماعه، وإن كان (ابن خمسين)[٥٤٧]، وقد نُقل أن صبيًا ابن أربع سنين حُمل إلى المأمون، وقد قرأ القرآن، ونظر في الرأي غير أنه إذا جاع يبكي[٥٤٨].

وحاصلها أن القاضي اعتبر تحديد السن، وبعضهم اعتبر الحالة، وهو الصحيح فلا يرد حديث محمود إشكالًا على القول الصحيح؛ لأنه يدل على إثبات سماع من هو مثله في السن، والذكاء، ولا يدل على نفي سماع من كان دونه في العمر، وله ذكاء وفطنة.

قال أبو عبد الله الزبيري[٥٤٩]: يستحب كتب الحديث بعد عشرين سنة؛ لأنها مجتمع العقل، وقال موسى بن هارون: أهل البصرة يكتبون لعشر سنين، وأهل الكوفة لعشرين، وأهل الشام ثلاثين.

والصواب في هذه الأزمان أن يستكثر سماع الحديث بإسماع الصغير من أول زمان يصح فيه سماعه؛ لأن الملحوظ الآن إبقاء سلسلة الإسناد فحسب، وإن

---

(٥٤٦) ليس في (ز) وهي في (ط) «وأبو موسى» وفي (ك) «موسى».

(٥٤٧) في (ط) «ابن خمس سنين» وليس في (ك) «ابن».

(٥٤٨) انظر فتح المغيث (ص١٧٩)

(٥٤٩) الكفاية (ص ٥٥).

يشتغل بكتب الحديث، وتقييده من (حين) [٥٥٠] تأهله لذلك، ولا ينحصر التأهل في سن مخصوص؛ لاختلاف ذلك باختلاف الأشخاص .

فرع:

تجوز رواية الأكابر عن الأصاغر، فلا يتوهم كون المروي عنه أكبر، وأفضل؛ لأنه الأغلب، وهو على أقسام:

الأول: أن يكون الراوي أكبر سنًا، وأقدم طبقة كالزهري، عن مالك (وكالأزهري عن الخطيب)[٥٥١] .

والثاني: أن يكون أكبر قدرًا (من) [٥٥٢] المروي عنه؛ بأن يكون حافظًا، عالمًا، و(المروي)[٥٥٣] عنه شيخًا، راويًا كمالك عن، عبدالله بن دينار .

والثالث: أن يروي العالم الشيخ عن صاحبه، أو تلميذه كعبد الغني، عن الصوري، وكالبرقاني، عن الخطيب .

ومنه رواية الصحابة عن التابعين كالعبادلة، وغيرهم، عن كعب الأحبار .

---

(٥٥٠) في (ك) «خبرة».

(٥٥١) ليس في (ط) وفي (ك) « وكالزهري عن الخطيب ».

(٥٥٢) في (ز) «عن».

(٥٥٣) في (ط) «الراوي».

الفصل الثاني

في طرق تحمل الحديث

وهي سبعة(٥٥٤)

(٥٥٤) في (ط) «ثمانية».

الطريق الأول:

السماع من لفظ الشيخ سواءً كان إملاء، أو تحديثًا، وسواءً كان من حفظه، أو من كتابه، وهذا أرفع الطرق عند الجماهير، قال الخطيب(٥٥٥): أرفع العبارات في ذلك سمعت، ثم حدثنا، وحدثني؛ فإنه لا يكاد أحد يقول: سمعت في أحاديث الإجازة، والمكاتبة، ولا في تدليس ما لم يسمعه، وكان بعض أهل العلم يقول فيما أجيز له: حدثنا.

وروي عن الحسن أنه كان يقول: حدثنا أبو هريرة، ويتأول أنه حدث أهل المدينة، وكان الحسن إذ ذاك بها إلا أنه لم يسمع منه شيئًا (٥٥٦).

ثم يتلو ذلك: أخبرنا، وهو كثير في استعمال الحفاظ، حتى أن جماعة من أهل العلم كانوا لا يكادون يستعملون فيما سمعوه من لفظ من حدثهم إلا أخبرنا.

وذكر الخطيب(٥٥٧): كان عبد الرزاق يقول: أخبرنا فيما سمع حتى قدم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، فقالا له: قل حدثنا.

---

(٥٥٥) الكفاية (ص ٢٨٤).

(٥٥٦) الكفاية (ص ٢٨٤).

(٥٥٧) الكفاية (ص ٢٨٦).

وقال ابن الصلاح[٥٥٨]: هذا الاختلاف كله قبل أن يشيع تخصيص أخبرنا بما قرى على الشيخ فحينئذ يكون فوق حدثنا .

قال الخطيب[٥٥٩]: ثم يتلوا (قول) [٥٦٠] أخبرنا: أنبأنا، ونبأنا، وهو قليل في الاستعمال .

قال القاضي ابن جماعة[٥٦١]: لا سيما بعد غلبته في الإجازة .

قال ابن الصلاح[٥٦٢]: حدثنا، وأخبرنا أرفع من سمعت من جهة أخرى؛ وهي أنه ليس في سمعت دلالة على أن الشيخ روى الحديث، وخاطبه به، وفي حدثنا، وأخبرنا دلالة على أنه خاطبه به ورواه له .

قال القاضي ابن جماعة[٥٦٣]: وقد يرد هذا بأن سمعت صريح في سماعه بخلاف أخبرنا لاستعماله في الإجازة عند بعضهم .

---

(٥٥٨) علوم الحديث (ص ١٢٠).

(٥٥٩) الكفاية (ص ٢٨٦).

(٥٦٠) من قوله « وابن ماجه ذكروا من الصحيح » إلى قوله « أنبأنا، ونبأنا » ساقط من (ك) من هذا الموضع وهو موجود بعد قوله:«قال لنا فلان وذكر»، أي بتقديم وتأخير، أي بعد نحو ثلثي صفحة، والصواب الذي في (ز)و(ط).

(٥٦١) المنهل الروي(ص ٨٠).

(٥٦٢) علوم الحديث (ص ١٢٠).

(٥٦٣) المنهل الروي(ص ٨٠).

أقول: يرد هذا الرد؛ بأن مقصود الشيخ من قوله من جهة أخرى (ليس)[٥٦٤] ما عليه اصطلاح أهل الحديث، بل بحسب اللغة، والعرف ألا ترى إلى قوله: كان أبو القاسم مع ثقته، وصلاحه عسرًا في الرواية، فكان البرقاني يجلس بحيث لا يراه أبو القاسم، ولا يعلم بحضوره، فيسمع منه ما يحدث به غيره؛ فلذلك يقول سمعت، ولا يقول: حدثنا، ولا أخبرنا لأن قصده بالرواية غيره.

وأما قال لنا فلان، أو ذكر لنا ممن قيل: حدثنا، لكنه بما سمع في المذاكرة في المجالس، والمناظرة بين الخصمين أشبه وأليق من حدثنا.

وأوضح العبارات: قال فلان، ولم يقل لي، أولنا، ومع ذلك فهو محمول على السماع إذا تحقق لقاؤه لا سيما ممن عرف أنه لا يقول ذلك إلا فيما سمعه، وخصص الخطيب حمل ذلك على السماع بمن عرف من عادته أنه لا يقول ذلك إلا فيما سمعه، والمحفوظ المعروف أنه ليس بشرط، (والله أعلم)[٥٦٥].

---

(٥٦٤) في (ك) «غير».

(٥٦٥) ليس في (ز).

الطريق الثاني: القراءة على الشيخ

ويسميها أكثر قدماء المحدثين عرضًا؛ لأن القارئ يعرضه على الشيخ سواءً قرأ هو، أم غيره، وهو يسمع، وسواءً قرأ من كتاب، أو من حفظ، وسواءً كان الشيخ يحفظه، أم لا إذا كان يمسك أصله هو، أوثقه غيره، وهي رواية صحيحة باتفاق خلافًا لبعض من لا يعتد به .

واختلفوا في أن القراءة على الشيخ مثل السماع من لفظه في المرتبة، أو فوقه، أو دونه، فنقل عن أبي حنيفة، ومالك، وغيرهما ترجيح القراءة على الشيخ ويروى عن مالك، وأصحابه، وأشياخه، من علماء المدينة أنهما سواء، وهو مذهب معظم علماء الحجاز، والكوفة، والبخاري، والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ، وهو مذهب الجمهور من أهل المشرق.

أقول: لعل الوجه فيه أن الشيخ حينئذٍ خليفة رسول الله ﷺ وسفيره إلى أمته، والأخذ منه كالأخذ منه صلوات الله وسلامه عليه .

فرع:

الأول: العبارة في الرواية بهذا الطريق على مراتب أحوطها أن يقول: قرأت على فلان، أو قرىء عليه وأنا أسمع، فأقر الشيخ به، ويتلوه قول: حدثنا، أو أخبرنا مقيدًا بقيد قراءةً عليه، ونحو ذلك.

واختلفوا في جواز استعمال حدثنا، وأخبرنا مطلقين، فمنع ابن المبارك[٥٦٦]، وأحمد بن حنبل[٥٦٧]، والنسائي[٥٦٨]، وغيرهم[٥٦٩]، وجوزها الزهري[٥٧٠]، ومالك[٥٧١]، وسفيان بن عيينة[٥٧٢]، وغيرهم، وهو مذهب البخاري.

والمذهب الثالث: أنه يجوز إطلاق أخبرنا، ولا يجوز إطلاق حدثنا، وهو مذهب الشافعي[٥٧٣]، وأصحابه، ومسلم، وجمهور أهل المشرق، وهو الشائع الغالب الآن؛ لأن (حدثنا)[٥٧٤] فيه إشعار بالنطق، والمشافهة بخلاف أخبرنا.

ومن أحسن ما يحكى فيه أن أبا حاتم[٥٧٥] قرأ على بعض الشيوخ ممن سمع من الفربري قراءة عليه "صحيح البخاري" وكان يقول له في كل حديث حدثكم

---

(٥٦٦) المحدث الفاصل (ص ٤٣٤).

(٥٦٧) المحدث الفاصل (ص ٤٣٤).

(٥٦٨) الإلماع (ص ١٢٥).

(٥٦٩) الإلماع (ص ١٢٥).

(٥٧٠) المحدث الفاصل (ص ٤٢٨).

(٥٧١) الإلماع (ص ١٢٣) والبخاري (١/ ١٤٨) مع الفتح.

(٥٧٢) المحدث الفاصل (ص ٥١٨) والبخاري (١/ ١٤٨) مع الفتح.

(٥٧٣) المحدث الفاصل (ص ٤٢٥).

(٥٧٤) ليس في (ط).

(٥٧٥) هو أبو حاتم محمد بن يعقوب الهروي كما في علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٢٤-١٢٥)

الفربري، فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر أنه إنما سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه، لا سماعًا منه، فأعاد أبو حاتم قراءة الكتاب كله، وقال: له في جميعه أخبركم الفربري.

الثاني: يستحب أن يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ: حدثني، وفيما سمعه مع غيره: حدثنا، وفيما قرأ عليه بنفسه: أخبرني، وفيما قُرِء عليه وهو يسمع أخبرنا، وروي نحوه عن ابن وهب، واختاره الحاكم(٥٧٦)، وحكاه عن أكثر مشايخه، وأئمة عصره.

فإن شك فالمختار أنه يقول: حدثني، أو أخبرني، ونقل عن يحيى القطان ما يقتضي جواز حدثنا، وأخبرنا مطلقًا، فإن قال لما سمع وحده: حدثنا، وأخبرنا، ولما سمع في جماعة حدثني، وأخبرني جاز.

الثالث: إذا قرأت على الشيخ، وقلت: أخبرك فلان، أو قلت: أخبرنا فلان، وهو مصغ فاهم غير مُنْكِر، ولا (مكره) (٥٧٧) صح السماع، وجازت الرواية به،

والكفاية (ص ٣٠٣-٣٠٤) وليس كما توهمه محقق الكتاب الأول (صبحي السامرائي) أنه أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس.

والقصة مذكورة في المصدرين السابقين بسند صحيح.

(٥٧٦) معرفة علوم الحديث(ص٢٦٠).

(٥٧٧) في (ز) «متكره».

وإن لم ينطق الشيخ على الصحيح، وشرط بعض الشافعية كسليم، وأبي إسحاق الشيرازي، وابن الصباغ، وبعض الظاهرية نطقه، وشرط بعض الظاهرية إقراره به عند تمام السماع.

قال ابن الصباغ: وله أن يعمل به، وأن يرويه قائلًا: (أن فلانًا) (٥٧٨) قُرىء عليه وهو يسمع، وليس له أن يقول: حدثني.

وإذا كان أصل الشيخ حالة السماع في يد موثوق به، مراع لما يقرأ، أهل لذلك، كان كإمساك الشيخ سواءً كان الشيخ يحفظ ما يقرأ، أم لا، هذا هو الصحيح، وقيل: إن لم يحفظه الشيخ لم يصح السماع، وهو مردود؛ لعمل المحدثين على خلافه، فإن كان الأصل بيد القارىء، وهو موثوق بدينه، ومعرفته، فأولى بالصحة، وإن لم يكن الأصل بيد موثوق به، ولم يحفظه الشيخ لم يصح السماع.

الرابع: لا يجوز في الكتب المؤلفة إذا رويت إبدال حدثنا بأخبرنا، ولا عكسه، ولا سمعت بأحدهما، ولا عكسه؛ لاحتمال أن يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما، وإن كان يرى ذلك فالإبدال عند التسوية مبني على الخلاف المشهور في رواية الحديث هل يجب أداء الفاظه، أو يجوز نقل معناه، فمن جوز أداء المعنى

---

(٥٧٨) ليس في (ك) ولا(ط).

من غير نقل اللفظ يجوز ابدال حدثنا بأخبرنا، وعكسه، ومن لم يجوِّز (لم يجز الإبدال) [٥٧٩]، وعلى هذا التفصيل ما سمعه من لفظ الشيخ.

الخامس: يستحب للشيخ أن يجيز للسامعين رواية جميع الكتاب الذي سمعوه، وإن كتب لأحدهم خطه، كتب: سمعه مني، وأجزت له روايته عني، كما كان بعض الشيوخ يفعله.

وقال ابن عتاب الأندلسي [٥٨٠]: لا غنى في السماع عن الإجازة؛ لانه قد يغلط القارىء، ويغفل الشيخ، أو يغلط الشيخ إن كان القارىء، ويغفل السامع، (فينجبر) [٥٨١] له ما فاته بالإجازة.

وإذا عظم مجلس المحدث، فبلغ عنه المستملي، فهل يجوز لمن سمع المبلغ دون المملي أن يروي ذلك عن المملي؟ ذهب جماعة من المتقدمين، وغيرهم إلى جواز ذلك، ومنع ذلك المحققون، وهذا هو الصواب.

السادس: يصح ممن هو وراء حجاب إذا عُرف صوته إن حدث بلفظه، أو عُرف حضوره إن قُرء عليه، ويكفي في تعريف ذلك خبر ثقة، هذا هو الصواب،

---

(٥٧٩) ليس في (ك).

(٥٨٠) الإلماع (ص ٩٢) وهو صحيح.

(٥٨١) في (ط) «فيخبر»

وقد كانوا يسمعون من عائشة رضي الله عنها، وغيرها من أزواج رسول الله ﷺ من وراء حجاب، ويروونه عنهن اعتمادًا على الصوت، واحتجوا بقوله ﷺ: «إن بلالًا ينادي بليل، فكلوا، واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم»[٥٨٢].

السابع: إذا قال الشيخ بعد السماع لا تروِ عني، أو رجعتُ عن إخبارك به، أو نحو ذلك، ولم يسنده إلى خطأ، أو شك، أو نحوه، بل منعه من روايته عنه مع جزمه بأنه حديثه وروايته، فذلك غير مبطل لسماعه، ولا مانع له من روايته عنه،(ولو خص بالسماع قومًا فسمع غيرهم بغير علمه جاز له أن يرويه عنه)[٥٨٣]، وعن النسائي ما يؤذن بالتجوز منه.

ولو قال الشيخ: أخبركم ولا أخبر فلانًا لم يضره، وجاز له روايته.

---

(٥٨٢) رواه البخاري برقم (٦١٧) ومسلم برقم (١٠٩٢).

(٥٨٣) ليس في (ط).

الطريق الثالث الإجازة:

قال ابن فارس [٥٨٤]: الإجازة مأخوذة من جواز الماء الذي يسقاه المال من الماشية، والحرث، يقال منه استجزت فلانًا فأجازني إذا سقاك ماء لماشيتك، أو أرضك، فكذا طالب العلم يستجيز العالم علمه، فيجيزه له.

فعلى هذا يجوز أن يُعَدَّى الفعل بغير حرف جر، ولا ذكر رواية فيقول: أجزت فلانًا مسموعاتي، وقيل: الإجازة إذنٌ، فعلى هذا يقول: أجزت له رواية مسموعاتي، وإذا قال: أجزت له مسموعاتي فهو على حذف المضاف.

والإجازة أنواع:

الأول: إجازة معين لمعين.

كأجزتك كتاب البخاري مثلًا، أو أجزت فلانًا جميع ما اشتملت عليه فهرستي، ونحو ذلك، فهذا أعلى أنواع الإجازة المجردة عن مناولة كتاب، والصحيح عند الجمهور من العلماء والمحدثين، والفقهاء، جواز الرواية بالإجازة مطلقًا، وادعى أبو الوليد الباجي الاتفاق عليه، وحكي الخلاف في العمل بها [٥٨٥]، وغلط فيما حكاه من الاتفاق؛ لما منعه جماعة من أهل الحديث، والفقه،

---

(٥٨٤) معجم المقاييس في اللغة (ص٢٣٠).

(٥٨٥) انظر الإلماع (ص٨٩).

والأصول، وهو إحدى الروايتين عن الشافعي، وقطع بـه مـن أصـحابه القاضـيان حسين، والماوردي، ومن المحدثين إبراهيم الحربي، وأبو الشيخ الأصبهاني.

واحتج المجيز بأنها إخبار بمروياته جملة، فصح كما لو أخبر به تفصيلًا وإخبـاره لا يفتقر إلى النطق صريحًا كالقراءة عليه.

وقال بعض أهل الظاهر: هو كالمرسل يجوز الرواية بهـا، ولا يجـوز العمـل بهـا وهو مردود عليهم.

الثاني: إجازة معين في غير معين.

كقول الشيخ:أجزتك مسموعاتي، أو مروياتي، والجمهـور عـلى جـواز الروايـة بها، ووجوب العمل.

الثالث: إجازة العموم.

كقوله: أجزت للمسلمين، أو لمن أدرك زماني، أوما أشبهه، واختلفـوا في هـذه، فجوزها الخطيب مطلقًا.

فإن قيدت بوصف خاص فأولى بالجواز، وجوزها القاضي أبو الطيـب لجميـع المسلمين الموجودين عند الإجازة(٥٨٦).

الرابع: إجازة المعدوم.

---

(٥٨٦) انظر الإلماع (ص ٩٨).

كقوله: أجزت لمن يولد لفلان، وفيها خلاف، فأجازها الخطيب[٥٨٧]، وحكاها عن (ابن)[٥٨٨] الفراء الحنبلي، وابن عَمْروس المالكي[٥٨٩]؛ لأنها إذن، وأبطلها القاضي أبو الطيب، وابن الصباغ، وهو الصحيح؛ لأنها في حكم الإخبار، ولا يصح إخبار معدوم.

وقولهم: إنها إذن، وإن سلمناه، فلا يصح أيضًا، كما لا تصح الوكالة للمعدوم، أما لو عطفه على الموجود فقال: أجزت لفلان، ولمن يولد له، أو أجزت لك، ولعقبك، ونسلك، فقد جوزه ابن أبي داود، وهو أولى بالجواز من المعدوم المجرد عند من أجازه.

وأجاز أبو حنيفة، ومالك في الوقف القسمين، وأجاز الشافعي الثاني دون الأول.

والإجازة للطفل الذي لا يميز صحيحة، قطع به القاضي أبو الطيب.

---

(٥٨٧) انظر الكفاية (ص٣٥١).

(٥٨٨) في (ك) «أبي».

(٥٨٩) انظر ترجمته في الأنساب للسمعاني (٤/ ٢٣٨).

قال الخطيب[٥٩٠]: وعليه عهدنا شيوخنا يجيزون الأطفال الغُيَّب، ولا يسألون عن أسنانهم، وتميزهم، ولإنها إباحة للرواية، والإباحة تصح للعاقل، ولغير العاقل.

الخامس: إجازة المجاز.

كقول الشيخ: أجزت لك مجازاتي، أو أجزت لك ما أجيز لي.

والصحيح الذي عليه العمل جوازه، وبه قطع الحفاظ الأعلام.

وكان أبو الفتح يروي بالإجازة عن الإجازة، وربما والى بين إجازات ثلاث.

وينبغي لمن يروي أن يتأمل كيفية إجازة شيخ شيخه؛ لئلا يروي ما لم يندرج تحتها، فإذا كان صورة إجازة شيخ شيخه: (أجزت له ما صح عنده من سماعي)، فرأى شيئًا من سماع شيخ شيخه فليس له أن يرويه عن شيخه عنه حتى يستبين أنه مما كان قد صح عند شيخه؛ كونه من مسموعات شيخه الذي تلك إجازته، وهذه دقيقة حسنة، والله أعلم.

فرعان:

الأول: إنما تستحسن الإجازة إذا كان المجيز عالمًا بما يجيزه، والمجاز له من أهل العلم؛ لأنها توسع يحتاج إليه أهل العلم، وشرطه بعضهم، وحكي ذلك عن مالك.

---

(٥٩٠) الكفاية (ص٣٢٦).

وقال ابن عبد البر[٥٩١]: الصحيح: أنه أنها لا تجوز إلا لماهر في الصناعة، وفي معين لا يشكل إسناده.

الثاني: ينبغي للمجيز بالكتابة أن يتلفظ بها، فإن اقتصر على الكتابة مع قصد الإجازة صحت، كما أن سكوته عند القراءة عليه إخبار، وإن لم يتلفظ لكنها دون الملفوظ بها.

الطريق الرابع:المناولة، وهي نوعان:

أحدهما: المقرونة بالإجازة، وهي (أعلى)[٥٩٢]أنواع الإجازة كما تقدم، ولها صور:

منها: أن يدفع إليه أصل سماعه، أو فرعًا مقابلًا به، ويقول: هذا سماعي، أو روايتي عن فلان فاروه عني، أو أجزت لك روايته، ثم يبقيه في يديه تمليكًا، أو إلى أن ينسخه.

ومنها: أن يناول الطالب الشيخ سماعه فيتأمله وهو عارف متيقظ، ثم يناوله الطالب ويقول: هو حديثي، أو سماعي، أو روايتي فاروه عني، وسمى غير واحد من أئمة الحديث هذا عرضًا، وقد تقدم أن القراءة على الشيخ تُسمى عرضًا أيضًا، فليسمى هذا عرض مناولة، وذلك عرض القراءة.

---

(٥٩١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٦٠).

(٥٩٢) في (ط) «على ثلاثة».

وهذه المناولة كالسماع في القوة عند الزهري وطائفة.

وقال الثوري وجماعة: إنها منحطة عن السماع، وهو الصحيح.

وقال الحاكم(٥٩٣): وعليه عهدنا أئمتنا، وإليه نذهب.

ومنها: أن يناوله الشيخ سماعه ويجيزه، ثم يمسكه الشيخ وهو دون ما سبق، فإذا وجد ذلك الأصل، أو مقابلًا به موثوقًا بموافقته جاز له روايته، ولا يظهر في هذه كثير مزية على الإجازة المجردة في معين، وصرح بذلك جماعة من أهل (الفقه)(٥٩٤) والأصول، وأما شيوخ الحديث قديمًا، وحديثًا فيرون لها مزية معتبرة.

ومنها: أن يأتيه الطالب بنسخة، ويقول: هذه روايتك، فناولنيه، وأجزني روايته، فيجيب إليه من غير نظر، وتحقق لروايته، فهذا باطل، فإن وثق بخبر الطالب، ومعرفته اعتمده، وصحت الإجازة، كما يعتمد قراءته، ولو قال له: حدث عني بما فيه إن كان روايتي مع براءتي من الغلط كان جائزًا حسنًا.

الثاني: المجردة عن الإجازة.

وهو أنه يناوله كتابًا، ويقول: هذا سماعي مقتصرًا عليه، فالصحيح أنه لا يجوز له الرواية بها، وبه قال الفقهاء، وأهل الأصول، وعابوا من جوزه من المحدثين.

---

(٥٩٣) معرفة علوم الحديث (٢٦٠).

(٥٩٤) في (ك) «اللغة».

فرع:

جوز الزهري، ومالك[٥٩٥] إطلاق حدثنا، وأخبرنا في المناولة، وهو لائق بمذهب من يجعل عرض المناولة المقرونة بالإجازة سماعًا.

وعن أبي نعيم الأصفهاني، والمرزباني، وغيرهما جوازه في الإجازة المجردة عن المناولة.

والصحيح الذي عليه الجمهور، وأهل التحري المنع من ذلك، وتخصيص ذلك بعبارة تشعر بالإجازة كحدثنا إجازة، أو مناولة، أو إذنًا، أو أجازني، أو ناولني، أوشبه ذلك، فاصطلح قوم من المتأخرين على إطلاق أنبأنا في الإجازة، واختاره قوم ومال إليه البيهقي.

وقال ابن حمدان: كل قول البخاري قال لي فهو عرض، أومناولة[٥٩٦].

---

(٥٩٥) المحدث الفاصل (٤٣٥).

(٥٩٦) قال الحافظ في النكت (٢/ ٦٠١):

وأما ما حكاه عن أبي جعفر بن حمدان وأقره: أن البخاري إنما يقول: قال لي في العرض، والمناولة، ففيه نظر، فقد رأيت في الصحيح عدة أحاديث قال فيها قال لنا فلان وأوردها في تصانيفه، خارج الجامع بلفظ حدثنا.

ووجدت في الصحيح عكس ذلك.

وفيه دليل على أنهما مترادفان.

والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه: أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة، أو

الطريق الخامس المكاتبة:

وهي أن يكتب مسموعه لغائب، أو حاضر بخطه، أو بإذن يكتبه له، وهي أيضًا ضربان:

مقرونة بالإجازة: بأن يكتب إليه (أجزت له) (٥٩٧) ما كتبته إليك، أو لك، أو كتبت به إليك، ونحوه من العبارات، وهذه في الصحة، والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة.

ومجردة عنها: بأن يكتب إليه الشيخ قال حدثنا فلان، وقد منع الرواية بها قوم، وأجازها كثير من المتقدمين، والمتأخرين، وهو الصحيح المشهور، وذلك عندهم معدود في المسند الموصول، وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة؛ فهي وإن لم تقترن بالإجازة لفظًا فقد تضمنت معنى، ويكفي (فيه) (٥٩٨) معرفته خط الكاتب، وشرط بعضهم البينة، وهو ضعيف.

المستشهد بها، فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب. اهـ.

قلت: ومن طالع صحيح البخاري: وجد ما قال الحافظ.

(٥٩٧) في (ك) «أخبرت لك».

(٥٩٨) ليس في (ك).

الطريق السادس – الإعلام:

وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب روايته، أو سماعه مقتصرًا عليه غير قائل: إروه أو شبهه، فجوز الرواية به كثير من أهل الحديث، و الفقه، والأصول، وأهل الظاهر منهم ابن جريج، وابن الصباغ حتى زاد بعض الظاهرية فقال: لو قال له الشيخ: هذه روايتي لا تروها عني جاز له روايتها عنه كما تقدم في السماع.

والصحيح أنه لا يجوز الرواية لمجرد الإعلام، وبه قطع بعض الشافعية واختاره المحققون؛ لأنه قد يكون الكتاب سماعه، ولا يأذن في روايته لخلل يعرفه لكن يصح العمل به إذا صح سنده عنده.

الطريق (السابع) [٥٩٩] الوجادة:

وهي مصدر وجد يجد، مولد غير مسموع من العرب، (ومثالها أن تقف [٦٠٠] على كتاب بخط شخص فيه أحاديث يرويها (ذلك الشخص)[٦٠١]، ولم يسمعها منه هذا الواجد، ولا له منه إجازة، ولا نحوها، فله أن يقول: وجدت، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه، حدثنا فلان، ويسوق باقي الإسناد، والمتن، أو يقول: وجدت أو قرأت بخط فلان عن فلان، ويذكر الباقين، هذا الذي استمر عليه العمل قديمًا، وحديثًا، وهو من باب المرسل، غير أنه أخذ شوبًا من الاتصال، بقوله: وجدت بخط فلان وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد بخطه، وقال فيه: عن فلان، أو قال فلان، وذلك تدليس قبيح إن أوهم سماعه منه، (وجازف)[٦٠٢] بعضهم فأطلق في هذا حدثنا، وأخبرنا وأنكر هذا على فاعله.

---

(٥٩٩) تصحف في (ك) إلى «الخامس».

(٦٠٠) في (ك) «ومثاله أن يتعرف».

(٦٠١) ليس في (ك) ولا (ط).

(٦٠٢) في (ط) «وأجاز».

فرعان:

الأول: إذا وجد حديثًا في تأليف شخص، وليس بخطه، فله أن يقول: ذكر فلان، أو قال فلان: أخبرنا فلان، وهذا منقطع (لأنه) [٦٠٣] لم يأخذ شوبًا من الاتصال، هذا كله إذا وثق بأنه خط المذكور، أو كتابه، فإن لم يكن كذلك فليقل: بلغني عن فلان، أو وجدت عن فلان أوقرأت، أو قرأت في كتابٍ، أخبرني فلان أنه بخط فلان، [أو في كتاب ظننت أنه بخط فلان، أو في كتاب ذكر كاتبه أنه فلان، أو في كتاب قيل إنه خط فلان][٦٠٤] وإذا أراد أن ينقل من كتاب منسوب إلى مصنف، فلا يقل قال: فلان كذا إلا إذا وثق بصحة النسخة؛ بأن قابلها هو أو ثقة بأصول متعددة كما تقدم في النوع الأول، فإن لم يوجد ذلك، ولا نحوه فليقل: بلغني عن فلان كذا، ووجدت في نسخة من الكتاب الفلاني، ونحوه.

وقد تسامح أكثر الناس في هذه الأعصار بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرٍ، وتثبت، فيطالع أحدهم كتابًا منسوبًا إلى مصنف، وينقل عنه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلًا: قال فلان كذا، فإن كان (المطالع)[٦٠٥] عالمًا فطنًا لا يخفى

---

(٦٠٣) ليس في (ك).

(٦٠٤) ليس في (ط).

(٦٠٥) في (ط) «العالم».

عليه في الغالب الساقط، والمحول من جهته رجونا أن يجوز له إطلاق اللفظ الجازم في هذا، وإلى هذا استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس.

الثاني: العمل اعتمادًا على الوجادة، نقل عن معظم المحدثين، والفقهاء المالكيين، وغيرهم أنه لا يجوز[٦٠٦]، وعن الشافعي (رحمة الله عليه) [٦٠٧]، وطائفة من نظار أصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين[٦٠٨] من الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة، وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه في هذه الأزمان غيره؛ (لأنه لو وقف العمل) [٦٠٩]على الرواية لا نسد بابه لتعذر شروط الرواية[٦١٠].

(٦٠٦) الإلماع (١٢٠).

(٦٠٧) زيادة من (ك).

(٦٠٨) هو الجويني في كتابه البرهان (١/ ٢٤٨).

(٦٠٩) ليس في (ط).

(٦١٠) انظر الإلماع (١٢٠).

الفصل الثالث

في كيفية رواية الحديث

وفيه أنواع:

الأول: شذ قوم في الرواية فأفرطوا، وتساهل (قوم) [٦١١] ففرطوا، فقال بعض المشددين: لا حجة إلا فيما رواه من حفظه، روي ذلك عن أبي حنيفة، ومالك [٦١٢] والصيدلاني، وقال بعضهم: يجوز إلا إذا خرج من يده، وقال بعض المتساهلين: تجوز الرواية من نسخ غير مقابلة بأصولهم، فجعلهم الحاكم [٦١٣] مجروحين.

وهذا كثير، وتعاطاه قوم من أكابر العلماء والصلحاء، و(الصواب) [٦١٤] ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الإفراط والتفريط، فإذا قام في التحمل، والضبط، والمقابلة بما يقدم جازت الرواية منه، وكذا إن غاب عنه الكتاب إذا كان الغالب سلامته من التغيير، ولا سيما إن كان ممن لا يخفى عليه تغييره غالبًا.

---

(٦١١) ليس في (ك).

(٦١٢) الإلماع (ص ١٣٦).

(٦١٣) المدخل إلى الإكليل (ص ٦٧).

(٦١٤) ليس في (ط).

الثاني: الضرير إذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة في ضبطه وحفظ كتابه، واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير صحت روايته، قال الخطيب[٦١٥]: والبصير الأمي كالضرير.

الثالث: لو وجد في كتابه خلاف حفظه فإن حفظ منه رجع إليه، وإن حفظ من فم الشيخ اعتمد على حفظه وإن لم (يتشكك)[٦١٦]، فحسن أن يذكرهما معًا، فيقول: حفظي كذا، وفي كتابي كذا، وإن خالفه فيه غيره قال: حفظي كذا، وقال فلان: كذا، ولو وجد سماعه في كتاب، ولم يذكره، فعن أبي حنيفة، وبعض الشافعية لا يجوز له روايته[٦١٧]، ومذهب الشافعي، وأكثر أصحابه، وأبى يوسف، ومحمد (رحمهم الله)[٦١٨] جوازها[٦١٩]، وهو الصحيح بشرط أن يكوع السماع بخطه، أو بخط من يوثق به، والكتاب مصون يغلب على الظن سلامته من التغيير بحيث تسكن إليه نفسه، والله أعلم.

---

(٦١٥) الكفاية(ص ٢٢٨).

(٦١٦) في (ز) «يتشكل».

(٦١٧) الإلماع (ص ١٣٩).

(٦١٨) زيادة في (ك).

(٦١٩) الإلماع (ص ١٣٩).

الرابع: قال في شرح السنة[٦٢٠]: ذهب قوم إلى إتباع لفظ الحديث منهم ابن عمر، وهو قول القاسم بن محمد، وابن سيرين، ورجاء بن حيوة، ومالك بن أنس، وابن عيينة، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع، ووهيب، وبه قال أحمد ويحيى.

وذهب جماعة إلى الرخصة في نقله بالمعنى، منهم الحسن، والشعبي، والنخعي.

قال ابن سيرين: كنت أسمع الحديث من عشرة اللفظ مختلف، والمعنى واحد[٦٢١].

وقال سفيان الثوري[٦٢٢]: إن قلت إن حدثتكم كما سمعت فلا تصدقون، فإنما هو المعنى.

وقال وكيع[٦٢٣]: إن لم يكن المعنى واسعًا فقد هلك الناس.

وقال ابن الصلاح[٦٢٤]: من ليس عالمًا بالألفاظ ومقاصدها، ولا خبيرًا بما يخل بمعانيها لا يجوز له الرواية بالمعنى بالإجماع، بل يتعين اللفظ الذي سمعه، وإن كان

---

(٦٢٠) شرح السنة للبغوي (١/ ٢٣٧-٢٣٨).

(٦٢١) صحيح، رواه معمر في الجامع المطبوع في آخر المصنف (١١/ ٣٢٧) والترمذي في العلل المطبوع في آخر الجامع (٥/ ٧٠١).

(٦٢٢) رواه الترمذي في العلل المطبوع في آخر الجامع (٥/ ٧٠٢) وفي سنده مبهم.

(٦٢٣) صحيح، رواه الترمذي في العلل المطبوع في آخر الجامع (٥/ ٧٠٢).

(٦٢٤) علوم الحديث (ص ١٩٠-١٩١).

عالمًا بذلك فقد منعه قوم من أصحاب الحديث والفقه والأصول، وقالوا: لا يجوز إلا بلفظه.

وقال قوم: لا يجوز في حديث النبي ﷺ، ويجوز في غيره.

وقال جمهور السلف، والخلف من الطوائف: يجوز في الجميع إذا قطع بأداء المعنى، وهذا في غير المصنفات، أما المصنف فلا يجوز تغيير لفظه أصلًا، وإن كان بمعناه.

أقول: قول من ذهب إلى التفصيل هو الصحيح؛ لأنه صلوات الله وسلامه عليه أفصح من نطق بالضاد، وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها إلا بها كما هي، فإن لكل تركيب من التراكيب معنى بحسب الفصل والوصل والتقديم والتأخير، لو لم يراع ذلك لذهب مقاصدها، بل لكل كلمة مع صاحبتها خاصية مستقلة كالتخصيص والاهتمام وغيرهما، وكذا الألفاظ التي ترى مشتركة، أو مترادفة؛ إذ لوضع كل موضع في الآخر لفات المعنى الذي قصد به، ومن ثم قال صلوات الله وسلامه عليه: «**نضَّر الله عبدًا سمع مقالتي، فحفظها، ووعاها، وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**»، رواه أبو داود والترمذي، عن ابن مسعود(٦٢٥).

---

(٦٢٥) صحيح، وقد جاء عن جماعة من الصحابة منهم:

حديث ابن مسعود رضي الله عنه:

وكفى بهذا الحديث لفظًا ومعنى شاهد صدق على ما نحن بصدده، فإنك إن أقمت مقام كل لفظة ما يشاكلها، أو يرادفها اختل المعنى، وفسد، فإنك لو وضعت

رواه أحمد (١/ ٤٣٧)، والترمذي برقم (٢٦٥٧و٢٦٥٨)، وابن ماجه برقم (٢٣٢)، وأبو يعلى برقم (٥١٢٦و٥٢٢٦)، والشاشي (٢٧٥و٢٧٦)، وابن حبان كما في الإحسان برقم (٦٩)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٩٠).

وهو حديث حسن.

وجاء من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه:

رواه أحمد (٥/ ١٨٣)، وابن أبي عاصم السنة برقم(٩٤)، وأبو داود برقم (٣٦٦٠)، والترمذي برقم (٢٦٥٦)، وابن ماجه برقم (٢٣٠و٤١٠٥).

وهو حديث صحيح.

وجاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

رواه أحمد (٣/ ٢٢٥)، وابن ماجه برقم (٢٣٦)، والبيهقي في الشعب برقم(٧٥١٤).

وهو حديث حسن.

وجاء عن جبير بن مطعم رضي الله عنه:

رواه أحمد (٤/ ٨٠و٨٢)، وابن ماجه برقم (٢٣١و٣٠٥٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٠١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٠)، والطبراني في الكبير برقم (١٥٤١).

وفي سنده عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس.

وقد ذكره الكتاني في نظم المتناثر من الحديث المتواتر (ص٢٤-٢٥) عن أربعة وعشرين صحابيًا.

وانظر لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة لمرتضى الزبيدي (ص١٦١-١٦٦).

موضع نضَّر الله، رحم الله، أو غفر الله، وما شاكلها أبعدت المرمى، فإن من حفظ ما سمعه وأداه من غير تغيير ذاته جعل المعنى غضًا طريًا، ومن بدل وغيره فقد جعله مبتذلًا ذاويًا، وكذا لو أَنْبَتَ أمرءًا مناب العبد فات المعنى؛ لأن العبودية: هي الاستكانة والمضي لأمر الله ورسوله بلا امتناع، ولا استنكاف من أداء ما سمع إلى من هو أعلم منه، وخصت المقالة بالذكر من بين الكلام والخبر لأن حقيقة المقال هي المركبة من الحروف المبرزة ليدل على وجوب أداء اللفظ المسموع وإرداف وعاها حفظها مشعر بمزيد التقرير؛ لأن الوعي إدامة الحفظ وعدم النسيان، وفي رواية أخرى: «فأداها كما سمعها»، أو تراداها على رواها وبلغها ونحوهما، دلالة على أن تلك المقالة مستودعة عنده واجب أداؤها إلى من هو أحق بها، وأهلها غير مغيرة ولا متصرف فيها، وكذا تخصيص ذكر الفقه دون العلم الإيذان بأن الحاصل غير عار عن العلم؛ إذ الفقه علم بدقائق مستنبط من الأقيسة والنصوص، ولو قيل غير عالم لزم جهله، وكذا تكرير رب، وإناطة كل بمعنى يخصها فإن السامع أحد رجلين إما أن لا يكون فقيهًا فيجب عليه أن لا يغيره؛ لأنه غير عارف بالألفاظ المتشاكلة فيخطىء فيه، أو يكون عارفًا بها لكنه غير بليغ، فربما يضع أحد المترادفين موضع الآخر، ولا يقف على رعاية المناسبات بين لفظ ولفظ، فإن المناسبة لها خواص ومعان لا يقف عليها إلا ذو دراية بأساليب النظم كما قررناه في شرح التبيان في قسم الفصاحة، والله أعلم.

قال ابن الصلاح[٦٢٦]: وقد روينا أن بعض أصحاب الحديث رأي في المنام، وكأنه قُدَّ[٦٢٧] من شفتيه أو لسانه شيء فقيل له في ذلك فقال: (لفظة)[٦٢٨] من حديث رسول الله ﷺ غيرتُها برأيي، فَفُعِل بى هذا[٦٢٩].

فرع:

إذا جوزنا الرواية بالمعنى فينبغي (للمحدث)[٦٣٠] أن يفرق بين مثله ونحوه، فلا يحل له أن يقول مثله إلا بعد علمه أن الحديثين اتفقا لفظًا، ويحل له أن يقول نحوه إذا كان بمعناه، قاله أبو حاتم.

الخامس: ينبغي لمن روى حديثًا بالمعنى إذا اشتبه عليه اللفظ أن يتبعه بلفظه، أو كما قال، أو نحو هذا، أو ما أشبه ذلك من الألفاظ روي ذلك عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس رضي الله عنهم.

---

(٦٢٦) علوم الحديث (ص ١٩٦).

(٦٢٧) في (ز) زيادة: «مر».

(٦٢٨) في (ط) «لفظه».

(٦٢٩) على أن الرؤيا لا ينبني عليها حكم بإجماع العلماء، نقله النووي في شرح مسلم (١/ ٧٤) عن القاضي عياض وغيره.

وإذا كان هذا في من رأى النبي ﷺ وهو لا يتمثل الشيطان به، فمن رأى غيره من باب أولى.

(٦٣٠) في (ك) «للحديثي».

قال الخطيب: والصحابة أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفًا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من (الخطر)[٦٣١].

قال ابن الصلاح[٦٣٢]: وإذا اشتبه على القارىء فيما يقرأه لفظة، فقرأها على وجه شك فيه، ثم قال: أو كما قال، فهذا حسن وهو الصواب في مثله لأن قوله: أو كما قال يتضمن إجازة من الراوي، وإذنًا للطالب في روايته صوابها عنه إذا بان.

السادس: اُختلف في جواز اختصار الحديث الواحد، ورواية بعضه، فمنهم من منعه مطلقًا بناءً على منع الرواية بالمعنى، ومنهم من منعه مع تجويز الرواية بالمعنى، إذا لم يكن قد رواه هو، أو غيره على التمام، ومنهم من جوزه مطلقًا.

قال مجاهد: أنقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه[٦٣٣].

والصحيح التفصيل، وإنه يجوز ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه؛ بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فيجوز هذا، وإن لم يجز الرواية بالمعنى؛ لأن المروي والمتروك (كخبرين

---

(٦٣١) في (ك) «الحضر».

(٦٣٢) علوم الحديث (ص ٢٩٢).

(٦٣٣) صحيح، رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل(ص٥٤٣) والخطيب في الكفاية (ص ١٨٩و٢٤٣) والقاضي عياض في الإلماع (٢١٨).

منفصلين)[٦٣٤]، ولا فرق بين أن يكون قد رواه قبل على التمام، أو لم يروه، هذا إذا كان رفيع المنزلة؛ بحيث لا يتهم (فأما من روى حديثًا على التمام فخاف إن رواه ثانيًا ناقصًا أن يتهم)[٦٣٥] بزيادة أولًا، أو نسيان.

ثانيًا: لقلة ضبطه، وغفلته فلا يجوز له النقص، والله أعلم.

وأما تقطيع المصنف الحديث في الأبواب للاحتجاج فهو إلى الجواز أقرب، (كما إذا أتى بمسألة في الصلاة مثلًا استدل ببعض الحديث عليها فقط عن سائره، جاز له ذلك)[٦٣٦] وقد فعله مالك، والبخاري، ومن لا يحصى من الأئمة.

قال ابن الصلاح[٦٣٧]: ولا يخلو ذلك من كراهة.

قال الشيخ محيي الدين[٦٣٨]: وما أظنه يوافق عليه.

أقول: أي لا يوافقه أحد في هذه الكراهة؛ لأنه قد استمر في جميع الاحتجاجات في العلوم إيراد بعض الحديث احتجاجًا، واستشهادًا سواءً كان مستقلًا أولًا كاستشهاد النحويين، وغيرهم.

---

(٦٣٤) في (ط) «لخبرين متصلين».

(٦٣٥) ليس في (ط).

(٦٣٦) زيادة في (ك).

(٦٣٧) علوم الحديث (١٩٤).

(٦٣٨) الإرشاد (١/ ٤٧٠).

السابع: لا يروي بقراءة لحَّان، أو مصحف، وطريق السلامة (من التصحيف)[٦٣٩] الأخذ من أفواه أهل المعرفة، والتحقيق، فإن وقع في الرواية لحن، أو تحريف، قال ابن سيرين وغيره: يرويه كما سمعه.

والصواب تقريره في الأصل على حاله مع التضبيب عليه، وبيان صوابه في الحاشية إذا كان التحريف في الكتاب، وأما في السماع فالأولى أن يقرأه على الصواب، ثم يقول: وفي روايتنا، أو عند شيخنا، أو في طريق فلان كذا، وله أن يقرأ ما في الأصل ثم يذكر الصواب، وأحسن الإصلاح إصلاحه بما جاء في رواية أخرى، أو حديث آخر، وإذا كان الإصلاح بزيادة شيء قد سقط فإن لم يغاير معنى الأصل فعلى ما سبق، وإن كان الإصلاح بزيادة تشتمل على معنى مغاير لما وقع في الأصل تأكد فيه الحكم؛ بأن يذكر ما في الأصل مقرونًا بالتنبيه على ما سقط ليسلم من معرة الخطأ، ومن أن يقول على شيخه ما لم يقل، وإن علم أن بعض الرواة أسقطه، وأن من فوقه أتى به الحق الساقط في نفس الكتاب مع كلمة يعني مثاله: عن عروة، عن عمرة أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه، فأرجله»[٦٤٠]، أسقط الراوي عن عائشة، ولا بد من ذكرها؛ لما علمنا أن المحاملي كذلك رواه، فإذا ألحقنا الساقط قلنا: عن عمرة يعني عن عائشة أنها قالت.

---

(٦٣٩) ليس في (ط).

(٦٤٠) رواه مسلم (١/ ١٦٧) وأحمد (٦/ ١٠٤).

هذا إن علم أن شيخه رواه على الخطأ، فإن رآه في كتابه، وغلب على ظنه أنه من كتابه لا من شيخه اتجه إصلاحه في كتابه، وروايته أيضًا، كما لو اندرس من كتابه بعض الإسناد، أو المتن، فإنه يجوز إصلاحه من كتاب غيره إذا عرف صحته، ووثق به، (كذا قاله أهل التحقيق، ومنعه بعضهم)[٦٤١].

وهكذا الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره، أو حفظه، وإذا وجد كلمة من غريب العربية، أو غيرها وهي غير مضبوطة، وأشكلت عليه جاز أن يسأل عنها أهل العلم بها، ويرويها على ما يخبرونه، روي ذلك عن أحمد وإسحاق[٦٤٢].

فائدة:

عن الأصمعي[٦٤٣] يقول: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في قول النبي ﷺ: «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[٦٤٤]، لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما رويت عنه، ولحنت فيه كذبت عليه.

---

(٦٤١) زيادة في (ز).

(٦٤٢) الكفاية (ص ٢٥٥-٢٥٦).

(٦٤٣) رواه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٦٣) والقاضي عياض في الإلماع (ص ١٨٣-١٨٤) وابن الصلاح في علوم الحديث (ص ١٩٤).

(٦٤٤) الحديث تقدم تخريجه.

الثامن: إذا كان الحديث عنده عن اثنين أو أكثر، وبين روايتهما تفاوت في اللفظ، والمعنى واحد، فله جمعهما في الإسناد، ثم يسوق الحديث عن لفظ أحدهما، ويقول: أخبرنا فلان وفلان، واللفظ لفلان، أو هذا لفظ فلان، قال، أو قالا: أخبرنا فلان، وما أشبه هذا من العبارات.

ولمسلم في صحيحه عبارة أخرى حسنة كقوله: حدثنا أبو بكر، وأبو سعيد كلاهما، عن أبي خالد، قال أبوبكر: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، وساق الحديث، فإعادته ذكر أحدهما إشعار بأن اللفظ له، وأما إذا لم يخص، بل خلط اللفظين فقال: أخبرنا فلان وفلان، وتقاربا في اللفظ، قالا: أخبرنا فلان، فهو جائز على تجويز الرواية بالمعنى، وأما قول أبي داود في السنن: حدثنا مسدد، وأبو توبة المعنى قالا: حدثنا أبو الأحوص مع أشباه له في كتابه، فيحتمل أن يكون من قبيل الأول فيكون اللفظ لمسدد، ويوافقه أبو توبة في المعنى، ويحتمل أن يكون من قبيل الثاني، فيكون اللفظ لهما جميعًا بالمعنى، وأما إذا جمع بين رواة اتفقوا في المعنى، وليس ما أورده لفظ واحد منهم، وسكت عن بيان ذلك فقد عيب بهذا البخاري، وغيره، ولا بأس به على تجويز الرواية بالمعنى، والله أعلم.

التاسع: جرت العادة بحذف قال، ونحوه فيما بين رجال الإسناد خطًا، ولا بد من التلفظ به حال القراءة، وإذا كان في أثناء الإسناد، قرىء على فلان، أخبرك فلان، أو فيه قُرِىء على فلان، حدثنا فلان، فينبغي للقارىء في الأول أن يقول: قيل له أخبرك فلان، وفي الثاني قرىء على فلان، قال: حدثنا فلان.

وإذا تكررت كلمة قال كقوله في كتاب البخاري: حدثنا صالح بن (حيان)[٦٤٥]، قال: قال عامر الشعبي، فإنهم يحذفون أحدهما في الخط، وعلى القارىء أن يلفظ بهما.

وسئل الشيخ في فتاواه عن ترك القارىء؟ قال: فقال هذا خطأ من فاعله، (و الأظهر أنه لا)[٦٤٦] يبطل السماع به؛ لأن حذف القول جائز اختصارًا، وقد جاء به القرآن العظيم، والله أعلم.

العاشر: قال ابن الصلاح[٦٤٧]: الظاهر أنه لا يجوز تغيير قال النبي إلى قال رسول الله ولا عكسه، وإن جوزنا الرواية بالمعنى لاختلاف معناهما.

وقال غيره: الصواب إنه يجوز؛ لأن معناهما واحد، وهو مذهب أحمد وحماد بن سلمة والخطيب[٦٤٨].

قال القاضي ابن جماعة[٦٤٩]: ولو قيل: يجوز تغيير النبي إلى الرسول، ولا يجوز عكسه لما بَعُد؛ لأن في الرسول معنى زائدًا على النبي، وهو الرسالة، فإن كل رسول نبي، وليس كل نبي رسولًا.

---

(٦٤٥) في (ك) و(ط) «حبان».

(٦٤٦) في (ط) «ولأنه».

(٦٤٧) علوم الحديث (ص ٢١٠).

(٦٤٨) الكفاية (ص ٢٤٤-٢٤٥).

أقول: وفيه بحث لما روى البخاري، عن البراء بن عازب أنه حين دعا ورسولك الذي أرسلت قال رسول الله ﷺ: «لا، ونبيك الذي أرسلت»[٦٥٠]؛ لأنه أراد الجمع بين الوصفين النبوة، والرسالة[٦٥١]، كذا عن ابن الأثير[٦٥٢].

الحادي عشر: إذا كان في سماعه بعض الوهن، فعليه بيانه (حال الراوية)[٦٥٣]، ومنه ما إذا حدثه من حفظه في المذاكرة فيقول: حدثنا مذاكرة، ومنع جماعة التحمل عنهم حال المذاكرة، وإذا كان الحديث عن ثقة، ومجروح، أو ثقتين، فالأولى أن يذكرهما لاحتمال (انفراد)[٦٥٤] أحدهما بشيء، فإن اقتصر على ثقة واحد في الصورتين جاز لأن الظاهر اتفاقهما.

الثاني عشر: إذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من آخر، فخلطه ورواه جملة عنهما، وبين أن بعضه من أحدهما وبعضه من الآخر جاز، كما فعله الزهري في حديث الإفك، فإنه رواه عن ابن المسيب، وعروة، وعبيد الله، وعلقمة، وقال:

---

(٦٤٩) المنهل الروي (ص ١٠٤).

(٦٥٠) رواه البخاري برقم (٢٤٧) ومسلم برقم (٢٧١٠).

(٦٥١) ولأن هذا الحديث نفسه مروي بالمعنى.

(٦٥٢) جامع الأصول (٤/ ٢٦٢-٢٦٣).

(٦٥٣) في (ط) «حالة الراوي»، وفي (ك)« حالة الراوية».

(٦٥٤) ليس في (ط).

وكل حدثني طائفة من حديثها، قالوا: قالت عائشة ... وساق الحديث إلى آخره(٦٥٥).

ثم ما من شيء من ذلك الحديث إلا وهو في الحكم كأنه رواه عن أحد الرجلين على الإبهام، حتى لو كان أحدهما مجروحًا لم يجز الاحتجاج بشيء منه ما لم يبين أنه من الثقة.

ولا يجوز أن يسقط أحد الروايين، بل يجب ذكرهما مبينًا أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر، والله أعلم.

(٦٥٥) رواه البخاري برقم (٤٤٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).

الباب الرابع

في أسماء الرجال وطبقات العلماء وما يتصل بذلك

هذا فن مهم عظيم الفائدة يعرف به المرسل والمتصل

وفيه فصول

الفصل الأول

في معرفة الصحابة رضي الله عنهم

وأجود ما صنف فيها «الاستيعاب» لابن عبد البر، لولا أنه ذكر فيما شجر بين الصحابة، وما حكي عنهم على طريق الإخباريين، وقد جمع فيها ابن الأثير كتابًا[٦٥٦] حسنًا جامعًا، وضبط وأجاد فيه.

وفي هذا النوع فروع:

الأول: الصحابي عند المحدثين: هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ[٦٥٧]، وعند بعض الأصوليين: من طالت مجالسته على طريق التبع، والأخذ عنه، وعند سعيد بن المسيب: هو من صحب (النبي ﷺ)[٦٥٨] سنة، أو غزا غزوة، وهو ضعيف؛ لما يقتضي أن لا يكون جرير وأضرابه صحابيًا.

---

(٦٥٦) هو كتاب أُسْد الغابة في معرفة الصحابة.

وأحسن كتاب صُنف في هذا هو كتاب الحافظ ابن حجر «الإصابة في تمييز الصحابة»، إلا أنه لم يأت فيه بالمبهمات.

(٦٥٧) قال الحافظ في نزهة النظر (١٤٩-١٥٠):

وهو من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على ذلك، ولو تخللت ردة، في الأصح.

والمراد باللقاء ما هو أعم من المجالسة والمماشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر وإن لم يكلمه، وتدخل فيه رؤية أحدهما الآخر، سواءً كان ذلك بنفسه، أوبغيره.

(٦٥٨) ليس في (ك) ولا (ط).

وتعرف الصحبة بالتواتر، أو الاستفاضة، أو قول صحابي، أو قوله إذا كان عدلًا [٦٥٩].

الثاني: الصحابة كلهم عدول سواءً لابسوا الفتن أم لا، بإجماع من يعتد بهم.

قال أبو زرعة الرازي: قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة ممن سمع منه، وروى عنه من أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع.

واختلف في عدد طبقاتهم، والنظر في ذلك إلى السبق بالإسلام والهجرة وشهود المشاهد الفاضلة مع النبي ﷺ، وجعلهم الحاكم [٦٦٠] اثنتي عشرة طبقة.

وأفضلهم عند أهل السنة الخلفاء الأربعة على الترتيب، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر، ثم أحد، ثم بيعة الرضوان وممن له مزية كأهل العقبتين.

الثالث: أولهم إسلامًا من الرجال أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد، ومن العبيد بلال.

---

(٦٥٩) وكذا أن يثبت عن بعض التابعين الموثوق بهم أن فلاناً صحابي.

وانظر مقدمة الإصابة (ص١٥).

(٦٦٠) معرفة علوم الحديث(ص٢٣-٢٤).

الرابع: أكثرهم حديثًا أبو هريرة وعائشة وابن عمر وابن عباس وجابر وأنس(٦٦١).

وقال مسروق: انتهى علم الصحابة إلى عمر وعلي وأُبي وزيد وأبي الدرداء وابن مسعود.

وأكثرهم فتيا: ابن عباس، ومنهم العبادلة؟ ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص، وليس ابن مسعود منهم(٦٦٢).

قال البيهقي: لأنه مقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، وكذا سائر من يسمى عبد الله، وهم نحو مائتين وعشرين.

---

(٦٦١) قال الشاعر:

سبع من الصحب فوق الألف قد جمعوا ... عن المختار خير مضر

أبو هريرة جابر أنس والخدري ... صديقة وابن عباس وكذا ابن عمر

(٢) جمعهم الشاعر بقوله:

أبناء عباس وعمرو وعمر ... وابن الزبير هم العبادلة الغرر

الفصل الثاني

في معرفة التابعي

والتابعي: هو كل مسلم صحب صحابيًا، وقيل: من لقيه، وهو الأظهر[٦٦٣]، قال الحاكم[٦٦٤]: هم خمس عشر طبقة.

الأولى: من أدرك العشرة كقيس بن أبي حازم وابن المسيب وغيرهما، وغلط[٦٦٥] في ابن المسيب فإنه ولد في خلافة عمر رضي الله عنه، ولم يسمع من أكثر العشرة، وقيل: لم يصح سماعه من غير سعد، وأما قيس فسمعهم، وروى عنهم ولم يشاركه في هذا رجل، وقيل لم يسمع عبد الرحمن.

ويليهم: الذين ولدوا في حياة النبي (ﷺ)[٦٦٦] من أولاد الصحابة، ومن التابعين المخضرمون، واحدهم مخضرم بفتح الراء، وهو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي ﷺ ولم يره[٦٦٧].

---

(٦٦٣) بما تقدم شرطه في تعريف الصحابي.

(٦٦٤) معرفة علوم الحديث(ص٤٢).

(٦٦٥) يعني ابن الصلاح .

(٦٦٦) في (ك)«صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم».

(٦٦٧) أي في حال إسلامه.

وعدهم مسلم عشرين نفسًا، وهم أكثر، وممن لم يذكره: أبو مسلم الخولاني والأحنف.

ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة: ابن المسيب، والقاسم بن محمد، (وعروة بن الزبير)[٦٦٨]، وخارجة بن زيد، وأبو (سلمة)[٦٦٩] بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار.

وأنشدنا الشيخ فخر الدين المالكي التلمساني:

إلا كل من لا يقتدي بأئمة ... فقسمته ضيزى عن الدين خارجة

فخذهم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سليمان خارجة

وجعل ابن المبارك سالم بن عبد الله بدل أبي سلمة.

وجعل أبو الزناد بدلهما: أبا بكر بن عبد الرحمن.

وعن أحمد بن حنبل قال: أفضل التابعين ابن المسيب، قيل: فعلقمة والأسود؟ فقال: هو وهما، وعنه: لا أعلم فيهم مثل أبي عثمان النهدي وقيس، وعنه: أفضلهم قيس وأبو عثمان وعلقمة ومسروق.

وقال أبو عبد الله بن خفيف[٦٧٠]: أهل المدينة يقولون: أفضل التابعين ابن المسيب، وأهل الكوفة يقولون: أويس، وأهل البصرة: الحسن.

---

(٦٦٨) ليس في (ط).

(٦٦٩) في (ك) «مسلم».

وقال ابن أبي داود: سيدتا التابعيات حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبد الرحمن، وتليهما أم الدرداء.

وقد عد قوم طبقة في التابعين ولم يلقوا الصحابة، وطبقة هم الصحابة فليتفطن لذلك.

---

(٦٧٠) هو في (ط) «حفيف» بالحاء المهملة.

وهو مترجم في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٢).

الفصل الثالث

في الأسماء والكنى والألقاب

وفيه أنواع

النوع الأول في الأسماء وهو أقسام:

الأول: معرفة من ذكر بأسماء مختلفة، أو نعوت متعددة، وهو فن عويص، تمس الحاجة إليه؛ لمعرفة التدليس، مثاله:

محمد بن السايب الكلبي، هوأبو نضر المروي عنه حديث تميم الداري.

وعدي بن (بداء) [٦٧١]، وهو حماد بن السايب المروي عنه: «ذكاة كل مسك دباغه »[٦٧٢].

وأبو سعيد وهو الذي يروي عنه عطية العوفي التفسير، وهو يدلس به موهمًا أنه أبو سعيد الخدري.

---

(٦٧١) في (ط) «بدار».

(٦٧٢) رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ١٢٩) وحماد بن السايب هو: محمد بن السايب الكلبي كذاب، وهو علة الحديث كما في موضح أوهام الجمع والتفريق(٢/ ٣٥٧-٣٥٩) وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص ٣٢٣) .

الثاني: معرفة الأسماء المفردة:

هو فن حسن.

فمن (الصحابة) [٦٧٣]: أجمل بالجيم.

جُبيب: بالجيم على التصغير.

شَكَل: بفتحتين والشين المعجمة.

سَندر: بفتح السين.

شمعون: بالشين المعجمة والعين المهملة، ويقال: بالغين المعجمة.

صُدي: بضم الصاد المهملة مصغر.

صنابح: بضم الصاد والنون والباء الموحدة.

قال ابن الصلاح [٦٧٤]: ومن قال فيه صنابحي فقد أخطأ.

كلدة: بفتحهما.

وابصة: بفتح الصاد المهملة.

نبيشة (الخير) [٦٧٥]: بالنون والشين المعجمة مصغرًا.

---

(٦٧٣) في (ز) «الصحابي».

(٦٧٤) علوم الحديث (ص ٣٢٧).

(٦٧٥) ليس في (ط).

هبيب: مصغرًا بالباء الموحدة.

(لبي) [٦٧٦]: باللام على وزن أبي.

ومن غير الصحابة:

أوسط.

وقدوم: بفتح المثناة من فوق، وقيل من تحت وضم الدال.

جيلان: بكسر الجيم.

أبو (خلدة) [٦٧٧]: بفتحهما.

الدجين: بالجيم مصغرًا.

زب: بكسر الزاي.

شُعَير: بالشين مصغرًا.

وفردان: بالفاء المكسورة.

مستمر، عزوان: بفتح العين المهملة، وإسكان الزاي.

نوف البكالي بكسر الباء، وتخفيف الكاف، وغلب على السنتهم الفتح والتشديد.

ضريب وشمير: مصغران.

---

(٦٧٦) في (ط) «ليي».

(٦٧٧) في (ط) «الخلد».

همذان: بريد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالذال المعجمة، وفتح الميم كالبلدة، وقيل بالدال المهملة، وإسكان الميم كالقبيلة.

الثالث – المؤتلف والمختلف:

وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ، يجب للمحدث معرفته، وإلا فيكثر خطؤه، وأكمل ما صنف فيه الإكمال لابن مأكولا[٦٧٨]، وفيه (إعواز)[٦٧٩].

وما ضبط قسمان:

أحدهما: على العموم كسلام، كله مشدد إلا خمسة:

والد عبد الله (بن سلام الصحابي)[٦٨٠]، ومحمد بن سلام شيخ البخاري، وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي، وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي أبي علي المعتزلي، وسلام ابن أبي الحقيق.

وعمارة ليس فيهم بكسر العين إلا (أبو أبي بن عمارة) [٦٨١] الصحابي، ومنهم من ضمه ومن عداه جمهورهم بالضم، وفيهم جماعة بالفتح، وتشديد الميم.

---

(٦٧٨) هو الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب.

(٦٧٩) في (ك) «اعوان».

(٦٨٠) ليس في (ك) و(ط).

(٦٨١) في (ك) «أبي بن بن عمار».

والقسم الثاني: ما في الصحيحين، أو الموطأ على الخصوص (يسار) كلهم بالمثناة ثم المهملة إلا محمد بن بشار، فبالموحدة والمعجمة، وفيهما يسار بن سلامة، وابن أبي سيار بتقديم السين، وغير ذلك.

الرابع: المتفق والمفترق

هو متفق خطًا ولفظًا، وللخطيب فيه كتاب نفيس.

وهو أقسام:

الأول: اتفقت أسماؤهم، وأسماء آبائهم كالخليل بن أحمد، (ستة) [٦٨٢].

الثاني: اتفقت أسماؤهم، وأسماء آبائهم، وأجدادهم كأحمد بن جعفر بن حمدان.

الثالث: اتفقت الكنية، والنسبة معًا كأبي عمران الجوني.

(الرابع: عكسه كصالح بن أبي صالح) [٦٨٣].

الخامس: المتشابهون في الاسم، والنسب المتمايزون بالتقديم، والتأخير كيزيد بن الأسود الخزاعي الصحابي (الجرشي)[٦٨٤] المخضرم، المشهور بالصلاح، وهو الذي استسقى به معاوية [٦٨٥]، والأسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل.

---

(٦٨٢) ليس في (ط).

(٦٨٣) ليس في (ز) و(ك).

(٦٨٤) كذا في (ك)، وكذا في ترجمته من سير أعلام النبلاء(٤/ ١٣٦) وغيرها، وفي (ز) «القرشي» وفي (ط) «الخرشي».

(٦٨٥) صحيح، انظر الطبقات لابن سعد (٧/ ٤٤٤) والمعرفة والتاريخ (٢/ ٣٨٠-٣٨١) وتاريخ دمشق (٦٥/ ١١٢).

السادس: معرفة المنسوبين: إلى غير آبائهم هم أقسام:

الأول: (من نسب) [٦٨٦] إلى أمه: كمعاذ ومعوذ (وعوذ بنوا) [٦٨٧] عفراء هي أمهم، وأبوهم الحارث بن رفاعة الأنصاري.

وبلال بن حمامة وأبوه رباح.

الثاني: إلى جدته: كيعلى بن منيه، وأبوه أمية.

الثالث: إلى جده: كأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، هو عامر بن عبد الله بن الجراح.

الرابع: إلى أجنبي لسبب كالمقداد بن عمر الكندي يقال له: ابن الأسود؛ لأنه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث فتبناه.

السابع: النسب التي على خلاف ظاهرها.

أبو مسعود البدري لم يشهدها في قول الأكثرين، بل نزلها، وسليمان التيمي نزل فيهم، و ليس منهم.

الثامن: المبهمات.

صنف فيها عبد الغني، ثم الخطيب، ثم غيرهما.

وهو أقسام:

---

(٦٨٦) ليس في (ك) و(ط).

(٦٨٧) في (ط) «بن».

الأول: أبهمها (مثل)[٦٨٨] رجل، أو امرأة كحديث ابن عباس أن رجلًا قال: يا رسول الله الحج كل عام؟ وهو الأقرع بن حابس[٦٨٩].

وحديث (السائلة)[٦٩٠] من غسل الحيض، فقال ﷺ: «خذي فرصة (من مسك)[٦٩١]»[٦٩٢]، هي أسماء بنت يزيد بن السكن.

الثاني: الابن والبنت كحديث أم عطية في غسل (بنت)[٦٩٣] النبي ﷺ «بماء وسدر»[٦٩٤]، وهي زينب رضي الله عنها.

الثالث: العم والعمة كرافع بن خديج، عن عمه، وهو ظهير بن رافع، وزياد ابن علاقة، عن عمه، وهو قطبة بن مالك.

وعمة جابر التي بكت أباه يوم أحد، هي فاطمة بنت عمرو، وقيل هند.

---

(٦٨٨) ليس في (ك) و(ط).

(٦٨٩) صحيح، رواه أحمد (١/ ٢٥٥) والنسائي (٥/ ١١١).

(٦٩٠) في (ط) «المماثلة».

(٦٩١) ليس في (ك) و(ط).

(٦٩٢) رواه البخاري برقم (٧٣٤) ومسلم برقم (٣٣٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٦٩٣) ليس في (ط).

(٦٩٤) رواه البخاري برقم (١٢٥٣) ومسلم برقم (٩٣٩) ولفظ «زينب» عند مسلم فقط.

الرابع: الزوج والزوجة: زوج سبيعة: سعد بن خولة، وزوج بروع بفتح البـاء، وعند المحدثين بالكسر هلال بن مرة.

النوع (الثاني) [٦٩٥] - في الكنى:

وهو أقسام:

الأول: من سمي بالكنية، لا اسم له غيرها، وهم ضربان:

(أحدهما) [٦٩٦]: من له كنية (غير اسمه) [٦٩٧] كأبي بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة، اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن.

والثاني: (من) [٦٩٨] لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه كأبي بلال، عن شريك، وأبي حصين بفتح الحاء، عن أبي حاتم الرازي.

الثاني: من عرف بكنية، ولم يعرف أله اسم غيرها أم لا، كأبي (أنس) [٦٩٩] بالنون صحابي، وأبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ.

الثالث: من لقب بكنية، وله اسم وكنية غيرها، كأبي تراب علي بن أبي طالب أبي الحسن رضي الله عنه.

---

(٦٩٥) تصحف في (ك) إلى «الثالث».

(٦٩٦) ليس في (ك).

(٦٩٧) ليس في (ك).

(٦٩٨) ليس في (ز) و(ط).

(٦٩٩) ليس في (ط).

الرابع: من له كنيتان، أو أكثر كابن جريج أبي الوليد، وأبي خالد.

ومنصور الفراوي: أبي بكر، وأبي فتح وأبي القاسم.

النوع الثالث في الألقاب:

هي كثيرة، ومن لا يعرفها قد يظنها أسامي، فيجعل من ذكر باسمه في موضع، ولقبه في موضع آخر شخصين.

وألف فيه جماعة، وما كرهه المُلَقَّب فلا يجوز، وما لا، فيجوز، كمعاوية الضال، ضل في طريق مكة، فلقب ضالًا.

وعبد الله بن محمد الضعيف، كان ضعيفًا في جسمه.

غندر: لقب جماعة كل منهم محمد بن جعفر، أولهم: محمد بن جعفر صاحب شعبة.

الفصل الرابع

في أنواع شتى

النوع الأول: في معرفة الموالي:

أهم ذلك الموالي المنسوبين إلى القبائل مطلقًا، كفلان القرشي، ويكون مولى لهم، ثم منهم من يقال: مولى فلان، ويراد به مولى عتاقه، وهو الغالب، ومنهم مولى الإسلام كالبخاري الإمام مولى الجعفيين (ولاء الإسلام)[٧٠٠]؛ لأن جده كان مجوسيًا فأسلم على يد اليمان الجعفي، ومنهم مولى الحلف كمالك بن أنس الإمام، ونفرهم أصبحيون حميريون صلبية موالي لتيم قريش بالحلف.

النوع الثاني: معرفة أوطان الرواة:

قد كانت العرب إنما تنسب إلى قبائلها، فلما جاء الإسلام، وغلب عليهم سكنى القرى انتسبوا إلى القرى كالعجم، ثم من كان ناقلة من بلد إلى بلد، وأراد الانتساب إليهما، فليبدأ بالأول، فيقول في الناقلة من مصر إلى دمشق: المصري ثم الدمشقي.

ومن كان من أهل قرية بلدة، فيجوز أن ينسب إلى القرية وإلى البلدة وإلى الناحية وإلى الإقليم (الذي منه تلك البلدة، فيقال في من هو من داريا مثلًا الداراني، والدمشقي، والشامي)[٧٠١].

قال عبد الله بن المبارك، وغيره: من أقام في بلدة أربع سنين نسب إليها.

---

(٧٠٠) زيادة في (ط).

(٧٠١) ليس في (ك) و(ط).

النوع الثالث: في التواريخ، والوفيات:

وهو فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه، وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر في التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين.

فروع:

الأول: الصحيح في سن سيدنا سيد البشر رسول الله ﷺ، وصاحبيه أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما ثلاث وستون، قبض رسول الله ﷺ ضحى الإثنين لاثني عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من هجرته ﷺ إلى المدينة، ومنها التاريخ.

وأبو بكر رضي الله عنه في جمادي الأول سنة ثلاث عشرة.

وعمر رضي الله عنه في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين.

وعثمان رضي الله عنه (في ذي الحجة)[٧٠٢] سنة خمس وثلاثين، ابن اثنين وثمانين سنة، وقيل: ابن تسعين، وقيل: غيره.

وعلي (رضي الله عنه)[٧٠٣] في شهر رمضان سنة أربعين، ابن ثلاث وستين، وقيل: أربع، وقيل: خمس.

---

(٧٠٢) ليس في (ك) و (ط).

(٧٠٣) في (ك) «كرم الله وجهه».

وطلحة، والزبير في جمادي الأول سنة ست وثلاثين، قال الحاكم: كانا ابني أربع وستين، وقيل: غيره.

وسعد بن أبي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح، ابن ثلاث وسبعين.

وسعيد بن زيد سنة إحدى وخمسين، ابن ثلاث، أو أربع وسبعين.

وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنين وثلاثين، ابن خمس وسبعين.

وأبو عبيدة عامر سنة ثماني عشرة، ابن ثمان وخمسين، وفي بعض هذا خلاف.

الثاني: صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية، وستين في الإسلام، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين: حكيم بن حزام، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حزام.

قال (ابن) [٧٠٤] إسحاق: عاش حسان وآباؤه الثلاثة، وكل واحد منهم مائة وعشرين سنة، ولا نعرف لغيرهم من العرب مثله، وقيل: مات حسان سنة خمسين.

الثالث: أصحاب المذاهب المتبوعة:

سفيان الثوري، مات بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة مولده سنة سبع وتسعين.

مالك بن أنس، مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، قيل: ولد سنة ثلاث وتسعين، وقيل: إحدى، وقيل: أربع، وقيل: سبع.

أبو حنيفة النعمان بن ثابت، مات ببغداد سنة خمسين ومائة، وكان ابن سبعين.

---

(٧٠٤) ليس في (ك).

أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، مات بمصر- آخر رجب سنة أربع ومائتين، وولد سنة خمسين ومائة.

أبو عبد الله أحمد بن حنبل، مات ببغداد في ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين ومائتين، وولد سنة أربع وستين ومائة.

الرابع: أصحاب كتب الحديث المعتمدة.

أبو عبد الله البخاري: ولد يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة، ومات ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (بسمرقند) [٧٠٥]، ابن خمس وخمسين.

ومسلم: مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين، ابن خمس وخمسين.

وأبو داود السجستاني: مات بالبصرة في شوال سنة سبع وسبعين ومأتين.

(وأبو عيسى الترمذي مات بترمذ لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين وائتين)[٧٠٦].

وأبو عبد الرحمن النسائي: مات سنة ثلاث وثلاثمائة بمكة، و قيل بالرملة.

---

(٧٠٥) ليس في (ك) .

(٧٠٦) ليس في (ط).

ثم سبعة من الحفاظ بعدهم (في مصنفاتهم)[٧٠٧] أحسنوا التصنيف، وعظم النفع بتصانيفهم.

أبو الحسن الدارقطني: مات ببغداد في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة، وولد فيها سنة ست وثلاثمائة.

ثم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، مات بها في صفر سنة خمس وأربعمائة، وولد بها في ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

ثم أبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري، حافظ، ولد في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلثمائة، ومات بمصر في صفر سنة تسع وأربعمائة.

ثم أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني: ولد سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، ومات في صفر سنة ثلاثين وأربعمائة بأصفهان.

وبعدهم: أبو عمر بن عبد البر ـ حافظ المغرب ـ، ولد في ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلثمائة، وتوفي بشاطبة سنة ثلاث وستين وأربعمائة.

ثم أبو بكر البيهقي: ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، ومات بنيسابور في جمادي الأول سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.

ثم أبو بكر الخطيب البغدادي: ولد في جمادي الآخر سنة اثنين وتسعين وثلثمائة، ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة.

---

(٧٠٧) ليس في (ز).

خاتمة

في آداب الشيخ والطالب والكاتب[٧٠٨]

اعلم: أن علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، وينافي مساوىء الأخلاق، ومشاين الشيم، وهو من علوم (الآخرة، لا من علوم)[٧٠٩] الدنيا، فمن أراد (التصدي)[٧١٠] لإسماع الحديث، أو لاستماعه، أو لإفادة شيء من علومه، أو لاستفادته، فليقدم تصحيح النية، وإخلاصها، وليطهر قلبه من الأغراض الدنيوية، وأدناسها، وليحذر بلية حب الرياسة ورعوناتها وطلب مال، وغير ذلك مما لا يراد به وجه الله تعالى وفيها فصول:

---

(٧٠٨) قد أسلف المصنف أنه استفاد من ثلاثة كتب لثلاثة من الأئمة وهم: ابن الصلاح، والنووي، وابن جماعة، رحمهم الله.

وبهذه المناسبة فإن لابن جماعة في هذا الصدد كتاب نفيس بعنوان: «تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم»، جمع فيه شتات الموضوع، بأسلوب نفيس، وطريقة سهلة، وقد يسر الله لي تحقيقه والتعليق عليه، وهو مطبوع نفع الله به.

(٧٠٩) سقط من (ك).

(٧١٠) في (ك) «التصدر».

الفصل الأول في آداب الشيخ:

يستحب (للمتصدي)[٧١١] لإسماع الحديث أن يبلغ أربعين؛ لأنها (انتهاء)[٧١٢] الكهولة، وفيها مجتمع الأشد[٧١٣].

نبىء رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين.

وقال ابن الصلاح[٧١٤]: هذا محمول على من تصدى للتحديث بنفسه من غير براعة في العلم.

والحق أنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له (التصدي)[٧١٥] لنشره في أي سن كان كمالك، فإنه تصدى له، وله نيف وعشرون سنة، وقيل: سبع عشرة.

والشافعي أخذ عنه العلم وهو في سن الحداثة.

وعمر بن عبد العزيز لم يبلغ الأربعين.

---

(٧١١) في (ك) «للمتصدر».

(٧١٢) ليس في (ط).

(٧١٣) فيه نظر لا يخفى؛ من حيث أنه تقييد للتحديث بغير دليل، وأيضًا مخالف لما فعله الأئمة الذين هم أورع من فعل ما فيه محذور، وله مزيد من كلام المصنف.

(٧١٤) علوم الحديث (ص ٢١٤).

(٧١٥) في (ك) «التصدر».

وغيرهم ممن نشروا علومًا لا تحصى، ولم يبلغوا ذلك، ومتى خشي عليه الهرم والخرف والتخليط أمسك عن التحديث، ويختلف ذلك باختلاف الناس، فقد حدث (خلق)[٧١٦] بعد مجاوزة الثمانين؛ لما ساعدهم التوفيق، وصحبتهم السلامة: كأنس بن مالك، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة.

وكمالك، وابن عيينة، والليث، وابن الجعد.

وحدث قوم بعد المائة كالحسن بن عرفة، وأبي القاسم البغوي، وغيرهما.

وينبغي أن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه، أو علمه، أو غير ذلك، وقيل: لا يحدث في بلد فيه من هو أولى منه، وإذا طلب منه ما يعلمه عند من هو أولى منه أرشد إليه؛ لأن «الدين النصيحة»[٧١٧]، ولا يمتنع من تحديث أحد لعدم صحة نيته، فإنه يرجى له تصحيحها، وليحرص على نشره، وليبتغ جزيل أجره، وإذا أراد حضور مجلس التحديث، فليقتد بالإمام مالك رضي الله عنه، فإنه إذا أراد أن يحدث توضأ، وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، وتطيب، وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث، وقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ[٧١٨].

---

(٧١٦) في (ك)و(ط) «قوم».

(٧١٧) رواه مسلم برقم (٥٥) عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه.

(٧١٨) علوم الحديث (ص ٢١٧).

وكان يكره أن يحدث في الطريق، أو هو قائم، أو مستعجل، فإن رفع أحد صوته في مجلسه زجره، ويستحب له أن يقبل على الحاضرين كلهم، (إذا أمكن)[٧١٩]، ولا يسرد الحديث سردًا يمنع السامع من إدراك بعضه، وليفتح مجلسه بقراءة قارىء حسن الصوت، فإذا فرغ استنصت المستملي أهل المجلس، ثم الشيخ يبسمل ويدعو ويقول: الحمد لله رب العالمين، أكمل الحمد (على)[٧٢٠] كل حال، والصلاة والسلام الأتمان (الأكملان)[٧٢١] على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون، وكلما غفل عن ذكره الغافلون، اللهم صل عليه وعلى آله وسائر النبيين وآل كل، وسائر الصالحين، نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون، ويستحب له الثناء على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو أهل له، فقد فعل ذلك غير واحد من السلف، ولا بأس أن يذكره بما يعرف به من لقب، أو نسبة، ولو إلى أم، أو صنعة، أو وصف في بدنه، وحسن أن يجمع في إملائه جمعًا من شيوخه مقدمًا أفضلهم، ويملي عن كل شيخ حديثًا، ويختار ما علا سنده، وقصر متنه، وينبه على ما فيه من علو وفائدة، وضبط مشكل، ويتجنب ما لا يحتمله عقول الحاضرين، أو يخاف عليهم الوهم في فهمه، ويستحب أن يتخذ مستمليًا محصلًا متيقظًا يبلغ عنه إذا كثر

---

(٧١٩) ليس في (ك) و(ط).

(٧٢٠) في (ط) «عى».

(٧٢١) زيادة في (ك).

الجمع، ويستملي مرتفعًا على مكان كالكرسي، ونحوه، وإلا قائمًا، وعليه تبليغ لفظه على وجهه، ثم يختم إملاءه بشيء من الحكايات، والنوادر، والإنشادات في الزهد، والأدب، ومكارم الأخلاق.

وإذا قصر المحدث عن التخريج، أو (اشتغل)[٧٢٢] عنه استعان ببعض الحفاظ في التخريج له، فإذا فرغ من الإملاء قابل ما أملاه.

(٧٢٢) في (ط) «استغله».

الفصل الثاني في آداب الطالب:

ينبغي له في طلبه أن يبتهل إلى الله تعالى في التوفيق، والتيسير، ويأخذ نفسه بالآداب السنية، والأخلاق المرضية، وقد تقدم الكلام في السن الذي يبتدىء فيه بسماع الحديث.

وليغتنم مدة إمكانه، ويفرغ جهده في تحصيله، وليبدأ بسماع أرجح شيوخ بلده إسنادًا، و علمًا ودينًا وشهرة، فإذا فرغ من مهمات بلده رحل في الطلب، فإن الرحلة من عادة الحفاظ المبرزين، ولا يحمله الشره في الطلب على التساهل في السماع، و(التحمل، فيخل بشيء) (٧٢٣)، من شروطه، وليعمل بما يمكنه العمل به مما يسمعه من الحديث في أنواع: العبادات والآداب، فذلك زكاة الحديث، كما قاله بشر الحافي: يا أصحاب الحديث: أدوا زكاة هذا الحديث، اعملوا من كل مأتي حديث بخمسة أحاديث (٧٢٤).

وهو سبب حفظه، وليعظم شيخه، وكل من يسمع منه، فإن ذلك من إجلال العلم، ويتحر رضاه، ولا يطيل عليه بحيث يضجره، فربما كان ذلك سبب حرمانه.

---

(٧٢٣) في (ط) «التجمل فيخيل شيء».

(٧٢٤) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع برقم(١/ ١٤٤ برقم ١٨١) والسمعاني في أدب الاستملاء (١١٠).

وعن الزهري قال: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب[٧٢٥].

وليستشر شيخه في أموره، وكيفية ما يعتمده من اشغاله، وما يشتغل فيه، وإذا فاز بفائدة أرشد غيره من الطلبة إليها، فإن كتمان ذلك لوم يخاف على فاعله عدم النفع، فإن بركة الحديث إفادته، وبنشره ينمو، ولا يمنعه الحياء والكبر من السعي في التحصيل، وأخذ العلم ممن دونه في سن، أو نسب، أو منزلة، وليصبر على جفاء شيخه، وليعتن بالمهم، ولا يضيع زمانه في الإكثار من الشيوخ بمجرد الكثرة، وليكتب، وليسمع ما يقع له من كتاب، أو جزء بكماله، ولا ينتخب منه لغير ضرورة، فإن احتاج إليه تولاه بنفسه، فإن قصر عنه استعان بحافظ، ولا يقتصر على مجرد سماعه، وكتبه دون معرفته، وفهمه، بل يتعرف صحته، وضعفه، ومعانيه، وفقهه، وإعرابه، ولغته، وأسماء رجاله، ويحقق كل ذلك، ويعتني بإتقان مشكله حفظًا وكتابة، ويقدم في ذلك كله الصحيحين، ثم بقية كتب الأئمة، كسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ثم كتاب السنن الكبير للبيهقي، فإنا لا نعلم مثله في بابه، ثم من المسانيد كـ مسند أحمد بن حنبل وغيره، (ثم من كتب العلل: كتابه وكتاب الدارقطني)[٧٢٦].

---

(٧٢٥) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع برقم(١٣٨٥) والسمعاني في أدب الاستملاء (٦٨).

(٧٢٦) ليس في (ط).

ومن التواريخ: تاريخ البخاري وابن أبي خيثمة.

ومن كتب الجرح والتعديل: كتاب ابن أبي حاتم (٧٢٧).

ومن مشكل الأسماء كتاب ابن ماكولا (٧٢٨).

ويعتني بكتب غريب الحديث، وشروحه، وكلما مر به مشكل بحث عنه، وأتقنه ثم حفظه، وكتبه.

ويتحفظ الحديث قليلًا قليلًا، ويشتغل بالتخريج، والتصنيف إذا تأهل له معتنيًا بشرحه، وبيان مشكله وإتقانه، فقل ماتمهر في علم الحديث من لم يفعله.

ولعلماء الحديث في تصنيفه طريقان:

أجودهما على الأبواب؛ كما فعله البخاري ومسلم، فيذكر في كل باب ما عنده فيه.

الثانية على المسانيد: فيجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه، وعلى هذه الطريقة يرتب على الحروف، أو على القبائل، فيقدم بنو هاشم ثم الأقرب، فالأقرب، وقد يرتب بالسابقة فيقدم العشرة، ثم أهل بدر، ثم الحديبية، ثم من هاجر بينها وبين الفتح، ثم أصاغر الصحابة، ثم النساء، يبدأ بأمهات المؤمنين.

---

(٧٢٧) تقدم الكلام على هذه الثلاثة الكتب.

(٧٢٨) هو الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب.

الفصل الثالث في أدب الكاتب:

اختلف السلف في كتابة الحديث فكرهها طائفة، وأباحها أخرى.

ثم أجمع أتباع التابعين على جوازه، فقيل: أول من صنف فيها ابن جريج، وقيل: مالك، وقيل: الربيع بن صبيح، ثم انتشر تدوينه وجمعه، وظهرت فوائد ذلك ونفعه، وعلى كاتبه صرف الهمة إلى ضبطه وتحقيقه شكلًا ونقطًا؛ بحيث يؤمن اللبس معه، ولا يشتغل بتقييد الواضح، ثم قيل: (إنما يُشَكِّل المُشْكِل، وقيل)[٧٢٩] يشكل الجميع لأجل المبتدى وغير المتبحر، ويكون اعتناؤه بضبط الملتبس من أسماء الرجال أكثر؛ لأنه (نقلي محض، وُيستحب ضبط المشكل في المتن، وبيانه في الحاشية؛ لأنه)[٧٣٠] أبلغ، ويحقق حروف الخط، ولا يعلقه تعليقًا، ولا يدققه لتخفيف حمله في السفر؛ فإن الخط علامة فأحسنه أبينه.

قال بعضهم: أكتب ما ينفعك وقت حاجتك إليه أي وقت الكبر وضعف البصر، ولا يصطلح مع نفسه برمز لا يعرفه الناس إلا أن يبين مراده في أول الكتاب ليعرفه من يقف عليه، ويعتني بضبط مختلف الروايات وتمييزها، فيجعل

---

(٧٢٩) ليس في (ك) و(ط).

(٧٣٠) ليس في (ط).

كتابه على رواية، ثم ما كان في غيرها من زيادة الحقها في الحاشية، أو نقص أعلم عليه، أو خلاف نبه عليه، ويسمى راويه مبينًا.

فروع:

الأول: يجعل بين كل حديث دائرة، واستحب الخطيب أن يكون غفلًا أي بلا علامة، فإذا قابل نقط وسطها، ولا يكتب المضاف في آخر سطر والمضاف إليه في أول الآخر، وإذا كتب اسم الله تعالى أتبعه بالتعظيم كعز وجعل، ونحوه، ويحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ كلما كتبه، ولا يسأم من تكراره، وإن لم يكن في الأصل، ومن أغفل ذلك حرم حظًا عظيمًا، ويصلي بلسانه على النبي ﷺ كلما كتبه أيضًا، وكذلك الترضي، والترحم على الصحابة، والعلماء، ويكره الاختصار على الصلاة دون التسليم، و بالعكس.

روى ابن الصلاح[٧٣١] عن حمزة الكناني قال: كنت أكتب الحديث، وأكتفي بالصلاة على رسول الله ﷺ، فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي مالك: لا تتم الصلاة علي؟ قال: فما كتبت بعد ذلك الصلاة إلا مع التسليم.

ويكره الرمز بالصلاة، والترضي في الكتابة، بل يكتب ذلك بكماله، وعليه مقابلة كتابه بأصل شيخه، وإن كان أجازه، ويكفي مقابلة ثقة ولو بفرع قوبل

---

(٧٣١) علوم الحديث (ص ١٨٩).

بأصل الشيخ، فإن لم يقابل به، وكان الناقل صحيح النقل قليل السقط، ونقل من الأصل، فقد جوز الرواية منه (الإسناد) [٧٣٢] أبو إسحاق والخطيب وغيرهما.

وإذا خرج الساقط، وهو اللحق بفتح اللام والحاء، فليخط من موضع سقوطه في السطر خطًا صاعدًا قليلًا معطوفًا بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة اللحق، ثم يكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية، وجهة اليمين إن اتسعت أولى، إلا أن يسقط في آخر السطر، وليكتبه صاعدًا إلى أعلى الورقة، ثم إن زاد اللحق على سطر ابتدأ سطوره من جهة طرف الورقة إن كان في يمين الورقة بحيث ينتهي سطوره إلى أسطر الكتاب، وإن كان في الشمال ابتدأ بالأسطر من جهة أسطر الكتاب، ثم يكتب في انتهاء اللحق صح، ولا بأس بكتابة الفوائد المهمة على حواشي كتاب يملكه لا بين الأسطر.

الثاني: التصحيح والتمريض والتضبيب من شأن المتقنين، فالتصحيح كتابة صح فيما عرضه الشك، أو الخلاف ليدل على صحته رواية ومعنى.

والتضبيب وقد يسمى التمريض: أن يمد خطأ أوله كرأس الضاد على ثابت نقلًا فاسد لفظًا، أومعنى، أو على ضعيف، أوناقص، ومن الناقص موضع الإرسال أو الانقطاع، وربما اختصر بعضهم على الصاد المجردة في علامة التصحيح فأشبهت الضبة، وإذا وقع في الكتاب خطأ، وحققه كتب عليه (كذا) صغيرة،

---

(٧٣٢) كذا في (ط) وصوابه (الأستاذ).

وكتب في الحاشية صوابه كذا إن تحققه، وإن وقع فيه ما ليس منه نفي بالضرب، أو الحك، وإذا ضرب بخط فوقه خطًا بينًا مختلطًا به، ويتركه ممكن القراءة، فإن كان الضرب على مكرر فقيل: على الثاني، وقيل: يبقى أحسنهما وأبينهما صورة.

وفَصَّلَ القاضي عياض[٧٣٣] رحمه الله، فقال: إن كان المتكرران في أول السطر ضرب على الثاني، وإن كان في آخره ضرب على أولهما صيانة لإوائل السطور، وأواخرها، فإن كان أحدهما في أول سطر، والآخر في آخره ضرب على ما في آخره؛ لأن أول السطر أولى بالمراعاة، وأما الحك والكشط، فكرههما أهل العلم للتهمة.

الثالث: غلب على كتبة الحديث الاقتصار على الرمز في حدثنا وأخبرنا، وشاع بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا: ثنا أو نا أو دنا، ومن أخبرنا: (أنا،أو بنا أو رنا)[٧٣٤].

وإذا كان للحديث إسنادان، أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد مسمى حا مفردة مهملة، (صورة ح، لأن حاء اسم ومسماه ح، كما أن الصاد اسم ومسماه ص)[٧٣٥].

---

(٧٣٣) الإلماع (ص ١٧٢).

(٧٣٤) في (ط) «إنا، أوإبنا، أو دنا».

(٧٣٥) ليس في (ط).

قال ابن الصلاح[٧٣٦]: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتمد بيان لإمرها، غير أني وجدت بخط جماعة من الحفاظ في مكانها بدلًا عنها صح صريحه، وهذا يشعر بكونها رمز إلى صح، وحسن إثباته؛ لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولئلا يُرَكَّب الإسناد الثاني على الإسناد الأول، فيجعلا إسنادًا واحدًا.

وعن بعض الأصبهانيين أنها من التحول من إسناد إلى إسناد، وقيل: هي من حائل أي تحول بين الإسنادين، وليست من الحديث، فلا يتلفظ بشيء عند الانتهاء إليها في القراءة.

وقال بعض المتأخرين: هي إشارة إلى قولنا الحديث ....

وحكى عن جميع أهل المغرب أنهم يقولون: إذا وصلوا إليها في القراءة ... الحديث.

وقال بعض البغداديين: من العلماء من يقول: إذا انتهى إليه في القراءة حا مقصورة، ويمر، هذا هو المختار الأحوط الأعدل، والله أعلم.

الرابع: قال الخطيب: ينبغي للطالب أن يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه، وكنيته، ونسبه، ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه، ويكتب فوق سطر التسمية أسماء من سمع معه، وتاريخ السماع، وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب، كذا فعله الشيوخ، ولا بأس بكتبه آخر الكتاب، وحيث لا

---

(٧٣٦) علوم الحديث (ص ٢٠٣).

يخفى منه، وينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثوق به معروف الخط، ولا بأس عند ذلك في أن لا يكتب المسمع خطه بالتصحيح، ولا بأس على صاحب الكتاب إذا كان موثوقًا به أن يقتصر على إثبات سماعه بخط نفسه، فقد فعله الثقات، وعلى كاتب السماع التحري في ذلك، وبيان السامع والمسمع والمسموع بلفظ بَيِّنْ واضح، وعليه تجنب التساهل فيمن ثبت اسمه، والحذر من إسقاط بعض السامعين لغرض فاسد.

وإذا لم يحضر مثبت السماع مجلسًا فله أن يعتمد في حضورهم خبر الشيخ، أو خبر ثقة حضره.

ومن أثبت سماع غيره في كتابه قبح منه كتمانه أومنعه نسخه، أو نقل سماعه، وإذا أعاره إياه فلا يبطئ به، وإن منعه الكتاب فإن كان سماع المستعير قد أثبت في كتابه بخطه لزمه إعارتها إياه، وإلا فلا يلزمه لأن خطه يدل على رضاه.

روى الخطيب عن قاض تُحُوكم إليه في ذلك، قال للمدعي عليه: إن كان سماعه في كتابك بخطك يلزمك أن تعيره، وإن كان بغير خطك فأنت أعلم.

هكذا قاله الأئمة الأجلة؛ حفص بن غياث القاضي الحنفي، وإسماعيل القاضي المالكي، وأبو عبد الله الزبيري الشافعي.

ولا ينبغي لأحد أن يكتب السماع في كتاب لم يصحح تصحيحًا مرضيًا؛ كيلا يغتر بصحته، إلا أن يبين كون النسخة غير مقابلة، وإذا قابل كتابه أعلم على مواضع وقوفه، وإن كان في السماع كتب: بلغ في المجلس الأول، والثاني إلى آخرها.

ولتختم الخاتمة بختام خاتم الأنبياء وسيد المرسلين ﷺ، وهو قوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين» (٧٣٧).

---

(٧٣٧) ضعيف، وقد جاء عن جماعة:

١ - مرسل عبد الرحمن العذري (وهو تابعي)، رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٧)، وابن حبان في «الثقات» (٤/ ١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٠٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١/ ٥٩)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٥٠)، والآجري في «الشريعة» رقم (١و٢) من طريق معان بن رفاعة السلامي عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري مرفوعًا... فذكره.

وقال العقيلي عقبه: ولا يعرف إلا به يعني معان بن رفاعة. وقد رواه قوم مرفوعًا من جهة لا تثبت.

ومعان بن رفاعة: لين الحديث كثير الإرسال، قاله الحافظ في «التقريب». ومعان بن رفاعة قد اضطرب في الحديث، فتارة يرويه كما ترى عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري مرسلاً، وتارة يرويه عن أبي عثمان النهدي عن أسامة كما سيأتي.

ورواه عن القاسم بن عبدالرحمن كما في «شرف أصحاب الحديث» برقم (٥١)، وفيه: أن أحمد صحح الحديث، وهو ضعيف بجهالة شيخ الخطيب، إذ قال: «حُدِّثْتُ».

وإبراهيم بن عبدالرحمن العذري تابعي، مترجم في «الميزان» و«اللسان» و«الثقات» لابن حبان، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى معان بن رفاعة. لكن قد روى عنه الوليد بن مسلم، كما سيأتي في الطريق التالية فهو مجهول حال.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٠٩) من طريق الوليد بن

مسلم، ثنا إبراهيم بن عبدالرحمن، ثنا الثقة من أشياخنا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.. نحوه.

فتوبع معان بن رفاعة، لكن بقيت العلة جهالة حال إبراهيم بن عبدالرحمن، وجهالة أشياخه.

فعلى كل هو مرسل ضعيف.

٢ -حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٢) قال: أنبأ محمد بن محمد الأشعث الكوفي، حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، ثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مرفوعًا.. فذكره.

ومحمد بن محمد [بن] الأشعث، قال ابن عدي: كتبت عنه بها يعني مصر، وحمله شدة تشيعه أن أخرج إلينا نسخة قريبًا من ألف حديث وذكرها بهذه الطريق نفسها وقال: بخط طري عامتها مناكير. وساق له ابن عدي جملة موضوعات. وقال الدارقطني: آية من آيات الله، وضع ذلك الكتاب يعني العلويات. اهـ من «الميزان» بتصرف.

فحديث علي ضعيف جدًا.

٣- حديث ابن عمر رضي الله عنهمَا مرفوعًا:

رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٢) من طريق خالد بن عمرو القرشي، ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم عن ابن عمر.. فذكره.

وخالد بن عمرو وهو الأموي القرشي، كذبه ابن معين. واتهم بوضع الحديث، لاسيما روايته عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب. قاله ابن عدي.

وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه موضوعة. كما في «تهذيب التهذيب».

٤- حديث جابر بن سمرة مرفوعًا:

رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣١) وفي سنده سعيد بن سماك بن حرب، قال أبوحاتم:

متروك الحديث. كما في «الميزان». وعبدالملك بن عبد ربه الطائي: منكر الحديث، وله عن الوليد بن مسلم خبر موضوع. كما في «الميزان».

وهذا كافٍ في أن هذا الحديث ضعيف جدًا لا يصلح في الشواهد والمتابعات.

٥- حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا:

رواه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٩١٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١/ ٥٩) من طريق خالد بن عمرو عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي قبيل عن عبدالله بن عمرو وأبي هريرة مرفوعًا.. فذكره، وتصحف يزيد بن أبي حبيب عند العقيلي إلى يزيد بن أبي جبلة.

ورواه البزار كما في «كشف الأستار» رقم (١٤٣)، وعنده: «ابن عمر» وتقدم في حديث عبدالله بن عمر: أن خالدًا رواه عن الليث عن يزيد عن سالم عن ابن عمر. وخالد تقدم أنه كذبه ابن معين، واتهم بوضع الحديث.

٦- حديث أبي هريرة، وله ثلاث طرق:

١/ هذه التي تقدمت مقرونًا مع عبدالله بن عمرو وهي ضعيفة جدًا.

٢/ عند ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٢) قال: ثنا علي بن محمد بن حاتم، ثنا محمد بن هشام بن عبدالكريم [عن] داود بن سليمان الغساني المدني ، ثنا مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعًا.. فذكره.

وقال عقبه: ولم أر هذا الحديث لمروان الفزاري بهذا الإسناد إلا من هذا الطريق. اهـ

وسقطت أداة التحمل بين محمد بن هشام بن عبدالكريم وداود بن سليمان، فأثبتناها.

ومحمد بن هشام بن عبدالكريم [عن] داود بن سليمان الغساني المدني لم أرَ من ترجمهما.

٣/ عند ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٤٧)، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» رقم (١٣٤) من طريق سليمان بن عبدالرحمن، ثنا مسلمة بن علي، حدثني عبدالرحمن بن يزيد السلمي عن علي بن مسلم البكري عن أبي صالح

الأشعري عن أبي هريرة مرفوعًا.. فذكره.

وعبدالرحمن بن يزيد وفي «الكامل»: بريد، والتصويب من «تهذيب الكمال» (٢٧/ ٥٦٨) و«شرف أصحاب الحديث».

وأبوصالح الأشعري في «التهذيب» اثنان، أحدهما: صدوق، والآخر مجهول. وقيل: هو واحد، لكن لم أر له رواية عن أبي هريرة. وعلي بن مسلم البكري ترجمه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٢٣٥-٢٣٦) ولم يذكر في الرواة عنه سوى عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، فهو مجهول عين.

وعبد الرحمن بن يزيد هو ابن تميم السلمي: ضعيف جدًا. وهو للترك أقرب فقد تركه جماعة.

ومسلمة بن علي وهو الخشني: متروك.

وسليمان بن عبدالرحمن هو ابن عيسى أبوأيوب التميمي الدمشقي: حسن الحديث.

فحديث أبي هريرة ضعيف جدًا.

٧- حديث أبي أمامة:

رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٣) قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن مسلم، ثنا الحسين بن أبي شعبة البزار الصقلاني، ثنا محمد بن عبدالعزيز الرملي عن زرير بن عبدالله الألهاني عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أمامة مرفوعًا.. فذكره.

والقاسم بن عبدالرحمن: حسن الحديث، له غرائب.

وقوله: «زرير» صوابه: «رزيق»، وهو صدوق له أوهام.

ومحمد بن عبدالعزيز الرملي هو العمري، قال أبوزرعة: ليس بقوي. وقال أبوحاتم: أدركته ولم يقضَ لي السماع منه، كان عنده غرائب، ولم يكن عندهم بالمحمود، وهو الضعف ما هو. وقال يعقوب بن سفيان: كان حافظًا. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما يهم. ووثقه العجلي. فهو ضعيف. والحسين بن أبي شعبة البزار الصقلاني: لم أجد له ترجمة.

رواه محيي السنة في المصابيح[٧٣٨]، من في الحديث، كما في التنزيل:﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾[آل عمران: ١٠٤].

جرد من الخلف الصالح العدول الثقات النقات، وهم هم تفخيمًا لأمرهم، وتعظيمًا لشأنهم، وينفون استئناف كأنه قيل: لم خص هؤلاء بهذه المنقبة العلية؟

٨- حديث أسامة بن زيد:

رواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» برقم (٤٨) من طريق محمد بن سليمان بن أبي كريمة عن معان بن رفاعة عن أبي عثمان النهدي عن أسامة مرفوعًا.. فذكره.

ومحمد بن سليمان ضعفه أبوحاتم، وقال العقيلي: روى عن هشام بواطيل. اهـ من «لسان الميزان» (٥/ ١٩٠)، ثم إن رواية معان بن رفاعة تقدمت عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري مرفوعًا، وهي أرجح.

٩- حديث ابن مسعود:

رواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم(٤٩) بلفظ: «يرث هذا العلم من كل خلف عدوله».

وفي سنده أحمد بن يحيى بن زكير، قال الدارقطني: ليس بشيء، كما في «لسان الميزان» (١/ ٤٣٠). ومحمد بن ميمون بن كامل الحمراوي لم أجد له ترجمة.

فالحديث ضعيف، وكل طرقه شديدة الضعف إلا المرسل، وهو كما يقول العراقي رحمه الله في «التقييد والإيضاح» (ص ١١٦) بعد ذكر أكثر من جاء عنهم الحديث من الصحابة، قال: وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء، أو ليس فيها شيء يقوي المرسل المذكور. والله أعلم. اهـ

ولا يحتاج إلى تأويل من تأوله: (أنه خبر يراد به الأمر) وهي رواية للمرسل المذكور عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٧). وهذا التأويل يحتاج إليه عند صحة الحديث. وهيهات؟ !

(٧٣٨) انظر مشكاة المصابيح (١/ ٨٢ برقم ٢٤٨).

فأجيب: لأنهم يحمون مشاريع الشريعة، ومتون الروايات من تحريف الغالين، والأسانيد من الانتحال، والقلب، وتولي الكاذبين، والمتشابه من تأويل الزائغين، بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه إليها، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

(تم المختصر في علم الحديث)[٧٣٩]، (والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل)[٧٤٠].

(نصف الجمادي الآخر سنة (٢٨٢))[٧٤١].

(أطال الله بقاء مصنفه، وأصلح شأنه، وصانه عما شانه، ويرمم أسلافه آمين يا رب العالمين)[٧٤٢].

---

(٧٣٩) ليس في (ك).

(٧٤٠) ليس في (ط)، وفي(ك) «والحمد لله تعالى على التمام، وعلى الرسول أفضل الصلاة والسلام، وعلى آله الكرام، وصحبه العظام، ورضي الله تعالى عنهم، وعن التابعين لهم بإحسان، ورحمهم الله تعالى».

(٧٤١) ليس في (ك).

(٧٤٢) زيادة في (ط).

الفهرس

مقدمة التحقيق..... ٥
ترجمة المؤلف..... ٨
مؤلفاته: ٩
كتاب الخلاصة في معرفة الحديث.....١٠
عملي في الكتاب.....١٢
صور المخطوط.....١٣
النص المحقق ٢٠
تسمية الكتاب ٢٣
المقدمة.....٢٤
فروع:.....٢٨
المقاصد:.....٣٥
الباب الأول.....٣٦
في أقسام الحديث ٣٦
وفيه ثلاثة فصول ٣٦
الفصل الأول: في الصحيح.....٣٧
(فائدة).....٣٨
الفصل الثاني: في الحسن.....٤٤
(فرعان) ٥٤
الفصل الثالث: في الضعيف.....٥٧
فمن الضرب الأول:.....٦٠

المسنـــــد ٦١
المتصـــــل ٦١
والمـــــرفوع ٦٢
فرعـــان: ٦٢
المعنعـــن ٦٤
المعَلَّـــق: ٦٥
الأفـــراد ٦٧
المدرج ٦٨
المشهور ٧٠
الغريب، والعزيز ٧٣
المُصَحَّف ٧٥
الإسناد العالي ٧٧
المسلسل ٨٠
زيادة الثقة ٨٥
الاعتبار ٨٨
مختلف الحديث ٩١
الناسخ والمنسوخ ٩٣
غريب (الحديث)، وفقهه ٩٦
والضرب الثاني: فيما يختص بالضعيف الموقوف: ٩٧
(فروع): ٩٨
المقطوع ١٠١
المرسل ١٠٢
فروع:- ١٠٣
المنقطع ١٠٧
المعضل ١٠٨

(فرع): ١٠٨
الشاذ والمنكر ١١٠
المعلَّـــل ١١٢
المدلَّـــس ١١٧
المضطـــرب ١٢٠
المقلـــــوب ١٢١
الموضـــوع ١٢٢
الباب الثاني ١٦٠
في معرفة أوصاف الرواة من يقبل روايته ومن لا يقبل ١٦١
وفيه فصول:- ١٦٢
فـــــرع: ١٧٢
يقبل من عرفت عينه، وعدالته، وإن جهل اسمه ونسبه. ١٧٢
الباب الثالث في ١٧٧
تحمل الحديث وطرق نقله وضبط روايته ١٧٧
وفيه ثلاثة فصول: ١٧٧
الفصل الأول في أهلية التحمل ١٧٨
فـرع: ١٨٠
الفصل الثاني ١٨١
في طرق تحمل الحديث ١٨١
وهي سبعة ١٨١
الطريق الأول: ١٨٢
الطريق الثاني: القراءة على الشيخ ١٨٥
فرع: ١٨٥

الطريق الثالث الإجازة: ١٩١
فرعان ١٩٤
فرع: ١٩٧
الطريق الخامس المكاتبة: ١٩٨
الطريق السادس – الإعلام: ١٩٩
الطريق (السابع) الوجادة: ٢٠٠
فرعان: ٢٠١
الفصل الثالث ٢٠٣
في كيفية رواية الحديث. ٢٠٤
فرع: ٢١٠
الباب الرابع ٢١٩
في أسماء الرجال وطبقات العلماء وما يتصل بذلك. ٢١٩
هذا فن مهم عظيم الفائدة يعرف به المرسل والمتصل ٢١٩
وفيه فصول ٢١٩
الفصل الأول ٢٢٠
في معرفة الصحابة رضي الله عنهم ٢٢١
الفصل الثاني ٢٢٤
في معرفة التابعي ٢٢٥
الفصل الثالث ٢٢٨
في الأسماء والكنى والألقاب. ٢٢٩
وفيه أنواع ٢٢٩

النوع الأول في الأسماء وهو أقسام: ٢٢٩
الثاني: معرفة الأسماء المفردة: ٢٣٠
الثالث – المؤتلف والمختلف: ٢٣٣
الرابع: المتفق والمفترق ٢٣٥
النوع (الثاني) – في الكنى: ٢٣٩
الأول: ٢٣٩
الثاني: ٢٣٩
النوع الثالث في الألقاب: ٢٤١
الفصل الرابع ٢٤٢
في أنواع شتى ٢٤٢
النوع الأول: في معرفة الموالي: ٢٤٣
النوع الثاني: معرفة أوطان الرواة: ٢٤٣
النوع الثالث: في التواريخ، والوفيات: ٢٤٤
فروع: ٢٤٤
خاتمة ٢٤٨
في آداب الشيخ والطالب والكاتب ٢٤٩
الفصل الأول في آداب الشيخ: ٢٥٠
الفصل الثاني في آداب الطالب: ٢٥٤
الفصل الثالث في أدب الكاتب: ٢٥٧
فروع: ٢٥٨
الفهرس ٢٦٩